تقرير حول وضع المرأة بعد خمس سنوات
من مؤتمر بيجين العالمي الرابع للمرأة
سبتمبر ٩٥م

صنعاء
إبريل ١٩٩٩م

م.	الموضوع	رقم الصفحة
١.	المرأة والفقر	١
	التدابير المؤسسية – الإجراءات الحكومية	٣
	١. البرنامج الوطني للإصلاح المالي والإداري	٤
	٢. البرنامج الوطني لتخفيف الفقر وتوفير فرص عمل	٤
	٣. شبكة الأمان الاجتماعي	٤
	٣-١ صندوق الرعاية الاجتماعية	٤
	٣-٢ الصندوق الاجتماعي للتنمية	٤
	٤. التوجهات العملية المقترحة بالنسبة للقطاع الخاص	٥
	٥. مجالات الاهتمام الحاسمة المشروعة بمنهاج عمل بيجين	٦
	ثانياً: تعليم المرأة وتدريبها:	٧
	١. مرحلة التعليم الأساسي	٧
	٢. التدريب المهني والتقني للمرأة	٨
	٢-١ التدريب النظامي	٨
	٢-٢ التدريب غير النظامي	٩
	٢-٣ المعوقات التي تحول دون نجاح وتطوير التدريب المهني والتقني	
	٢-٣-١ في مجال التدريب النظامي	٩
	٢-٣-١ في مجال التدريب غير النظامي	٩
	٣. مرحلة التعليم الثانوي	١٠
	٤. مرحلة التعليم الجامعي	١٠
	٥. المساهمة الفعلية للإناث في مهنة التعليم	١٠
	ثالثا: المرأة والصحة:	١٥
	١. الصحة الإنجابية	١٥
	٢. مجالات الاهتمام الحاسمة المشمولة بمنهاج عمل بيجين	١٧
	٣. أولويات الجمهورية اليمنية فيما يتعلق بمجالات الاهتمام الحاسمة المبينة في منهاج العمل	١٧
	رابعا: العنف ضد المرأة	١٨
	١. العنف القانوني	٢٧
	٢. العقبات والتوجهات المستقبلية لمنع العنف ضد المرأة والقضاء عليه	٢٧
	خامساً: المرأة والاقتصاد	٢٧
	١. الإجراءات الحكومية لزيادة ومشاركة المرأة في النشاط الاقتصادي	٢٧
	٢. المؤسسات والآليات التي اعتمدتها الحكومة في الجانب الاقتصادي	٢٨
	٢-١ صندوق تشجيع الإنتاج الزراعي والسمكي	٢٨
	٢-٢ وحدة تنمية الصناعات الصغير	٢٨
	٢-٣ برنامج الأسر المنتجة وإدماج المرأة في العملية الاقتصادية والاجتماعية	٢٩
	٢-٤ صندوق التدريب المهني والتقني	٢٩
	٢-٥ بنك التسليف التعاوني الزراعي	٣٠
	الإجراءات والتوجهات العملية المقترحة بالنسبة للقطاع الخاص	٣٠
	٣. التنفيذ في مجالات الاهتمام الحاسمة المشغولة بمنهاج عمل بيجين	٣١
	٣-١ من جانب الحكومة	٣١
	٣-٢ من جانب الحكومات بالتعاون مع المنظمات غير الحكومية والقطاع الخاص	٣١
	سادساً: المرأة وصنع القرار:	٣١
	١. المشاركة في الانتخابات التشريعية	٣١
	٢. المشاركة في الحكومة	٣١
	٣. المشاركة في المجلس الاستشاري	٣١
	٤. المشاركة في مكتبي رئاسة الجمهورية ورئاسة الحكومة	٣١
	٥. المشاركة في الأحزاب السياسية	٣١
	٦. المشاركة في السلك الدبلوماسي	٣٢
	٧. المشاركة في المجلس المحلية	٣٢

الحقوق الأدبية محفوظة للجنة الوطنية للمرأة

	٨. المشاركة في السلطة القضائية والمحاماة	٣٢
	٩. المشاركة في القطاع الخاص	٣٢
	١٠. المشاركة في مؤسسات المجتمع المدني	٣٢
	إجراءات الأحزاب السياسية	٣٢
	التوجه المستقبلي العام للدولة	٣٢
	سابعاً: الآليات المؤسسية للنهوض بالمرأة:	٣٣
	١. مستوى التنفيذ لوثيقة منهاج عمل بيجين ومجالات الاهتمام الحاسمة	٣٣
	١-١ الاستراتيجية الوطنية للسكان	٣٣
	١-٢ الاستراتيجية الوطنية للمرأة	٣٣
	١-٢-١ التوجهات العامة لتنفيذ الاستراتيجية الوطنية للمرأة	٣٣
	١-٢-٢ مكافحة الفقر والنهوض بالنساء الفقيرات	٣٣
	١-٢-٣ تمكين المرأة من التعليم	٣٣
	١-٢-٤ رفع المستوى الصحي	٣٤
	١-٣ استراتيجية الوطنية للأمومة والطفولة	٣٤
	١-٤ مشروع الاستراتيجية الوطنية لتعليم البنات	٣٤
	١-٥ مشروع استراتيجية النوع الاجتماعي في مجال الزراعة والأمن الغذائي	٣٤
	١-٦ استراتيجية تنمية المرأة الريفية	٣٤
	١-٧ الاستراتيجية الوطنية لمحو الأمية وتعليم الكبار	٣٤
	١-٨ الاستراتيجية الوطنية لإدماج الشباب في التنمية	٣٥
	٢. التدابير المالية المؤسسي	٣٥
	١- آليات وبرامج حكومية	٣٥
	١-١ الإدارة العامة لتنمية المرأة العاملة	٣٥
	١-٢ اللجنة الوطنية للمرأة	٣٥
	١-٣ إدارة تنمية المرأة بالأمانة العامة للمجلس الوطني للسكان	٣٥
	١-٤ وحدة النوع للتخطيط للمشاريع بالصندوق الاجتماعي للتنمية	٣٦
	١-٥ إدارة إحصاءات المرأة والرجل بالجهاز المركزي للإحصاء	٣٦
	٢. آليات وبرامج غير حكومية	٣٦
	٢-١ الجمعية الاجتماعية للأسر المنتجة	٣٦
	٢-٢ إدارة المرأة والطفل بمركز دراسات المستقبل	٣٦
	٢-٣ جمعية تنمية المرأة والطفل	٣٧
	٢-٤ الجمعية الوطنية لصحة المرأة والطفل	٣٧
	٢-٥ جمعية الود النسوية الخيرية	٣٧
	٢-٦ جمعية بئر العزب الخيرية	٣٧
	٢-٧ جمعية الصفاء الخيرية النسوية	٣٧
	٢-٨ الجمعية اليمنية لترشيد الدواء	٣٧
	٢-٩ جمعية إيثار الخيرية النسوية	٣٧
	٢-١٠ معهد إيثار الخيرية النسوية	٣٧
	٢-١١ معهد الشهيد فضل الحلالي للكفيفات	٣٧
	٢-١٢ جمعية الخلود الخيرية النسوية	٣٧
	٢-١٣ جمعية التحدي لرعاية المعاقات	٣٧
	٢-١٤ جمعية البشرى الخيرية النسوية	٣٧
	٢-١٥ جمعية المرأة والطفل الاجتماعية	٣٧
	٢-١٦ جمعية الهدى الخيرية النسوية	٣٧
	٢-١٧ جمعية الخالد الخيرية	٣٧
	٢-١٨ جمعية المروة الخيرية النسوية	٣٧
	٢-١٩ جمعية ميراب الاجتماعية الخيرية	٣٧
	٢-٢٠ جمعية النضال الخيرية النسوية	٣٧
	٢-٢١ الجمعية اليمنية لحماية المستهلك	٣٧
	٢-٢٢ جمعية تنمية المرأة المستدامة	٣٧
	٢-٢٣ جمعية الوفاء الاجتماعية الخيرية	٣٧
	٢-٢٤ منتدى الشقائق العربي	٣٧

الحقوق الأدبية محفوظة للجنة الوطنية للمرأة

	٢-٢٥ مجالات النشاطات الأساسية	٣٧
	٢-٢٦ جمعية أصدقاء المعاقين	٣٧
	٢-٢٧ جمعية بئر الشايف الخيرية	٣٧
	٢-٢٨ جمعية تنمية المرأة والطفل	٣٧
	ثامناً: حقوق الإنسان للمرأة:	٣٨
	١. الاستراتيجيات المحدودة ذات الصلة بالمرأة	٣٨
	٢. التشريعات المتعلقة بحقوق المرأة	٣٨
	٢-١ قانون العمل	٣٨
	٢-٢ قانون الأحوال الشخصية	٣٨
	٢-٣ قانون الرعاية الاجتماعية	٣٩
	٢-٤ قانون رقم (٢٨) لسنة ١٩٩٨م بشأن محو الأمية وتعليم الكبار	٤٠
	٣. الحقوق الإنسانية للمرأة على الصعيد	٤٠
	٣-١ الإعلان العلمي لحقوق الإنسان	٤٠
	٣-٢ اتفاقية القضاء على جميع أشكال التمييز ضد المرأة	٤١
	٣-٣ العهد الدولي الخاص بالحقوق الاقتصادية والثقافية والاجتماعية	٤١
	٣-٤ العهد الدولي الخاص بالحقوق المدنية والسياسية	٤١
	٣-٥ البرتوكول الاختياري لاتفاقية التمييز ضد المرأة	٤١
	٣-٦ الإعلان العالمي لحقوق الإنسان الصادر عن الجمعية العامة للأمم المتحدة في ١٠ ديسمبر ٨٤م	٤١
	الصعوبات والمعوقات	٤١
	التدابير والوسائل	٤١
	تاسعاً: المرأة ووسائل الإعلام النسائي	
	دور الوسائل الإعلامية الحكومية	

رقم الجدول	عنوان الجدول	رقم الصفحة
١.	مناطق انتشار الفقر وفجوة وحدة الفقر للدورتين الأولى والثانية من مسح ميزانية الأسرة لعام ٩٨م	١
٢.	نسبة الأسر الفقيرة وفجوة الفقر وحدته حسب خط فقر الغذاء ونسبة الأسر التي تقع تحت خط الفقر الأعلى حسب المحافظات	١
٣.	نسبة انتشار الفقر حسب خصائص مختارة لرب الأسرة	٢
٤.	نسبة انتشار الفقر حسب خصائص مختارة للأسرة	٢
٥.	حجم المستفيدين والمبالغ المنصرمة على الخدمات والمشاريع لبرامج شبكة الامان	٤
٦.	استثمار الصندوق على مستوى القطاعات والمشاريع التي تحت التنفيذ والتي تم انجازها خلال الفترة ٩٥-٩٨م	٥
٧.	انجاز الصندوق حتى منصف ديسمبر ٩٨م وعدد المستفيدات منه مباشرة	٥
٨.	عدد القروض الصغيرة وعدد المنظمات والنساء المستفيدات	٥
٩.	نماذج الجمعيات التعاونية والمنظمات الأهلية النشيطة في مجالات التنمية الاجتماعية والاقتصادية للحد من الفقر	٦
١٠.	اعداد الجمعيات والمنظمات غير الحكومية والاتحادات المسجلة في وزارة التأمينات	٧
١١.	الفارق بين اعداد الطلاب والطالبات الملتحقين بمرحلة التعليم الأساسي ومدى اتساع الفجوة بينهما	٧
١٢.	اعداد الاميين بحسب الجنس والفئة العمرية ونسبة أمية الإناث إلى إجمالي الاميين حسب تعداد ٩٤م	٨
١٣.	اعداد الطالبات والطلاب في مرحلة التعليم الثانوي خلال الفترة ٩٤/٩٣-٩٨/٩٧م	١٠
١٤.	تطور اعداد المدرسين حسب النوع ونسبة الإناث إلى الإجمالي خلال الفترة ٩٤/٩٣-٩٨/٩٧م	١١
١٥.	السياسات والإجراءات فيما يتعلق بتعليم المرأة والنهوض بها	١١
١٦.	جرائم العنف ضد النساء وتوزيعها على المحافظات	١٨
١٧.	توزيع جرائم العنف ضد المحافظات من حيث النسبة لك ١٠٠.٠٠٠ نسمة من النساء في نفس المحافظة	١٩
١٨.	جرائم العنف ضد النساء ومقارنتها بالجرائم الموجهة ضد الرجال	١٩
١٩.	جرائم القتل الموجهة ضد النساء ٩٦/٩٧م	٢٠
٢٠.	جرائم الإيذاء الجسماني الموجهة ضد النساء	٢١
٢١.	جرائم الاغتصاب	٢٢
٢٢.	جرائم الاختطاف والأخذ بالإكراه	٢٣
٢٣.	الانتحار ومحاولة الانتحار	٢٤
٢٤.	أعمار ضحايا من النساء	٢٤
٢٥.	الحالة الاجتماعية لضحايا العنف ضد السناء	٢٥
٢٦.	صلة القرابة بين المعتدي والمعتدى عليها	٢٥
٢٧	مهن ضحايا العنف	٢٦
٢٨.	الأسباب المؤدية إلى ارتكاب جرائم العنف ضد النساء	٢٦
٢٩.	الوسائل المستخدمة في ارتكاب جرائم العنف الموجهة ضد النساء	٢٦
٣٠.	عدد الأسر المستفيدة من المشروع خلال الفترة المبينة واجمالي المبالغ المنفقة كون العائل الرئيس هو المرأة	٢٨
٣١.	عدد النساء الحاصلات على القروض وقيمتها ونسبتهن إلى الذكور	٢٨
٣٢.	استفادة المرأة من القروض الصناعية الصغيرة مقارنة بالرجال لعام ٩٥-٩٧م	٢٩
٣٣.	استفادة المرأة من المشاريع المتوسطة من عام ٩٤م حتى ٩٨م	٢٩
٣٤.	عدد مراكز التدريب ومبالغ النفقات المحلية والخارجية وعدد الخريجات	٣٠

كشف بأسماء كاتبو التقرير

م	المحور	الاسم
١	المرأة والفقر	حياة القرشي + محمد عبده سعيد

٢	تعليم المرأة وتدريبها	فوزية احمد نعمان + فارع علي علوان
٣	المرأة والصحة	جميلة غالب فارع
٤	العنف ضد المرأة	عائشة عبد العزيز
٥	المرأة والاقتصاد	حياةالقرشي + محمد عبده سعيد
٦	المرأة وصنع القرار	امة العليم علي السوسوة
٧	الآليات المؤسسية للنهوض بالمرأة	إشراق محمد الجديري + احمد علي السنباني
٨	حقوق الإنسان للمرأة	أسماء يحيى الباشا
٩	المرأة ووسائل الإعلام	امة العليم علي السوسوة
١٠	المرأة والبيئة	فاتن حمود عيسى
١١	حقوق الطفلة	نبيلة الحكيمي

تمهيد:

بناء على طلب منظمة الاسكوا ESCWA قامت اللجنة الوطنية للمرأة في اليمن بإعداد هذا التقرير عن وضع المرأة بعد خمس سنوات منذ مؤتمر بيجين ١٩٩٥م.

شمل التقرير اثني عشر موضوعا مستقلا تغطي تقريبا كل جوانب حياة المرأة: تعليم، صحة، اقتصاد، بيئة، حقوق الإنسان، صنع القرار، الفقر، الطفولة، الحكومة، الآليات، الإعلام والعنف.

وقد أعدت اللجنة التقرير بالتعاون والتنسيق والمشاركة مع:

- **الجهات الحكومية المختصة (وزارات وهيئات ومؤسسات)**
- **المنظمات غير الحكومية ذات الصلة بالمرأة**
- **القطاع الخاص**
- **المؤسسات الأكاديمية ومراكز البحوث**

فأود أصالة عن نفسي ونيابة عن زملائي أن اشكر الأفراد والمنظمات المساهمة في اعداد هذا التقرير سواء بتوفير المعلومة أو تقديم يد العون، أو توفير الإحصائيات أو تقديم الدعم المالي أو المعنوي مقدرين عالياً تعاون الجميع، راجين ان يكون هذا التقرير ملبياً للغرض الذي أعد من اجله.

أمـة العليـم السـوسـوة
رئيسة اللجنة الوطنية للمرأة

المحررون:
١ امة العليم علي السوسوة
٢ امال الباشا
٣ حياة علوان القرشي
٤ فاطمة مشهور
٥ فوزية احمد نعمان
٦ عائشة عبد العزيز

المراجعة اللغوية
علي صالح تيسير
الترجمة
ناصر مرشد الربيعي
الإخراج الفني والتنسيق النهائي
حياة علوان القرشي

*** أولا:المرأة والفقر .**

أشارت نتائج التقرير الأولى لمؤشرات الفقر في اليمن الدورتين الأولى والثانية لعام ١٩٩٨م إن الأسر الفقيرة غالباً ما تكون ريفية انظر الجدول رقم (١) و تزداد حدة الفقر من منطقة إلى أخرى ولاسيما في محافظتي إب وتعز تليهما المناطق الريفية في البيضاء ، لحج ،و أبين موضح في جدول رقم (٢). كما ينتشر بين أوساط الأسر التي ترأسها المرأة أو التي يرأسها الرجل غير المتعلم أو المتعطل أو الأعزب جدول رقم(٣).

كما أن حجم الأسرة التي بها عدد كبير من الأطفال تكون اكثر عرضة للفقر من صغيرة الحجم، والتي تسكن مساكن هامشية ولا تتوفر فيها الكهربا وغيرها من الخدمات الأساسية من شبكة المياه والصرف الصحي ، كما أن مصادر الطاقة تكون بدائية كما أن الأسر الفقيرة تكون كبيرة الحجم لا يعمل عائلها ولديها من الأطفال العدد الكثير وكثافتها في المسكن عالية جداً ولا تمتلك وسائل الراحة ،
(جدول رقم ٤) .

جدول رقم (١) يبين مواطن انتشار الفقر وفجوة وحدة الفقر للدورتين الأولى والثانية من مسح ميزانية الأسرة لعام ١٩٩٨

مقاييس الفقر	الحضر		الريف	
	الدورة الأولى	الدورة الثانية	الدورة الأولى	الدورة الثانية
خط الفقر[1]	٨.٠	١١.٠	١٢.٢	١٦.٣
خط الفقر الأعلى	١٩.٢	٢٣.٧	٢٥.٠	٣٢.١
فجوة الفقر[2]	٢.٠٣	٢.٥٣	٢.٨١	٤.٢٨
حدة الفقر	٠.٧٤	٠.٨٩	٠.٩٩	١.٦٩

جدول رقم (٢) يبين نسبة الأسر الفقيرة وفجوة الفقر وحدته حسب خط فقر الغذاء ونسبة الأسرة التي تقع تحت خط الفقر الأعلى حسب المحافظات (مسح ميزانية الأسرة ١٩٩٨)

المحافظة				
	نسبة انتشار الفقر	مقياس فجوة الفقر	مقياس حدة الفقر	نسبة انتشار الفقر
الحضـــر				
مدينة صنعاء	٤.٦	١.١	٠.٣٥	١١.٣
مدينة عدن	١٠.٥	٢.٧	١.٠٠	٢٢.٨
صنعاء ، صعدة ، الجوف ومأرب	٩.١	٢.٠	٠.٦٢	١٨.٤
حجة، المحويت ، الحديدة ، وذمار	١٢.٨	٢.٨	٠.٩٥	٢٧.٨

[1] [illegible]
[2] [illegible]
[illegible]

اب ، تعز	١٠.٣	٢.٩	١.٢٠	٢٤.٩
البيضاء ولحج وابين	١١.٥	٢.٥	٠.٩٢	٢٥.٠
شبوة وحضرموت والمهرة	١٢.٠	٢.٩	١.٠٥	٢٨.٤
الريـــف				
صنعاء ، صعدة ، الجوف ومأرب	٧.١	١.٤	٠.٤١	١٩.٨
حجة، المحويت ، الحديدة ، وذمار	٨.٨	١.٩	٠.٦٣	٢٣.٤
اب، تعز	٢٤.٦	٧.٠	٢.٨٩	٣٩.٠
البيضاء ولحج وابين	١٥.٩	٣.١	٠.٨٩	٣٤.٤
شبوة وحضرموت والمهرة	١٠.٨	٢.٦	٠.٩٣	٢١.٤

جدول رقم (٣) يبين نسبة انتشار الفقر حسب خصائص مختارة لرب الأسرة (مسح الأسرة ميزانية الأسرة ١٩٩٨م)

خصائص رب الأسرة	خط فقر الغذاء	خط الفقر الأعلى
الإجمالي	١٣.١	٢٦.٩
نوع رب الأسرة .		
ذكر	١٢.٩	٢٦.٥
انثى	١٥.٤	٣١.٦
المستوى التعليمي لرب الأسرة		
امي	١٥.٥	٢٩.٧
يقرأ ويكتب	١٣.٥	٢٧.٩
ابتدائي إلى اقل من ثانوي	٨.٩	٢٠.٩
ثانوي فا علي	٣.٨	١١.٥
الحالة الزوجية لرب الأسرة		
اعزب	١٨.١	٣٤.٢
متزوج	١١.٥	٢٣.٩
مطلق او ارمل	١٥.٤	٣١.٥
العلاقة بقوة العمل		
مشتغل	١٢.٦	٢٦.٢
متعطل	١٧.٥	٣٠.٦
غير نشط اقتصادياً	١٥.٧	٣٠.٣

جدول رقم (٤) يبين نسبة انتشار الفقر حسب خصائص مختارة للأسرة (ميزانية الأسرة ١٩٩٨م)

خصائص الأسرة	خط فقر الغذاء	خط الفقر الاعلى
حجم الأسرة		
١-٢ شخص	٤.٠	٩.٦
٣-٥ أشخاص	٦.٥	١٦.٤
٦-٨ أشخاص	١٤.٥	٣١.٣
٩-١٢ شخصاً	٢٠.١	٣٤.٨
١٣ شخصاً فأكثر	١٩.١	٤٢.٥
نوع الأسرة		
أسرة مكونة من شخص واحد	٢.٨	٧.٥
أسرة فيها أحد الأبوين	١٧.٩	٣٣.٢
أسرة نواة	١٣.٣	٢٦.٩
أسرة ممتدة	١٢.٨	٢٧.٩
أخرى	٩.١	١٦.٥
الكثافة داخل المسكن		
اقل من شخص في المتوسط في الغرفة .	٢.١	٤.٩
شخص الى اقل من شخصين في المتوسط في الغرفة	٥.١	١١.٩

٢ الى اقل من ٤ أشخاص في المتوسط في الغرفة	**١٢.٧**	**٢٧.٩**
٤اشخاص الى اقل من ٦ في المتوسط في الغرفة	**٢٤.٣**	**٤٤.١**
٦ أشخاص فاكثر في المتوسط في الغرفة	**٢٨.١**	**٥٠.٣**

التدابير المالية والمؤسسية :

الإجراءات الحكومية :

١-البرنامج الوطني للإصلاح المالي والاقتصادي والإداري :

في منتصف عام ١٩٩٥م قامت الحكومة بتنفيذ خطوات جريئة ومتدرجة لإزالة الخلل في هيكلية المؤسسات الحكومية التي كادت تؤدي الى انهيار الاقتصاد الوطني. من بينها تلك الإجراءات الجزئية الحاسمة[٣] التي تهدف في الأساس إلى تحقيق هدف المساواة بين الرجل والمرأة في كافة المجالات ومن بينها وضع الخطط والبرامج والإستراتيجيات .

- **بتبني برنامج الإصلاح الاقتصادي والمالي والإداري الذي يهدف الى تحقيق الاستقرار والتوازن الاقتصادي والمالي النقدي والنهوض بالتنمية في كافة المستويات.خاصة وان البلاد كانت تعاني من اثر حرب الانفصال عام ٩٤ وكذلك حرب الخليج ٩٠م وقلة التحويلات من المغتربين العائدين بعد حرب الخليج .**
- **ظلل في وظيفة الدولة الاقتصادية سيراً على نهج الحرية الاقتصادية وتأكيد آلية السوق واحتفاظ الدولة بدور المنظم والساهر والمراقب والمحافظ على مصالح الفئات الاجتماعية المختلفة .**
- **استمرار عملية الإصلاح الاقتصادي والمالي والنقدي على المستويين المتوسط والبعيد[٤] :**

المدى المتوسط :

إن الإصلاحات الاقتصادية في هذا المدى تضمنت العديد من الإجراءات الاقتصادية والإدارية وإعادة الهيكلية من أهمها:

- **الإصلاح الإداري والوظيفي وفقاً لبرنامج زمني محدد الخطوات .**
- **إزالة ما تبقى من التشوهات في النشاط الاقتصادي وفقاً لآلية السوق في كل التعاملات .**
- **تعزيز شبكة الأمان الاجتماعية ورفدها بالموارد اللازمة.**
- **تعزيز الاستقرار الاقتصادي وتحقيق نمو حقيقي قابل للاستمرار.**
- **مواصلة إصلاح الموازنة العامة للدولة وجعلها متصفة بمبدأي الشمولية والشفافية وتعزيز الإدارة المالية .**
- **إصلاح الأجهزة الايرادية وتحديث تشريعاتها وآليات عملها وتنشيط إجراءاتها.**
- **مواصلة إصلاح المؤسسة العامة عن طريق الخصخصة وإعادة الهيكلة .**
- **مواصلة إصلاح القطاع المالي والمصرفي.**
- **إعادة هيكلة وتوجيه النفقات العامة نحو القطاعات والحد منه في مجالات الصحة والتعليم وتحسين المرافق الخدمية والانتاجية .**
- **التخلص من المديونية الخارجية وتحقيق التوازن في ميزان المدفوعات .**

المدى البعيد:

وقد وضع في الاعتبار حشد جميع الإمكانيات المادية والبشرية وامتلاك رؤية محددة المعالم لمستقبل اليمن في كافة أوجه الحياة السياسية والاقتصادية والاجتماعية خلال الفترة الممتدة حتى عام ٢٠م.حيث تشكل هذه الرؤية الوطنية مرجعاً دليلاً إرشاديا لبرامج وخطط ومناهج العمل المختلفة .وان هذه الرؤية ينبغي أن تتضمن ما يلي :

- **بناء الإنسان اليمني باعتباره هدف التنمية وقدرتها .**
- **حشد الجهود وتصفية الموارد من أجل تحقيق أهداف البناء التنموي والحضاري ووضع الخطة الخمسية للسنوات القادمة ٢٠٠١ – ٢٠٠٥م.على هذا النحو وتحديد تلك القطاعات التي ينبغي النهوض بها والتركيز عليها باعتبارها قطاعات رائدة في التنمية.**
- **الوصول الى استقرار تشريعي وثبات في المعاملات .**

٢-البرنامج الوطني لتخفيف الفقر وتوفير فرص عمل :

اقرت وثيقة المشروع في يونيو ٩٨م من قبل مجلس الوزراء وركز على عنصر التنمية وتخفيف عبء الفقر وشملت القطاعات ذات الصلة بالرعاية الاجتماعية والتربية والتعليم والصحة والتنمية الريفية والتدريب المهني والتشغيل والأسر المنتجة ، تكلفة البرنامج ٤٠ مليون دولار لمدة خمس سنوات :

٣ -شبكة الأمان الاجتماعي :

بالرغم من تجاوز العديد من مراحل العمل الصعبة لبرنامج الإصلاح من حيث تأثيرها في فئات المجتمع الأقل دخلاً ..فسيحتل هذا الموضوع أولوية خاصة في برنامج عمل الحكومة في المرحلة القادمة ، وذلك لتقديم أقصى قدر ممكن من العون لهذه الفئات من المجتمع ، كما هو معلوم فلقد ترافق برنامج الإصلاحات مع إيجاد شبكة الأمان الاجتماعي اسيتعاباً للآثار السلبية للبرنامج في الفئات الاجتماعية ذات الدخول المحدودة أو تلك التي تعاني من البطالة .

إن شبكة الأمان الاجتماعي التي استمر تطويرها منذ بدء خطوات الإصلاح الأولى هي منظومة متكاملة من الصناديق التمويلية ، والبرامج التشغيلية وبرنامج الدعم المالي المباشر ، والتحويلات الداعمة لتوسيع قاعدة الإنتاج والمنتجين لذلك فان برنامج شبكة الأمان الاجتماعي بإعتبارها مظلة تشمل الأنشطة التالية :

---

[٣] رئاسة الوزراء ، البرنامج العام للحكومة المقر من مجلس النواب في ٩٨/٦/٧م.

[٤] نفس المرجع السابق.

٣-١-صندوق الرعاية الاجتماعية :

إنشىء الصندوق بموجب القانون رقم (٣١) لسنة ١٩٩٦م

دف الصـ ندوق إلـ ى تقـ ديم المسـ اعدات الماليـ ة النقديـ ة المباشـ رة لعـ ـدد مـ ن الأسـ ر الفقيـ رة وغيـ ر القـ ادرة علـ ى مواجهـ ة ظـ روف المعيشة الصعبة ولرفع المعاناة عن كاهل الفئات الفقيرة والمتـأثرة الإصـ لاحات الاقتصـ ادية وقـ د تـ م تقـ ديم الـ دعم لعـ ـدد (٤٠ألـ ف عائلـ ة عـ ام ١٩٩٧م ، ٤٠ألـ ف عائلـ ة عـ ام ١٩٩٨م) وبمخصص مقداره أربعة مليارات ريال وذلـ ك بعـ د اسـ تكمال المسـ وحات الميدانيـ ة الدقيقـ ة والسـ ليمة للأسـ ر المسـ تحقة وفـ لاً لهـ ذه الإعانات مع تحسين طريقة وعملية الدعم المقدم للأسر المستحقة بـ دون عنـ اء ، وسـ وف تهـ تم الحكومـ ة بتوسـ يع وتنظـ يم نشـ اط الصندوق وفق أسس وأولويات مناسبة ومرنة ، قادرة على الاستجابة لاتجاهـ ات تغيـ ر وتطـ ور الأوضـ اع الفعليـ ة وتعـ زز قـ درات الصندوق التقييمية والرقابية لتمكينه من السيطرة على نشاطه في نطاق الأولويات المرسومة .

٣-٢-الصندوق الاجتماعي للتنمية :

انشئ الصندوق بموجب القانون رقم (١٠) لسنة ١٩٩٧ وذلك لمعالجة الآثار الجانبية الناجمة عن عملية الإصلاح الاقتصادي من خلال تحسين أوضاع الفئات الاجتماعية الأكثر فقراً عن طريق تقديم الخدمات الأساسية للمناطق المحرومة وخلق فرص عمل لتطوير المجتمعات المحلية والتخفيف من حدة الفقر .

برامج الصندوق :

البرنـ امج تنميـ ة المجتمـ ع وتحسـ ين الأحـ وال المعيشـ ية للفقـ راء مـ ن خـ لال تمويـ ل مشـ روعات فـ ي مجـ الات الصحة الأولية والتعليم الأساسي والمياه والأنشطة البيئية في المناطق الريفية بالذات والحضرية الأكثر احتياجاً .

البرنـ امج تنميـ ة المشـ روعات الصـ غيرة والأولى بالرعايـ ة ذ المشـ روعات الصـ غيرة بالتعـ اون مـ ع المنظمات غير الحكومية بواسطة البنوك التجارية بهدف خلق فرص عمل جديدة وزيـ ادة دخـ ل الأسـ ر ممـ ا يسـ هم فـ ي تحسين مستوى معيشة هذه الأسر .

البرنـ امج البنـ اء المؤسسـ ي يهدف إلـ ى تنميـ ة القـ درات الذاتيـ ة الفرديـ ة والمنظمـ ات غيـ ر الحكوميـ ة والمجتمعـ ات المدنيـ ة والمحليـ ة كـ ي تـ تمكن مـ ن تحديـ د احتياجـ ات مجتمعهـ ا المحلـ ي ودراسـ ة المشـ روعات التنمويـ ة وتنفيـ ذها وإدارتها بشكل يحقق نجاحها واستمرارها .

الجدول رقم (٥) يبين حجم المستفيدين والمبالغ المنصرفة على الخدمات والمشاريع لبرامج شبكة الأمان .

م	البرنامج/الصندوق	١٩٩٧		١٩٩٨		المبالغ المرفوعة على الخدمات	الوحدة
		المستفيدين	الوحدة	المستفيدين	الوحدة		
١	الصندوق الاجتماعي للتنمية	٣٦,٣٥٠	شخص	٥٥,١٤٠	شخص	١,٧٤٥,٩٩٩	دولار
٢	صندوق الرعاية الاجتماعية	١٠٢١٣٤	اسرة	٦١٢٨٠٤	شخص	٢٢٦٩٧٩٨٠٠٠	ريال
٣	برنامج الصندوق الوطني للاسر المنتجة	٧٧٨٨	امرأة	٤٦٧٢٨	شخص	٣٧٩٥٠٧٩٨	ريال
٤	مشروع الأشغال العامة	٤٣٠٠٠	شخص	٣٨٥٠٠٠	شخص	١٦٣٠٠٠٠٠	دولار
		١٨٩٢٧٢		١٠٩٩٦٧٢			

الجدول رقم (٦) يبين إنجاز الصندوق حتى منتصف ديسمبر ٩٨م وعدد المستفيدات منه مباشرة

عدد المشاريع	عدد المنظمات المستفيدة	عدد النساء المستفيدات مباشرة	عدد الرجال المستفيدين مباشرة
٢٢	١٧	١٤٠٢	٤٠

الجدول رقم (٧) يبين عدد القروض الصغيرة وعدد المنظمات والنساء المستفيدات .

القطاع	عدد المشاريع	عدد المنظمات المستفيدة	عدد النساء المستفيدات
القروض الصغيرة	٩	٩	٩٧٤٠

الإجراءات والتوجهات العملية المقترحة للقطاع الخاص:

يقوم القطاع الخاص والمنظمات غير الحكومية بدورفكبير وسد اعدة الحكومة في برامجها لتخفيف عبء الفقر والأمثلة لهذه المنظمات مبينة في الجدول رقم (٨).

- **من خلال البنوك التجارية الخاصة فقد تم وضع استراتيجيات وبرامج تضمن الأفضلية للمرأة الفقيرة والمرأة في الريف للحصول على القروض والتسهيلات الائتمانية بشروط ميسرةوضمان شخصي إذا اسدعى الأمر ذلك لتمكينها من المشاركة في العملية الإنتاجية بتوفير المشاريع الإنتاجية الصغيرة وضمان الحد الأدنى من حقوق المرأة الفقيرة .**
- **توفير المواد الغذائية الأساسية للمرأة الفقيرة والمحرومة بأسعار مناسبة .**
- **القيام بدراسة للتعرف علىمشكلة الفقر بين النساء المعيلات للأسر بهدف تصميم البرامج التنموية وتوجيهها لزيادة دخول تلك الأسر ومساعدة المرأة على اكتساب المهارات وتوفير التكنولوجيا الملائمة للمناطق الريفية والاستفادة القصوى من المواد الخام المحلية في تصنيع بعض الاحتياجات المنزليةوتأهيلها ومحاولة إيجاد سوق لها من خلال شرائها من المرأة مباشرة وتولي عملية تسويقها . .**

اتخاذ الإجراءات الكفيلة بتوفير فرص العمل للنساء الفقيرات والمتسولات والحد من الاعتماد على العمالة الأجنبية كلما أمكن ذلك(تجربة جمعية هائل سعيد الخيرية + جمعية التكامل الخيرية في تعز).

- **عقد دورات تدريبية لتأهيل المرأة الفقيرة في المهن التقليدية وغير التقليدية وفي المجالات التقنية الحديثة بما يمكنها من الدخول الى سوق العمل وإنشاء مكاتب متخصصة لتعريفها بالفرص المتاحة وتسهيل حصولها على هذه الفرصة ، والمساعدة في تسويق منتجاتها وتامين دخل مستمر لها،**
- **السعي الى توفير التمويل اللازم لتأمين التحاق أكبر عدد من الأطفال بدور الحضانة ورياض الأطفال التابعة للمنظمات غيرالحكومية والحكومية في المناطق الريفية والنائية التي لا تغطيها المؤسسات الحكومية ، وذلك بتكلفة زهيدة تشجع المرأة العاملة الفقيرة على إلحاق أطفالها بتلك الدور .**

<u>مقترحات لتخفيف حدة الفقر الواقع على المرأة :-</u>

- **الاهتمام بتعليم المرأة وخاصة في الجانب المهني .**
- **الاهتمام ببرامج الأسر المنتجة ومراعاة التنوع في برامج التدريب غير النظامي .**
- **تأهيل المنظمات غير الحكومية لتتمكن من ادارة المشاريع .**
- **العناية بصندوق الرعاية الاجتماعية ، وشمول خدماته للاسر الفقيرة المحتاجة للرعاية والمساعدة .**
- **تفعيل الوحدات الاستثمارية في صندوق الرعاية الاجتماعية والصندوق الاجتماعي للتنمية .**
- **العناية بالجمعيات النسوية .**

جدول رقم (٨) يبين نماذج الجمعيات التعاونية والمنظمات الأهلية النشطة في مجالات التنمية الاجتماعية والاقتصادية للحد من الفقر [٥].

م	اسم الجمعيـة	ميدان النشاط
١	ة الش عبية الخيري ة وفروعها في المحافظات .	تنفذ مشروعات خيرية وإنسانية وبرامج إنتاجية مدرة للدخل ونشاطات صحية وتربوية وتعليمية وتغطي مساحات كبيرة من الجمهورية ويستفيد منها الآلاف خاصة النساء.
٢	جمعية الإصلاح الاجتماعي الخيري ة وفروعه ا ف ي المحافظات.	تنفذ مشروعات صحية وتعليمية وتربوية تدريبية وتنشئ مشاغل للأسر المنتجة وبرامج رعاية اجتماعية وتعطى العنصر النسائي أولوية في خدماتها المقدمة المتمثلة في مساعدات عينية ومنح علاجية وخدمات منتشرة على مستوى الجمهورية ويستفيد منها الآلاف من المواطنين .
٣	رعاي ة الأس رة وفروعها في المحافظات	دمات ص حية وتوعوي ة وتثقيفي ة ف ي مج الات ص حة الأمو مـ ة والطفول ة و تنظ يم الأسرة والصحة الإنجابية وبرامج تنمية المرأة والش باب ويس تفيد م ن خ دماتها المئ ات من المواطنين .
٤	تنمي ة الأس رة ف ي أمانة العاصمة.	تقدم خدمات للجماعات الهامشية والفقيرة في مجالات التدريب والتأهيل المهني الصحي وتنشئ مشاغل صغيرة مدرة للدخل وتوظف العديد من النساء التابعات لها في سوق العمل ويستفيد منها المئات.
٥	ة (ل س عيد) الخيرية في تعز وفروعها.	تقدم خدمات الرعاية الاجتماعية وخدمات المساعدات المالية والعينية للآلاف من الأسر شهرياً وتكفل العديد من الأيتام وتقدم المنح العلاجية والدراسية وتدعم بناء بعض المؤسسات التعليمية والصحية ومؤسسات الرعاية الاجتماعية ويستفيد من خدماتها الآلاف من النساء .
٦	ة المع اقين حركياً+المكف وفين +الص م والـ يكم وفروعها ا ف ي المحافظات	تقدم خدمات التدريب والتأهيل لمختلف فئات الاعاقة كما تقدم الاجهزة التعويضية وتقوم بالمتابعة والمشاركة في تقديم خدمات الدولة للمعاقين وأسرهم ويستفيد منها الآلاف في العديد من المحافظات الرئيسية.
٧	د التع اوني والزراعي.	تنفذ وتشرف على مشروعات بملايين الريالات في مجالات بناء السدود والحواجز المائية +المدخلات الزراعية ومن خلال الجمعيات الزراعية .

مجالات الاهتمام الحاسمة المشمولة بمنهاج عمل بيجين :

- **تم استعراض وتكييف سياسات الاقتصاد الكلي والسياسات من خلال برنامج الإصلاح المالي والاقتصادي والنقدي المقدم الى الحكومة عام١٩٩٥ ولم تشارك فيها المرأة .**
- **جرى تحليل للسياساتوالبرامج بما في ذلك السياسات والبرامج ذات الصلة بتحقيق الاستقرار في مجال الاقتص اد الكل ي والتكيف الهيكلي ، ومشاكل الدين الخارجي ، والضرائب والاستثمارات ، والعمالة والأسواق وكافة القطاعات ذات الصلة بالاقتصاد بهدف الإعداد والتحضير لبرنامج الإصلاح المالي والنقدي والإداري ومدى تأثير ذلك في الفق راء وخاص ة المرأة وتقييم أثر تلك البرامج والمشاكل في رفاه الأسرة وأحوالها ا وتكييفها ا ، حس ب الاقتض اء بحي ث ت ؤدي إل ى توزي ع الأصول الإنتاجية والثروة والف رص وال دخل والخ دمات بص ورة أكث ر إنص افاً وق د انج ز البرن امج ال وطني للإص لاح ف ي مرحلته الأولى ما يلي:**
  - **نفذ برنامج الإصلاح في المرحلة الأولى٦٥ % من الهدف الأساسي من البرنامج .**
  - **أسهم في إيقاف التدهور الاقتصادي والحد من التضخم وانخفاض قيمة العملة .**
- **تخفيف أعباء الديون الخارجية التي وصلت إلى نسبة ٩٠ % من أصل المديونية ، ومن ثمإعادة جدولة ما تبق ى م ن الديون على فترات طويلة وشروط ملائمة[٦] .**
- **إعادة تنظيم تخصيص النفقات وتوجيهها لتعزيز إتاحة الفرص الاقتصادية للمرأة للوصول الى الموارد الإنتاجية لتلبية الاحتياجات الأساسية لها في المجالات الاجتماعية والتعليمية والصحية لا سيما النساء اللاتي يعشن تحت وطأة الفقر ، بغية كفالة الأمن الغذائي على الصعيد الوطني وتحقيق الاكتفاء الذاتي في مجال الأغذية ، وذلك حسب الاقتضاء بتخصيص ما يلزم من الموارد المالية والتقنية والبشرية ، من خلال إنشاء وحدة تنمية الصناعات الصغيرة وصندوق دعم الإنتاج الزراعي والسمكي وتشجيع إقامة الجمعيات والتعاونيات الزراعية كلما أمكن ذلك في الريف على وجه الخصوص وقد بلغ عدد الجمعيات التعاونية الزراعية٢٦٥ و تتضاءل فيها مشاركة النساء ولا توجد نساء في المراكز القيادية " انظر الجدول رقم (١٠) ولمزيد من المعلومات عن الجمعيات والاتحادات والمنظمات غير الحكومية راجع محور الآليات .**

[٥] ورقة العمل المقدمة الى مؤتمر الإصلاح الإداري من وزارة التأمينات ١٩٩٨م.

[٦] رئاسة الوزراء، البرنامج العام للحكومة المقر من مجلس النواب في ٩٨/٦/٧م.

- **توفير شبكات السلامة المناسبة وتعزيز نظم الدعم المستندة الى الدولة والى المجتمع المحلي بوصف ذلك جزءاً لا يتجزأ من السياسة الاجتماعية بهدف تمكين المرأة التي تعيش تحت أعباء الفقر من تحمل وطأة التكليفات الاقتصادية السلبية وصون رزقها وأصولها وإيراداتها في أوقات الأزمات وقد نفذ ذلك من خلال شبكة الأمان الاجتماعية وآلياتها المختلفة.**
- **استحداث سياسات اقتصادية واجتماعية من خلال البرنامج الوطني للأسر المنتجة والأشغال العامة بحيث يكون لها أثر إيجابي في عمل المرأة العاملة ودخلها في القطاعين الرسمي وغير الرسمي واعتماد تدابير محددة للتصدي لبطالتها ، لاسيما البطالة طويلة الأمد .**
- **اقرار وثيقة البرنامج الوطني لمكافحة الفقر وتوفير فرص عمل في يونيو ١٩٩٨م ، بما في ذلك خطط العمل التي من شأنها تحسين إمكانية الحصول على الأغذية بالنسبة للمرأة التي تعيش تحت وطأة الفقر بما في ذلك الريف والحضر .**
- **اعتماد التدابير اللازمة لإدماج وإعادة إدماج المرأة التي تعيش تحت وطأة الفقر والمهمشة اجتماعياً في قوى العمالة المنتجة والتيار الرئيسي للاقتصاد وإتاحة حصولها على الفرص الاقتصادية حصولاً كاملاً والاعتراف بمؤهلات ومهارات المرأة [٧] .**
- **تنفيذ نظام المساعدات الاجتماعية بهدف تحقيق المساواة بين النساء والرجال في كل مرحلة من مراحل الحياة بواسطة صندوق الرعاية الاجتماعية .**

الجدول رقم (٩) إعداد الجمعيات والمنظمات غير الحكومية والاتحادات المسجلة في وزارة التأمينات

النوع	زراعية	استهلاكية	سمكية	حرفية	إسكانية	اتحادات	خيرية	اجتماعية	ثقافية	مهنية	علمية	أندية	نقابات	اتحادات
العدد	٢٦٥	٩٥	٣٤	٢٦	١٦٢	٢	٥١٩	١١٠	٢١	٢٣	١١	٦٢	٦٨	٦٠

أمثلة على المؤسسات المالية والإنمائية متعددة الأطراف المساهمة في تنفيذ الخطط والبرامج الوطنية الهادفة الى تخفيف عبء الفقر و مجالات الاهتمام الحاسمة والمشمولة في منهاج عمل بيجين : البنك الدولي وصندوق النقد الدولي والمؤسسات الإنمائية الإقليمية وعن طريق التعاون الإنمائي متعددة الأطراف ومنظمات الأمم المتحدة المختلفة بواسطة برامجها ومشاريعها المختلفة إلى جانب بعض الدول المانحة.

ثانياً:تعليم المرأة وتدريبـها:

١-مرحلة التعليم الأساسي :

أوضحت الاستراتيجية الوطنية لتعليم البنات رقم (٢٢٥) لسنة ٩٨م الفارق بين أعداد الطلاب والطالبات الملتحقين بمرحلة التعليم الأساسي ومدى اتساع الفجوة بينهما والجدول رقم (١٠) يوضح ذلك .

الجدول رقم (١٠) يبين الفارق بين أعداد الطلاب والطالبات الملتحقين بمرحلة التعليم الأساسي ومدى اتساع الفجوة بينهما

البيان العام الدراسي	ي السد كان ف ي الفئ ة العمري ة(٦ ــ ١٥ سنة)			عدد الملتحقين بالتعليم للفئة (٦ ــ١٥ سنة) الملتحق			بة ب ات التعليم الـ إجمي مجم وع الفئ ة العمرية للإناث	سبة الملتحق ات التعليم الـ ى الي أع داد الملتحق ين للفئ ة العمرية
	إناث	ذكور	إجمالي	إناث	ذكور	إجمالي		
٩٥/٩٤م	٢٢٧٠١ ٢٧	٢٥٢٤٦ ٣٧	٤٧٩٤٧ ٦٤	٨٤٨٤ ٢٨	١٧٨٥٣ ٩٨	٢٦٣٣٨ ٢٦	٣٧ %	٣٢ %
٩٦/٩٥م	٢٣٢١٥ ٥٣	٢٥٦١٣ ٧٤	٤٨٨٢٩ ٢٧	٨٠٦٢ ٨٦	٢٠٢٥٥ ٩٣	٢٨٣١٨ ٧٩	٣٥ %	٢٨ %
٩٦/ ٩٧م	٢١٦١٠ ٠٠	٢٢٠٨٠ ٠٠	٤٣٦٩٠ ٠٠	٩٠١٣ ٢٣	٢٢١٧٢ ٧٥	٣١١٨٥ ٩٨	٤٢ %	٢٩ %
٩٧ /٩٨م	٢١٩٥٠ ٠٠	٢٢٩٣٠ ٠٠	٤٤٨٨٠ ٠٠	٨٨٤٣ ٠٩	١٩٨١٠ ٦٧	٢٨٦٥٣ ٧٦	٤٠ %	٣١ %
٩٨/ ٩٩م	٢٢٤٤٢ ٠٠	٢٣٣٥٨ ٠٠	٤٥٨٠٠ ٠٠	٩٨٠٧ ٢٤	١٩٧٨٤ ١٠	٢٥٩٥١ ٣٤	٤٣%	٣٨%

من خلال بيانات الجدول رقم (١٠) يتضح أن:

Õ !! Š !! !! !!!!! !!! !!!!!!!!! !!! !!!!! !! ž!!!!! [illegible] Š!! !!Š!! !!»!Q̂×× Ï ! Î Î Ð! !!
!!Ï ÒÒ Ï ÒÒ

الفارق لا يزال كبيراً بين عدد الملتحقات بالتعليم الأساسي الى العدد الكلي للفئة العمرية من (٦ _ ١٥عاماً)حيث بلغت نسبة الملتحقات في العام الدراسي ٩٤ / ٩٥م (٣٧ %) فقط وذلك يعني أن ٦٣ %من الإناث في الفئة العمرية المشار إليها لم يلتحقن بالتعليم .

الفجوة بين أعداد الملتحقات بالتعليم وأعداد الملتحقين من الذكور حيث بلغت نسبة الإناث الى إجمالي عدد الملتحقين ٣٢ % فقط في العام الدراسي ٩٤ / ٩٥م وتدنت هذه النسبة في العام الدراسي ٩٧ / ٩٨م الى ٣١ % .

- مع العلم بأن نسب معدل التحاق الفتيات غالباً ما تكون مضللة في هذه المرحلة بالذات اذا ما عرفنا أن عدداً كبيراً من الفتيات يتسربن بعد الصف الرابع الابتدائي أي بعد سن العاشرة وتكون الأعداد الكبيرة لتواجد الفتيات في الثلاثة الصفوف الأولى من مرحلة التعليم الأساسي خاصة في المناطق الريفية والساحلية والمناطق النائية وذلك لا سباب أهمها :

١- قلة وجود المدارس الخاصة بالبنات وعدم ملاءمة مواقع بعض المدارس للقرى المستفيدة منها .
٢- قلة وجود معلمات .
٣- تفضيل تعليم البنين على البنات نتيجة للنظرة القاصرة لتعليم البنات .
٤- ارتباط الفتيات بأعمال داخل المنزل وخارجه خاصة في المناطق الريفية ويعتبر عملها لدى بعض الأسر أهم من استمرارها في التعليم .
٥- الزواج المبكر للفتيات .
٦- عدم قدرة الأسر على تحمل نفقات تعليم الفتاة والولد معاً ، فتفضل تعليم الذكور على تعليم الاناث ..
٧- عدم وجود مرافق تعليمية مناسبة للفتيات لاسيما في المناطق الريفية .
٨- التعليم المختلط للجنسين في الريف في مراحل التعليم الأساسي مما يؤدي الى ارتفاع عملية التسرب.
٩- عدم وجود حوافز مادية وعينية مناسبة لمساعدة الفتيات على استمرار ومواصلة التعليم في المراحل اللاحقة.
١٠-عدم ربط المناهج بالمهارات المهنية والحياتية للفتاة.

وهناك علاقة وطيدة بين أعداد الملتحقات بالتعليم وبين أعداد الأميات .فكلما زادت أعداد الملتحقات بالتعليم انخفضت أعداد الأميات والعكس. وأبرزت الاستراتيجية الوطنية لمحو الأمية وتعليم الكبار- والمعتمدة في بياناتها على التعداد العام للسكان عام ١٩٩٤م - عدداً من المؤشرات والبيانات الإحصائية يوضحها الجدول رقم (١١)

جدول رقم (١١) يبين أعداد الأميين بحسب الجنس والفئة العمرية ونسبة أمية الإناث الى إجمالي الأميين حسب تعداد ٩٤م

البيان / الفئة العمرية	ذكور	إناث	إجمالي	نسبة أمية الإناث الى اجمالي الأميين
١٠ – ١٥ سنة	٢٨٠,٣٤٦	٦٩٧٩٤٠	٩٧٨,٢٨٦	٧١ %
١٦ – ٤٥ سنة	٨٦٦٨١٢	٢١١٦١٩٦	٢,٩٨٣,٠٠٨	٢٥ %
الإجمالي	١١٤٧١٥٨	٢٨١٤١٣٦	٣٩٦١٢٩٤	١٠٠ %

يتضح من الجدول أن نسبة الأمية بين النساء مرتفعة حيث تصل الى ٧١ %من إجمالي الأميين للفئة العمرية (١٠ – ٤٥ سنة).

ويمكن إرجاع مشكلة تفشي الأمية في البلاد الى ما يلي :

١- عدم قدرة النظام التعليمي على استيعاب جميع من هم في سن الإلزام وذلك بسبب الزيادة السكانية المطردة من ناحية وقلة الموارد المتاحة لبناء المدارس وإعداد الكوادر وتوفير المستلزمات المناسبة للزيادة الهائلة في عدد الملتحقين والتي تصل معدلاتها الى ٣,٧ % سنوياً.

٢- عدم مواكبة معدلات الكفاءة الداخلية في النظام التعليمي المتمثل في ظاهرتي الرسوب والتسرب خاصة في الحلقة الأولى من التعليم الأساسي ويؤدي ذلك الى زيادة الأميين في سن مبكرة وهي (١٠ – ١٥سنة)بعدم تمكنهم من تعلم المهارات الأساسية وإتقانها وذلك لضعف تقنية التعليم الأساسي ومناهجه وقصور كفاءة المعلمين المهنية .

٣- تفاوت مستويات النمو الاقتصادي والاجتماعي بين الريف والحضر زاد من حجم ومشكلة الأمية بالمناطق الريفية والنائية السائدة والتحاق الأطفال في الأعمال الزراعية في سن مبكرة مما يؤدي الى عدم استمرارهم في التعليم خاصة الفتيات.

٤- ضعف التمويل لحملات محو الأمية وتعليم الكبار أدى الى فشل الجهود المبذولة في هذا الإطار.

٢- التدريب المهني والتقني للمرأة :

اهتمت الدولة بالتدريب المهني على شكل تدريب نظامي وغير نظامي على النحو التالي:

٢-١ التدريب النظامي :

يتم الالتحاق به بعد الحصول على شهادة إتمام مرحلة التعليم الأساسي ويتم ذلك في مؤسسات أما خاصة بالفتيات أو مختلطة . وقد كان للفتيات حظ وافر من الالتحاق في بعض المجالات المهنية منها :

- التعليم المهني الصناعي حيث بلغت نسبة مشاركة الإناث بالتعليم المهني الصناعي (١٦ %) من أعداد الملتحقين في هذا النوع من التخصص.
- التعليم المهني الزراعي : وبلغت نسبة الملتحقات بهذا المجال (١٣ %).
- التعليم المهني السمكي : وبلغت نسبة الملتحقات بهذا المجال (٦ %).
- التعليم التجاري : ترتفع نسبة مشاركة الفتيات في التعليم التجاري لتصل الى (٥٠ %)
- التعليم الصحي :وتصل نسبة الملتحقات في التعليم الصحي الى (٣٨ %).

٢-٢ التدريب غير النظامي :

توجد العديد من الجهات التي تقوم بالتدريب المهني للنساء على مستوى الريف والحضر منها :

- مراكز التدريب الأساسي والنسوي التابعة لجهاز محو الأمية هذه منتشرة على مستوى الساحة اليمنية وعددها مركز تدريب أساسياً ونسوياً وتتبعها وحدات أمامية الى جانب مركز تم تأسيسها حالياً على مستوى المحافظات ويتم التركيز على فتحها في المناطق الريفية حيث ترتفع نسبة الأمية وذلك لربط برامج محو الأمية بالمهارات المهنية وتشجيعاً للاستمرار بفصول محو الأمية .
- مراكز الأسر المنتجة وتنمية المجتمع التي يبلغ عددها ٢٠ مركزاً.
- مراكز تأهيل المعاقات .
- مراكز التأهيل النسائية التابعة للأحزاب السياسية والاتحادات والجمعيات النسائية
- مراكز ثقافية وصحية وشبابية وزراعية تؤول تبعيتها لجهات رسمية .
- مراكز تأهيل نسائية تتبع القطاع الخاص.
- مركز تنمية المرأة الريفية .
- الا أن الكثير من تلك المراكز تفتقر الى التجهيزات والآلات الحديثة و الصيانة وقطع الغيار كما تعاني من عدم وجود مبانٍ للتدريب المستمر والثابت في مقر واحد مما يصعب الوصول اليها كونها مؤقتة وتفتقر الى المواصفات كقاعات وفصول للتدريب.
- إن مناهج التدريب في جميع مراكز التدريب غير النظامي مفقودة وتقدم المادة التدريبية بطرق عشوائية غير ممنهجة ولا تستند الى أسس علمية وتصاغ أهداف التدريب بشكل ارتجالي وعفوي لعدم توفر الإمكانات والخبرات المطلوبة لإعداد المادة التدريبية المناسبة لخطط وبرامج التدريب ؛ وفي هذا الإطار يسعى جهاز محو الأمية وتعليم الكبار بوزارة التربية والتعليم الى إعداد مناهج متطورة ومتخصصة في هذا المجال.
- كما أن أغلب المدربات في المراكز هن من ذوات الخبرات المحدودة وممن لم يتوفر لهن التدريب التأهيلي التخصصي المهني والفني الكافي كونهن خريجات نفس المراكز ومستواهن متدنٍ وتتوافر في المشاريع الزراعية مدربات متخصصات ومؤهلات ولكنهن غير يمنيات .
- و لا توجد حتى الآن مراكز تدريب مهني للمرأة متكاملة الجوانب وهذا الوضع حرم الكثير من المتخرجات من الاستفادة من فرص العمل المتاحة في سوق العمل خاصة المعامل الصناعية ذات الإنتاج الصناعي التي تحتاج الى مهارة وسرعة في العمل في تخصص محدد وآلية معينة ،كون التدريب في تلك المراكز يتم في فترة قصيرة تتراوح بين ثلاثة الى ستة أشهر وساعات تدريبية محدودة جداًفي كل الحالات فان تعليم الفتاة لا يتجاوز أساسيات المهن والعمل الفردي الذي يمكن أن تستفيد منه في العمل المنزلي.

كما أن مستوى وبرامج التدريب جميعها لا تؤهل المتدربات لإدارة مشاريع خاصة صغيرة ناجحة التي تتطلب قدراً من الالمام وإدراك مهارات نوعية محددة تساعد على فتح افاق عمل جديدة لديهن .

المعوقات التي تحول دون نجاح وتطوير التدريب المهني والتقني :

في مجال التدريب النظامي :

- انخفاض الوعي الاجتماعي وبقاء النظرة السلبية الى التعليم المهني للفتاة .
- الزواج المبكر للفتيات وارتفاع معدل الإنجاب .
- عدم تطبيق الإلزام في التعليم الأساسي .
- عدم حصول المرأة المتدربة و المؤهلة في المجال المهني على فرص الترقي الوظيفي.

عدم التوسع في بناء المراكز والمعاهد الفنية والمهنية الخاصة بالمرأة التي تلبي احتياجات سوق العمل المتجددة والمتغيرة .

في مجال التدريب غير النظامي :

- عدم وجود جهاز إداري موحد يشرف على مختلف مراكز التدريب النسوية .
- شحة الإمكانات وعدم وجود ميزانية كافية لتشغيل المراكز.
- ندرة وجود كوادر مستقرة ومؤهلة ومتفرغة للعمل .
- نظرة المجتمع القاصرة للشهادات الممنوحة للمرأة في هذا المجال.

- انعدام التنسيق بين مكاتب العمل والقطاع الخاص لتوفير فرص العمل للمرأة .
- افتقار برامج التدريب للبرامج التي تؤهل المتدربات حول كيفية إدارة مشاريع خاصة بهن .
- التشتت السكاني في اليمن وشحة الإمكانات المتاحة لإيصال التدريب الى كافة المناطق.
- عدم وجود شروط قبول تؤدي الى الارتقاء بعملية التدريب المهني والتقني للمرأة .

مقترحات لتطوير التدريب المهني للمرأة :

وضع استراتيجية وطنية بالتدريب المهني في مختلف المناطق الحضرية والريفية بما يتناسب والوضع البيئي لكل منطقة وحاجة المجتمع المحلي للمهنة وإمكانية تسويق المنتج.

- إجراء مسح ميداني للصناعات التقليدية ووضع خطة تفصيلية لمواقع تجمع هذه الصناعات وتوفير المواد الخام الأولية محلياً لاعداد خريطة وطنية حول موانع تجمع هذه الصناعات .
- إعداد دراسة بالمهن التي يتطلبها سوق العمل وإيجاد آلية للتنسيق بين القطاع الخاص والجهات المشرفة على التدريب .
- توزيع القالمرة بالتجهيزات الضرورية وإجراء عمليات الصيانة وتوفير قطع الغيار وتدريب المدرسين على صيانة الآلات.

وضع آلية مناسبة لبناء وتحديث المناهج باستمرار بما يتلاءم والمستجدات التكنولوجية والمتطلبات المتجددة لسوق العمل .

- دعوة ذوي العلاقة لتدارس كيفية إيجاد كيان موحد يشرف على مراكز التدريب النسوية وتنفيذ ما يتم الاتفاق عليه .
- توفير ميزانية كافية للمراكز التدريبية ووضع آلية جديدة لعملية التدريب والتأهيل
- توفير وحدات إنتاجية لغرض التطبيق العملي للمتدربات وتوفير الدخل لتمويل العملية التدريبية .
- الاهتمام بعملية الإرشاد والتوجيه المهني في أوساط المجتمع خاصة بين الفتيات في مراحل التعليم الأساسي والثانوي .

٣- مرحلة التعليم الثانوي:

بالرغم من تزايد أعداد الإناث الملتحقات بهذه المرحلة من التعليم الثانوي حيث كان عدد الإناث ٣٩٠,٦١ طالبة عام ٩٣ / ٩٤م وأصبح عدد الملتحقات ٨٢٧٦٠ طالبة في عام ٩٧ / ٩٨م إلا أن هذه الزيادة لاتزال دون المستوى المطلوب فضلاً عن تدني نسبة التحاق الإناث مقابل الذكور إذ تتضح النسبة للملتحقات الى مجموع الملتحقين بالتعليم الثانوي بالجدول رقم (١٢).

الجدول رقم(١٢) يمثل أعداد الطالبات والطلاب في مرحلة التعليم الثانوي خلال الفترة ٩٥ /٩٩ – ٩٨ /٩٩ م

العام الدراسي عدد الطلاب	٩٥/ ٩٦م	%	٩٦ / ٩٧م	%	٩٧ / ٩٨م	%	٩٨ / ٩٩	%
ذكور	٢٣٠٠٩٥	%٧٦	٢٥٤٤٨٣	%٧٩	٢٦٥٥٢٥	%٧٦	٢٨٢٢٨٤	%٧٥
اناث	٥٤٨٠٠	%٢٤	٦٦٤١٩	%٢١	٨٢٧٦٠	%٢٤	٩٣٧٨٠	%٢٥
المجموع	٢٨٤٨٩٥		٣٢٠٩٠٢	%١٠٠	٣٤٨٢٨٥	%١٠٠	٢٧٦٠٦٤	%١٠٠

يلاحظ من الجدول السابق أن عدد الطالبات لم يصل الى ربع الملتحقين ، بالرغم من التحسن الذي طرأ على متوسط العمر عند الزواج لأول مرة بين الإناث والذي ارتفع الى ٢٠,٧سنة على مستوى الجمهورية و٢٠,٤ سنة في الريف وبنسبة ٢١,٦ على مستوى الحضر بموجب بيانات تعداد ١٩٩٤م ، ويمكن أن تكون أحد الأسباب الرئيسية لتدني التحاق الإناث بالتعليم الثانوي الى عدم القدرة الاستيعابية للمدارس الثانوية بالبنات وقلة أعداد المدرسات المؤهلات

٤-مرحلة التعليم الجامعي :

من خلال تتبع مخرجات التعليم الثانوي يلاحظ أن الملتحقات بالتعليم الجامعي نسبها متدنية وهذا يثبت أن التسرب بين صفوف الفتيات يزداد في المراحل المتقدمة من التعليم .

نجد أن أعداد الملتحقات بالتعليم الجامعي لم يتطور خلال الفترة ٩٣ / ٩٤م حتى ٩٧ /٩٨م ظلت نسبة الإناث ثابتة ولم تتجاوز (١٣ %) الى إجمالي الملتحقين تلك نسبة متدنية للغاية ، وثبتت حقيقة أن تسرب الفتيات في المراحل العليا يزداد في الوقت الذي نجد فيه زيادة نسبة الذكور الملتحقين بالتعليم الجامعي (٨٧ %) ونلاحظ تواجد غالبية الإناث في الكليات التالية : الآداب – التربية – العلوم – الطب وتتواجد الإناث بنسبة قليلة في كلية الشريعة والقانون –الهندسة – التجارة والزراعة وبالرغم من حداثة كليتي الاعلام واللغات الا أن نسب التحاق الفتيات في الكليتين مرتفعة نسبياً

وبالرغم من ان المجتمع اليمني مجتمع زراعي ومشاركة المرأة الريفية في مختلف الأعمال الزراعية بارزة مما يستدعي تشجيع الفتيات على الالتحاق بالكليات والمعاهد الزراعية ليتوفر كادر مؤهل يقوم بالتوعية والإرشاد الزراعي للمرأة في الريف ، الا أن نسبة تواجد الفتيات في هذه الكليات لا تزيد عن ٦% من الملتحقين .

٥- المساهمة الفعلية للإناث في مهنة التعليم :

يمكن تقييم الإنجاز من خلال مساهمتهن الحقيقية في النشاط التعليمي ومن خلال الإحصائيات المتصلة بمشاركة المرأة في مهنة التدريس كما يتضح من الجدول رقم (١٢) .

إن نسبة المدرسات الى مجموع القائمين على مهنة التدريس ارتفعت منذ ٩٤ / ٩٥م حيث كانت نسبة مشاركة المرأة ١٥% ولكنها في العام ٩٧ / ٩٨م ارتفعت الى ١٨% ويلاحظ أن نسبة المدرسات في مرحلة التعليم الثانوي أعلى من نسبة المشاركات في التعليم الأساسي حيث وصلت الى ٢٢ ./. مقابل ١٧ ./. في العام الدراسي ١٩٩٦/٩٥م . و لهذه النسبة بعض السلبيات كون معظم المعلمات يقمن في مراكز المحافظات (المدن الرئيسية) كما أن عدداً منهن لا يستقرن في مهنة التدريس نظراً لقلة الحوافز المادية والمعنوية

الجدول رقم (١٣) يبين تطور أعداد المدرسين حسب النوع ونسبة الإناث الى الإجمالي خلال الفترة ٩٥ / ٩٦ - ٩٨ / ١٩٩٩م

العام الدراسي	٩٦/٩٥	%	٩٧/٩٦م	%	٩٨/٩٧م	%	٩٨ / ٩٩	%
ذكور	٩٥٤٨١	%٨٥	١١٨٩٣٥	%٨٣	١٤٢٨٧٨	%٨٢	١٥٦٠٩٠	%٨٠
إناث	١٧٣٦٠	%١٥	٢٣٩٥٠	%١٧	٣١٥٧٨	%١٨	٣٧٩٦٦	%٢٠
الاجمالي	١١٢٨٤١	١٠٠ %	١٤٢٨٨٥	١٠٠ %	١٧٤٤٥٦	١٠٠ %	١٩٤٠٥٥	١٠٠ %

وأمام كل البيانات الإحصائية المذكورة والسابقة فقد تبنت الحكومة اليمنية سياسات في مجال تعليم البنات ومحو الأمية و تعليم الكبار واستحدثت العديد من القوانين في مجال التعليم مثل قانون محو الأمية وتعليم الكبار وقانون المعلم والمهن التعليمية وقد أتخذت بعض السياسات والإجراءات فيما يتعلق بتعليم المرأة والنهوض بها ومنها ما يتبين في الجدول التالي .

الجدول رقم (١٤) يبين السياسات والإجراءات فيما يتعلق بتعليم المرأة

السياسة	المبررات	الإجراءات
١. التوعية بفوائد تعليم البنات على المستوى الفردي والأسري والمجتمعي	عدم إدراك أهمية تعليم البنات على المستوى الفردي والأسري والمجتمعي بفوائده المتعددة في العام من تعليم البنات يتطلب حشداً من المعلومات والمعارف التي يجب نشرها وتوعية الرأي العام بعض منه الى مفاهيم خاطئة .	تبني خطة للتوعية الأسرية بأهمية تعليم البنات سواء بالطرق المباشرة أو غير المباشرة . تفعيل دور المدرسة في البيئة المحلية على أن يؤدي المدرسون والمعلمات دورهم في نشر الوعي التربوي وأهمية تعليم البنات . تشكيل فرق محلية للتوعية بأهمية تعليم البنات وتدريبهن على طرق ووسائل القيام بمهامها. إعطاء الاهتمام لدور المسجد في التوعية بأهمية تعليم البنات .
٢- تعويض الأسر عن خسارة الفرص الضائعة جراء حرمان البنات بالمدارس	الأسر تخسر بالخسارة عند التحاق البنات بالمدرسة بخسارة عملهن من جهة ، وتدفع النفقات المدرسية من جهة أخرى. عدم توفر فرص العمل للبنات بعد التخرج	توجيه مشروعات الدعم للمواد الغذائية والعينية للبنات الملتحقات بالمدارس وأسرهن . • اعفاء البنات من النفقات المدرسية . جميع السلطات المحلية للرأسمال الوطني الداعم للأسر التي تلحق بناتها بالمدارس. الحصول على الدعم من المنظمات الدولية لتشجيع الأسر على الحاق البنات ، وتدريبهن على مهارات وحرف تؤمن زيادة الدخل وتحسين مستوى المعيشة.
٣- زيادة عدد المعلمات في المناطق الريفية	عدم وجود تناسب بين ضرورة رفع معدلات الالتحاق وعدد المعلمات . المناطق من توظيف مخرجات التعليم عدم الاستفادة من المناطق التي تفتقر الى وجود معلمات تقطب زوف المعلمات عن العمل في المناطق الريفية	اعتماد خطة لإنشاء عدملتأهيل وتدريب المعلمات في المناطق الريفية وفقاً لمستويات مخرجات المؤسسات التعليمية . تعيين مخرجات التعليم من الاناث للالتحاق في سلك التدريس في تجمعاتهن السكانية . زيادة عدد الدرجات الوظيفية المخصصة للمعلمات وربط اشتغالها بالتدريس في المدارس الريفية حسب الاحتياج للمعلمات. • تقديم الحوافز المادية والوظيفية والمعنوية لمعلمات الريف. تحفيز المعلمات للانتقال من المدن للعمل في المدارس الريفية . • فتح المجال أمام المعلمات للترقي الوظيفي والمهني للوصول الى مواقع تربوية أعلى كالتوجيه والإدارة .
٤. رفع مستوى الوعي للمعلمات	بمستوى المعلمات المهني والمهام الموكلة اليهن خاصة في الريف. تعدد مهام المعلمات في الريف. عدم تناسب مستوى التأهيل والتدريب مع حاجات الريف التعليمية والتدريبية . ، والارشاد بعدم الفائدة من تعليم البنات .	• اعتماد خطة لتدريب المعلمات أثناء الخدمة وربط الحصول عليه بالترقي المهني والوظيفي . برامج تدريبية للمعلمات تتفق مع المهام الموكلة للمعلمة الريفية ، كالتعليم في الصفوف المجمعة ، تعليم الكبار والخدمة الاجتماعية ، وتصميم وإدارة الأنشطة اللاصفية والمهارات والحرف اليدوية
٥. تجنب الاختلاط . هناك اختلاف بين المناطق في معارضة الاختلاط . هناك اختلاف في العمر الذي يسمح فيه الاختلاط استمرار شيوع الاختلاط في مدارس التعليم الأساسي.	اختلاط أحد أسباب تدني التحاق البنات في كثير من المناطق.	المدارس العامة فترتين إحداهما تخصص للتعليم البنات . أحد أجنحة المدرسة بفصوله للبنات خاصة في المدارس الكبيرة مع ترتيبات مدرسية مناسبة • بناء مدارس مستقلة للبنات في مناطق الكثافة السكانية التي تستدعي ذلك • بناء فصول مستقلة للبنات . • إعادة النظر في تصاميم الأبنية المدرسية واستخدام مواد البيئة المحلية في البناء ، توفير الاستثمارات لصالح تعليم البنات .
٦. توفير أولياء الأمور للتعليم المختلط	توفير المعلمات في الصفوف الأربعة الأولى من	

التدريس في الصفوف الأربعة الأولى وفقاً لقابلية المجتمعات المحلية .	علمة في بعض المناطق ، وفي الصفوف الأولى من مرحلة التعليم الأساسي . حاجة الأطفال الى رعاية خاصة وإدراك للتعامل معهم في بداية التحاقهم بالمدرسة. بداء فصول مستقلة في بعض المناطق والاضطرار الى التعليم المختلط .	سي في المناطق التي يتيسر فيها إجراء ذلك وتقبله. •توزيع المعلمات الفائضات في المدن للتدريس في الصفوف الأربعة الأولى ، واستخدام المعلمين في المناطق المحتاجة . اء أولوية لتوظيف المعلمات اذا كانت الحاجة قائمة للتدريس في الصفوف الأربعة الأولى .
٧. وفر المبنى المدرسي المدرسي فيه والتشجيع والتسهيلات	اق البنات بانتشار المدارس والفصول الدراسية وفقاً لإحصائيات وبيانات تراعي واقع تعليم البنات ومعوقاته. المدرسة والمسافات الواجب قطعها منها واليها . الموقع المدارس في الأسواق وتجمعات والتسهيلات في أولياء الأمور من إرسال بناتهم الى المدارس دم استيعاب واقع ومعوقات تعليم البنات عند إنشاء المدارس . هيلات المدرسية كالمرافق الصحية عدعلى تشجيع الحاق البنات بالمدارس واستمرارهن فيها .	• دارس والفصول الدراسية وفقاً لإحصائيات وبيانات تراعي واقع تعليم البنات ومعوقاته. • بناء المدارس والفصول في مواقع قريبة من التجمعات السكانية وبعيدة عن مراكز تجمعات الناس . اعداد خريطة مدرسية لتوزيع المعلمين في المدارس للبنات أو مراعاة ذلك عند إعداد خريطة توزيع مواقع المدارس

السياسة	المبررات	الإجراءات
٨. في محتويات المناهج المدرسية والخطط الدراسية	اوب المناهج المدرسية مع الحاجات المحلية وحاجات الدارسين وبالذات البنات رامة في تطبيق المناهج المدرسية والخطة الدراسية في الوقت الراهن . عاة دم اعطاء اهتمام بمساحة كافية للمهارات والحرف والمواد التخصصية في المناهج الحالية.	- رونة لتكثيف المناهج المدرسية والخطة وربطها بالحاجات المحلية واليومية للدارسين وبالذات البنات. الاعتبارات التخصصية في محتويات المناهج . التركيز على تدريب المهارات والحرف والاقتصاد المنزلي وغيرها ذات الفائدة للبنات . -تقوة القدرة المؤسسية الفنية والمالية للجهات ذات العلاقة بتصميم ووضع المناهج المدرسية . الاهتمام بالأنشطة الصفية وتوجيهها نحو خدمة البيئة المحلية وحاجات البنات .
٩. فير عامل الجاذبية والتشويق للمدارس . التحاق البنات وفر الجاذبية	دم توفر عامل الجاذبية والتشويق للمدارس وبرامجها وأنشطتها من أسباب التسرب. اق البنات يتأثر بمظهر المدرسة ومدى ة والتشويق في برامجها وأنشطتها .	- اد برامج للأجاوب مع رغبات التلميذات وهواياتهن . اعتماد برامج للأنشطة تربط بين البيت والمدرسة . إشراك التلميذات في كل ما يتعلق بتحسين البيئة المدرسية. الاهتمام بإقامة المعارض والحفلات وتكريم الامهات والآباء المثاليين . تصميم برامج لبدائل تعليمية للبنات خاصة اللاتي لم تتح لهن فرص الالتحاق بالمدرسة .
١٠. ل التشريعات الحالية واصدار تشريعات جديدة	ق التشريعات التي تؤثر ايجاباً في تعليم البنات الحاجة الى تشريعات جديدة تدعم تطوير تعليم البنات.	- دراسة التشريعات وتحديد ما فيها لدعم تطور تعليم البنات . تنفيذ التشريعات المتصلة بتطور تعليم البنات ومدى تطبيقها .

		- ريعات جديدة في اتجاه تطوير تعليم البنات .
١١. دجهة الإدارة والاشراف تبعثر جهات الإشراف والإدارة يعيق التقدم تعدد الجهات التي تشرف على تعليم البنات يحبط كثيراً من المشروعات .	وجهة واحدة للإدارة والإشراف على تعليم البنات . تسلسل المجلس تبعثر جهات الإشراف والإدارة يعيق التقدم بتعليم البنات والمساعدات وفقاً للاحتياجات . تعدد الجهات التي تشرف على تعليم البنات يحبط كثيراً من المشروعات .	- تشكيل مجلس أعلى لتعليم البنات . - سفي روع على مستويات المحافظات والمديريات . - اشراك الجانب الشعبي في المجلس . تبني خطة لتطوير تعليم البنات .
١٢. ادة التمويل وتجميع المصادر وتوجيهها.	تدني حجم التمويل يعرقل تنفيذ مشاريع تعليم البنات . عدم توجيه المساعدات والمنح المقدمة لتعليم البنات يجعل أثرها محدوداً. عدم توافق بعض المشاريع مع الاحتياجات إعطاء أولوية للانفاق على تطوير تعليم البنات في الريف. انشاء صندوق وطني لدعم تعليم البنات تصب فيه جميع مصادر تمويل البنات . البحث عن بدائل لمصادر جديدة لدعم تعليم البنات سواء على المستوى المركزي أو المحلي .	تخصيص نسبة من ميزانية التعليم لدعم تعليم البنات مع زيادتها سنة بعد أخرى . وضع كل المساعدات والمنح المقدمة لتصب في مجرى تنفيذ خطة تطوير البنات.
١٣. راءات الدراسات والبحوث لتقويمية لمستوى تطور تعليم البنات	عدم اعتماد مشاريع تطوير تعليم البنات على دراسة الاحتياجات المحلية. عدم وجود آلية للتقويم المستمر لمستوى تطوير تعليم البنات سواء منها المرحلية أو النهائية وعلى المستوى المركزي والمحلي. ندرة البحوث والدراسات عن الاتجاهات والمواقف نحو تعليم البنات . عدم وجود قاعدة للمعلومات عن تعليم البنات.	خطة للبحوث والدراسات القبلية لتنفيذ الخطط والمشاريع المتخللة لتنفيذها والنهائية لتقويمها مركزيا ومحليا. خطة البحوث والدراسات على المستوى المحلي . قاعدة للمعلومات عن تعليم البنات سواء الإحصائية منها أو الوثائقية .

*** ثالثاً : المـــرأة والصحـــة :**

إن المؤشرات الصحية في الجمهورية اليمنية تحدد وضع البلاد مقارنة بالدول العربية التي تعاني من الانخفاض النسبي في العمر المتوقع للمرأة عند الولادة . ومن أهم المؤشرات معدلات وفيات الامهات [(١٠٠٠ – ١٤٠٠) من كل ١٠٠,٠٠٠]، وكذلك معدلات تعرضهن للمرض مرتفعة ومازالت معدلات وفيات الأطفال الرضع ودون الخامسة وإصابتهم بالمرض مرتفعة لاسيما بين الاناث .

لا يتعدى الإنفاق على الصحة نحو ٣,٤ الى ٣,٧ من إجمالي الإنفاق الحكومي (تقديرات عام ١٩٩٥) وهذا يقل عن المعدل الوسط لهذه البلدان ويجب أن يزداد الإنفاق العام على الصحة ليصل الى ٨,١ من إجمالي الإنفاق الحكومي (تقديرات عام ١٩٩٥)

ان معدلات الخصوبة العمرية المقدرة من البيانات التى جمعت فى مسح ١٩٩٧م للنساء اللواتي تقل أعمارهن عن ثلاثين عاما لم تتغير عملياً عن المسح السابق غير ان المعدلات قد انخفضت بالنسبة للنساء فوق الثلاثين مما نتج عنه انخفاض في معدل الخصوبة الكلي (١٥-٤٩) سنة من ٧,٦ الى ٧,٢ أي طفل واحد للمرأة خلال فترة حياتها الإنجابية ويرجع هذا الانخفاض الى زيادة استخدام موانع الحمل

وهناك عدة عوامل تجعل الخصوبة مرتفعة عن نمطها العادي وتزيد من محددات الخصوبة في حالة اليمن أيضاً نسبة ارتفاع الأمية بين الإناث منها:

أ – حالات الولادة المتكررة : من أعلى المعدلات في العالم حيث أن متوسطها يساوي حوالي ٨,٣ ولادة حية مع نهاية عمر الخصوبة للمرأة .

ب – قصر الفترة الفاصلة بين الولادات : حيث ان ٤٥ % من الولادات الحية في السنة تتم في الفترات الخطرة أي أقل من سنتين .

ج- الإنجاب المبكر والمتأخر في الأعمار غير المأمونة للإنجاب أي ان حوالي ٤٤ % من النساء المتزوجات المنجبات يحملن في تلك الأعمار الخطرة [ما قبل العشرين وبعد الخامسة والثلاثين] .

الصحة الإنجابية: يعتبر القطاع العام المصدر الرئيسي لوسائل تنظيم الأسرة في المسح السابق قبل ستة أعوام (وتغطي حوالي ٥٧% من الاستخدام) وهذه النسبة انخفضت من المسح الأخير ١٩٩٧م الى ٥١% . تم إضافة جمعية رعاية الأسرة

اليمنية (٢,١ في ٩٧م والعيادات التعاونية (تمثل ٢,١% في ٩٧م) الى المصدر الحكومي التي تقوم بتوزيع وسائل تنظيم الأسرة الحديثة . ومن بين المستشفيات العامة التي تخدم ٢٨% من مستخدمي وسائل تنظيم الأسرة الحديثة ويحصل حوالي نصف تلك النسبة(١٣ %) على الوسائل من مركز رعاية الأمومة والطفولة، وبالنسبة للقطاع الخاص فإن الصيدليات توفر وسائل تنظيم الأسرة بحوالي ٢١% مقابل ١٤% يتم الحصول عليها من الطبيب المختص ويتفاوت كل من القطاع العام والقطاع الخاص في مساعدة المستخدمات وسيلة اللولب أما بالنسبة لمستخدمات الحبوب فان القطاع العام يتقدم قليلاً على القطاع المختص في هذا المضمار (٥٢ % مقابل ٤٤ %).

تقوم جمعية رعاية الأسرة اليمنية بدور نشط في تقديم خ نظتيمتالأس رة منذ تأسيس ها ف ي منتص ف الس بعينيات وبالتع اون مع وزارة الصحة العامة تتولى الجمعية توزيع وسائل منع الحمل من خلال ٣٠مركز زاً ص حياً موزع اً عل ى ٥ امحافظ ة منه ا ٢٠مركز زاً تابع اً للد وزارة٣تابع اً للمج الس المحلي ة والمنظم ات غي ر الحكومي ة و٢مركزتابع اً للقط اع الخ اص بالإضافة الى ثماني عيادات تتبع الجمعية مباشرة موج ودة ف ي مراك ز حض رية تق دم خ دمات تنظ يم الأس رة والأمومـ ة والرعاي ة الصحية للطفل وقد نما عدد المترددات من ٢٢,٢٦٥ الف عام ١٩٨٨م الى ٩٢,٤٢٧ امترددة ف ي ع ام ١٩٩٧م وق د افتتح ت الجمعية عدداً من العياد بدأت تستخدم أول عيادات متحركة في اليمن لتقديم خ دمات الأمومـ ة والطفول ة وتنظ يم الأس رة يب دأ بمحافظات صنعاء –الحديدة- تعز- المكلا وذلك في الأعوام ١٩٩٧- ١٩٩٨-١٩٩٩ م.

أظهرت نتائج المسح الديمغرافي لصحة الأم والطفل ع ام ١٩٩٧ ان ٢١ % ن النس اء المتزوج ات حالي أو الأكث ر م ن ض عف النس اء المس تخدمات وس ائل تنظ يم الأس رة لع ام ٩١م أو ٩٢م يس تخدمن وس يلة لتنظ يم الأس رة نص فهن يس تخدمن وسيلة حديث ة والنص ف الآخ ر يس تخدمن وس يلة تقليدي ة (ف ي ذل ك إطال ة فت رة الرض اعة) م ن الوس ائل الحديث ة والأكث ر شيوعا هي الحب وب (٤ %)واللول ب (٣ %)و تس تخدم (١م%)النس اء الحق ن والنس بة نفس ها تس تخدم التعق يم وتعتم د (٨م%)النساء عل ى إطال ة فت رة الرض اعة بينم ا (٣٢%) ا م ن إجم الي النس اء المتزوج ات يس تخدمن طريق ة ا لع زل او الامتناع الدوري وأيضا (١%) يستخدمن فترة الأمان .

تم التقدير في اليمن بأن ما يقارب ١٥٠,٠٠٠ شخص يصابون سنوياً بالامراض المنقولة جنسياً وفي اليمن حالة الايدز التي يبلغ عنها الآن تعكس حالات وقعت منذ حوالي خمس سنوات بالمتوسط كل حالة ايدز يقابلها ما بين ٢٥ –١٠٠ شخص قد يكونون مصابين بالعدوى ، الخوف والجهل له تأثيرات قوية في المستوى الشخصي والأسري والاجتماعي . الإيدز يصيب بصفة رئيسية المجموعة العمرية ٢٠ – ٤٩ عاماً وفي منتصف عام ١٩٩٨م وصل المجموع الكلي للإصابة بالايدز في اليمن ٢١٥ .

حددت الخطة الخمسية الأولى ١٩٩٦م-٢٠٠٠م الأهداف والسياسات التالية :-

- زيادة نسبة انتشار خدمات الأمومة والطفولة الى ٦٠% بنهاية عام ٢٠٠٠م.
- رفع نسبة التغطية لرعاية النساء الحوامل الى ٦٠%.
- خفض معدل وفيات الأمهات بسبب الحمل والولادة والنفاس بمقدار ٥٠% بنهاية عام ٢٠٠٠م .
- توسيع خدمات الولادة وتشجيع السيدات على الولادة بإشراف صحي.

إن مشروع خطة العمل السكاني المعدلة للفترة ١٩٩٦م – ٢٠٠٠ م قد أخذت في الاعتبار النتائج والتوصيات التي اسفرت عن مداولات ومداخلات المشاركين في المؤتمر الوطني للسياسة السكانية الذي عقد في صنعاء ٢٦ – ٢٩ أكتوبر ١٩٩٦م في محور الصحة تم استيعاب بعض عناصر الصحة الإنجابية مع تعديل الأهداف الكمية ولاسيما المتعلقة بمجالات صحة الأم والطفل وتنظيم الأسرة ومن أهمها:

- رفع نسبة تغطية الخدمات الصحية الأساسية من ٤٠ % عام ١٩٩٤م الى ٦٠% من السكان بحلول عام ٢٠٠٠ م .

تخف يض مع دلات وفي ات الأمومـ ة بمق دار ٢٥ % ول ع ام م٢ن مس تواه ف ي ع ام ٩٥والمق در بح والي ١٤٠٠ حالة وفاة بين كل ١٠٠,٠٠٠ ولادة حية .

تخفيض معدل الإعتلالات الناتجة ع ن الس لوك الإنج ابي غي ر الس ليم بالتقلي ل م ن التع رض لمخ اطر الـ ولادات م ن حي ث تكرارها وتوقيتها وتقاربها .

- خفض معدل وفيات الرضع من٨١ لكل ١٠٠٠مولود ع ام ١٩٩٤الـ ى ٦٠لك ل١٠٠٠مول ود ح ي بحل ول ع ام ٢٠٠٠ وإلى اقل من ٥٠ لكل ١٠٠٠ مولود حي بحلول عام ٢٠٠٦م .
- خفض معدل وفيات الأطفال دون الخامسـ ة م ن ٢ لكال ألـ ف مول ود ح ي إل ى لكال ألـ ف مول ود ح ي بحل ول ع ام ٢٠٠٠ وإلى أقل من ٣٥ لكل ألف مولود حي بحلول عام ٢٠٠٦ .
- رفع معدل إستخدام وسائل تنظيم الأسرة الى ٢٢./. بحلول عام ٢٠٠٠ والى ٣٦./. بحلول عام ٢٠٠٦م.
- خفض معدل الخصوبة الكلية من ٧,٤ مولود حي امرأة في عام ١٩٩٤م الى ٦ مواليد أحياء بحلول عام ٢٠٠٠م والـ ى ٥ مواليد أحياء / امرأة بحلول عام ٢٠٠٦م .

وعلى الرغم من الخطوات لتي تحققها المرأة الإ أن هناك بعض القضايا والفجوات التي لاتزال تلازم دور المرأة وتجربتها في مجال التطور الاجتماعي وأثر ذلك في صحتها :

- نسبة ارتفاع الأمية بين الإناث حيث تصل الى٧١ % على مستوى الجمهورية و٨٥ % على مستوى الريف .
- ارتفاع معدلات التسرب بين الإناث مقارنة بالذكور حيث يبلغ ٦٧,٩ % بين الإناث مقابل ٢٣,٢ % للذكور.
- يلاحظ انخفاض معدل الوفيات الخام خلال الفترة ٩٠ – ٩٤م ليصل الى ١١,٣٥ بالألف عام ١٩٩٤م لكلا الجنسين على مستوى اليمن مقارنة بمعدل ٢١ بالألف عام ١٩٩٠م . وبالنسبة للإناث فقد وصل معدل

الوفيات عام ١٩٩٤م (١٠,٤٨) بالألف (١٠,٩٥ ريف – ٨,٨٣ حضر) حسب تعداد ١٩٩٤م وهذا يعني أن معدل الوفيات للإناث في الريف يزيد عما هو عليه في الحضر

- أما بالنسبة لمعدل وفيات الأطفال الرضع خلال الفترة من ١٩٩٠ – ١٩٩٤م فقد انخفضت من ١٣٠ في الألف الى ٨١ في الالف لكلا الجنسين وبالنسبة لوفيات الأطفال الرضع من الإناث فقد بلغ عام ١٩٩٤م حوالي ٧٣ في الألف مع تفاوت بين الريف والحضر حيث بلغ في الريف ٧٦ بالألف وفي الحضر ٦٥ بالألف.

ى الـ رغم مـ ن النجاحـ ات التـ ي تحققـ ت فـ ي مجـ ال تخفـ يض الوفيـ ات ورفـ ع توقـ ع الحيـ اة عنـ د المـ يلاد بالنسـ بة للمـ رأة (٥٩,١% عام ١٩٩٤م) إلا أن مجال الصحة الإنجابية وتنظيم الأسرة لم تحقق التقدلمتوقع كمـ ا كـ ان عـ ام ١٩٩٠م وقد أشارت الإحصاءات المتوفرة أن وفيات الأمهات بسبب الحمل والولادة والنفاس لازالت قريبة من معدلاتها السابقة (ألف وفاة لكل مائة ألف ولادة حية).

ويمكن تطبيق السياسات والبرامج الآتية في المجال الصحي:

- التوسع في بناء المستشفيات والمراكز والوحدات الصحية لخدمة المرأة والطفل.
- تطوير مشاريع برامج المكافحة والرعاية الصحية العامة .
- تفعيل دور برنامج الغذاء العالمي والاهتمام بتغذية الأم الحامل .
- إجراء الدراسات الضرورية في مجال الأمومة والطفولة والأمراض المستوطنة .
- تعزيز أوجه الشراكة بين الحكومة والمنظمات غير الحكومية في مجالات الصحة الإنجابية .

إن الواقع المعيش بالنسبة للمرأة وأوضاعها الصحية والإنجابية يؤكد بأن المرأة لا تزال تعاني الكثير وخاصة فيما يتعلق بالمجال الصحي المتصل بظواهر الإنجاب والزواج المبكر.

ولتحسين أوضاعها الصحية والإنجابية وتمكينها من المشاركة في اتخاذ القرار فيما يتعلق بحقوقها فانه لابد من العمل على :

- محو أمية النساء وتمكينهن من التعليم حتى نهاية مراحله الأولية التعليم الأساسي على الأقل .
- توفير المعلومات الصحية والتربوية للنساء في مختلف وسائط الاعلام والتثقيف والاقتراب مباشرة مـ نالمـ رأة الريفيـ ة التي قد لا تصلها هذه المعلومات .
- توفير كادر نسائي في مجال الصحة في المجتمع مراعاة للعادات والتقاليد وبخاصة الخدمات المتصـ لة بمسـ ائل تنظـ يم الأسرة .
- توسيع قنوات الوعي الصحي في المجتمع .
- توسيع نطاق الخدمات للمناطق الريفية .
- اقامة الدورات التدريبية في مجال تحسين صحة الأم والطفل .

رابعاً : العنف ضد المرأة :

العنف ظاهرة اجتماعية قديمة تعاني منها كافة المجتمعات بغض النظر عن مستوياتها الاجتماعية والثقافية والاقتصادية .. وقد برزت خلال العقدين أشكال وأنماط جديدة من العنف ضد المرأة .. وتخضع النساء لأشكال عدة من العنف الذي يمارس ضدهن كالعنف البدني والنفسي والجنسي .

ويقصد بمصطلح العنف ضد المرأة[٨] "فعل عنيف قائم على أساس الجنس تنجم عنـ ه أو يحتمـ ل أن يـ نجم عنـ ه أذى أو معانـ اة جسمية ، جنسية أو نفسية للمرأة ، بمـ ا فـ ي ذلـ ك التهديـ د بـ اقتراف مثـ ل هـ ذا الفعـ ل أوكالإكراه أو الحرمـ ان التعسـ في مـ ن الحريـ ة سواء وقع ذلك في الحياة العامة أو الخاصة" .

وبالرغم من أن الدين الإسلامي الحنيف قد حث على الاحترام والمساواة وصون الكرامة وحماية النساء الاّ أن القيم الثقافية والمعتقدات ما تزال تلقي اللوم على ضحايا العنف وتحملهن المسؤولية عن شتى أشكال العنف التي تقع عليهن

وتشير بعض الدراسات بأن المرأة تتعرض لأشكال مختلفة من العنف في إطار الأسرة والمجتمع ، وهي أعمال تحرمها القـ وانين التـ ي نصـ ت علـ ى المسـ اواة الكاملـ ة بـ ين الرجـ ل والمـ رأة فـ ي الحقـ وق والواجبـ ات وتتمثـ ل تلـ ك الأعمـ ال فـ ي القتـ ل والشروع فيه والاغتصاب والاختطاف والانتحار أو الشروع فيه

وبالنظر إلى الإحصائيات نكتشف جرائم العنف التي استهدفت النساء لعامي ٩٦ / ٩٧م على مستوى محافظات الجمهورية .

جدول رقم (١٥) : جرائم العنف ضد النساء وتوزيعها على المحافظات[٩]:

الجرائم / المحافظات	٩٦م	٩٧م	+ -	% #
الأمانة	٤٤	٦٤	٢٠	+١٣.٢
صنعاء	١٦	٣٢	١٦	+ ٥٠.٥

[٨] الإعلان العالمي للقضاء على العنف ضد المرأة .

[٩] د. عبيد محمد عوض " جرائم العنف الموجهة ضد النساء في اليمن واقع (سجلات رسمية) .

عـدن	٦٢	٨٠	١٨	٢٢.٥
تعز	٢٠	٢٦	٦	٢٣.٠
الحديدة	٨	١٤	٦	+٤٢.٠
أبين	٢٢	٢٠	- ٢	- ١٠
لحج	٢٨	٣٤	٦	+ ١٧.٦
اب	٦٦	٦٨	٢	+ ٢.٩
ذمار	١٤	١٨	٤	+٢٢.٢
حضرموت	١٨	١٤	٤	- ٢٨.٠
صعدة	١٠	٢٨	١٨	+ ٦٤.٠
البيضاء	١٤	١٨	٤	- ٢.٢
المهرة	٨	٢	- ٦	- ٣٠٠.٠
المحويت	١٠	٨	- ٢	+ ٢٥.٠
شبوة	٤	١٠	٦	+٤٠.٠
حجة	٤	٢٢	١٨	+ ٨١.٠
مأرب	٦	٠	- ٦	- ٦٠٠.٠
الجوف	٤	٢	- ٢	- ١٠٠.٠
الاجمالي	٤٤٨	٤٦٠	+ ١٢٢	% ٢٦.٥

من الجدول أعلاه نلاحظ أن :-

- **جرائم العنف ضد النساء عام ٩٧م بلغت ٤٢٠ جريمة يقابلها ٣٣٨ جريمة عام ٩٦م .**
- **تعتبر عدن واب أكثر المحافظات تسجيلاً لهذه الجريمة وتناوبتا على المرتبة الأولى والثانية .**
- **ارتفعت جرائم العنف في أمانة العاصمة (٣١.٢ %) ومحافظة صنعاء (٥٠ %) وحجة (٨١ %) ولحج ١٧.٦ %) .**

جدول رقم (١٦) يوزع جرائم العنف في المحافظات من حيث النسبة[١٠] لكل ١٠٠٠ نسمة من النساء في المحافظة

المحافظة	٩٦م	المحافظة	٩٧م	عدد السكان
اب	٦.٦	اب	٦.٨	٩٩٣
عدن	٢٥.٩	عدن	٣٣.٥	٢٣٩
الأمانة	٨.١	الأمانة	١١.٨	٥٤٠
لحج	٨.٧	لحج	١٠.٦	٣٢٠
أبين	١٠	أبين	٩,٠	٢١٢
تعز	١.٧	تعز	٢.٢	١١٥٧
حضرموت	٤.٥	حضرموت	٣.٦	٣٩٣
صنعاء	٠.١٥	صنعاء	٣.١	
ذمار	٢.٦	ذمار	٣.٣	٥٤٥
الحديدة	٠.٩	الحديدة	١.٥	٩١٨
صعدة	٣.٧	صعدة	١٠.٤	٢٦٩
البيضاء	٥.٣	البيضاء	٦.٧	٢٥٦
المهرة	٢٦.٦	المهرة	٦.٦	٠٣٠
المحويت	٤.٨	المحويت	٣.٨	٢٠٩
شبوة	١.٨	شبوة	٤.٥	٢٢٠
حجة	٠.٦٥	حجة	٣.١٠	٧٠٩
مأرب	٥.٨	مأرب	٠	٨٠٣
الجوف	٣.٨	الجوف	٨٠٥	١.٩
المجموع	٤.١	المجموع	٨٢٥٣.٠٠٠	٨٢٥٣.٠٠٠٥.٥

يوضح الجدول ما يلي :

- **ترتفع جرائم العنف ضد المرأة بنسبة كبيرة عام ٩٧م مقارنة بعام ١٩٩٦م .**

[١٠] **المصدر السابق.**

- انتشار العنف الموجه ضد النساء في عموم محافظات الجمهورية .
- تعتبر محافظة عدن أكثر المحافظات تسجيلاً لجرائم العنف ضد النساء تليها أمانة العاصمة .
- ارتفاع نسبة جرائم العنف الموجهة ضد النساء عام ٩٧م (٢٠,٢ %) مقارنة بعام ٩٦م والتي بلغت نسبتها (١٥.٢%)
- تحتل جرائم القتل الخطأ في صدارة جرائم العنف حيث بلغت (٩٧.١ %) عام ٩٧م بينما كانت (٤٥.٢%) عام ٩٦م
- النساء أكثر عرضة لجرائم الاختطاف والأخذ بالإكراه فقد بلغت نسبتها عام ٩٧م (٦٨ %) و (٨٢.٣ %) عام ٩٦م
- انتشار ظاهرة الانتحار بين النساء فقد ارتفعت نسبتها مقارنة بالرجل (٤١.٧ %) عام ٩٧م .
- بلغت نسبة جرائم القتل العمد بين النساء (٣٥.١٠ %)
- تعتبر النساء أقل عرضة للإيذاء الجسماني والاعتداء مقارنة (بالرجل حيث بلغت نسبتها (٩.٥ %) .

جدول رقم (١٧) يوضح أعمار ضحايا العنف من النساء

نوع الجريمة / الفئات العمرية	قتل		شروع بالقتل		إيذاء جسماني		اغتصاب		انتحار		اختطاف		الاجمالي	%
أقل من ١٥ عاماً	٩٦	٩٧	٩٦	٩٧	٩٦	٩٧	٩٦	٩٧	٩٦	٩٧	٩٦	٩٧	٩٦	%٢٥
من ١٥ عاماً	٢٤	٣٢	١٠	٦٤	٢	٤	٤٠	٢٦	٤	٦	١٢	٦	٩٢	%٢٤
١٦-٣٠	٢٤	٤٨	٣٢	٩٤	٢٠	٣٠	١٦	١٢	٣٢	٦٦	٣٤	٢٢	١٥٨	%٤١
٣١-٤٠	٢٨	١٦	١٦	٤٤	٤	١٨	٢	٤	٢	١٢	٦	٦	٥٨	%١٥
٤١-٥٠	٦	١٤	٤	٢٢	٢	٨		٢	٨			٢	٢٠	%١
٥١-٦٠	٤	١٤	٤	١٤	٢	٤					٢	٢	١٢	%٠٣
من ٦١	٤	٤		٦		٤							٤	%٠١
غير مبين	١٤	١٨	١٤	٢٨	٦	١٢	٢		٤	٢	٤	٤	٤٤	%١١
اجمالي	١٠٤	١٤٦	٨٠	٢٧٢	٣٦	٨٠	٦٠	٤٤	٥٠	٨٦	٥٨	٤٢	٣٨٤	١٠٠ %

يتضح من الجدول أعلاه التالي :-

- ان نسبة الشابات أكثر ضحايا العنف.
- تتعرض الأطفال اللاتي تقل أعمارهن عن ١٥ للعنف بنسبة (٢٣,٧%) عام ٩٦م و (٢٠,٧%) عام ٩٧م .
- العلاقة العكسية بين العنف الموجه ضد النساء والعمر فكلما تقدمت النساء في السن قلت نسبة تلك الأعمال والعكس صحيح .
- إن الأطفال الذين تقل أعمارهن عن ١٥ سنة أكثر عرضة للاغتصاب .

جدول رقم (١٨) الحالة الاجتماعية لضحايا العنف ضد النساء

نوع الجريمة / الحالة الاجتماعية	قتل		شروع في القتل		ايذاء جسماني		اغتصاب		انتحار		اختطاف		الاجمالي
	٩٦	٩٧	٩٦	٩٧	٩٦	٩٧	٩٦	٩٧	٩٦	٩٧	٩٦	٩٧	٩٦
عزباء	١٨	٣٠	٦	٦٦	٢	١٢	٣٦	٢٨	٢	٨	١٦	١٠	٨٠
زوجة	٦٤	٨٢	٦٨	١٣٠	٢٨	٥٦	٢٠	١٠	٤٢	٦٠	٣٤	١٨	٢٥٦
مطلقة		٤								٢			٠
أرملة		٦		٦		٢						٦	
غير مبين	٢٢	٢٤	٦	٧٠	٦	١٠	٤	٦	٦	١٦	١٠	٨	٥٢
الإجمالي	١٠٤	١٤٦	٨٠	٢٧٢	٣٦	٨٠	٦٠	٤٤	٥٠	٨٦	٥٨	٤٢	٣٨٨

يتضح من الجدول أعلاه الآتي :-

- إن النساء المتزوجات أكثر عرضه لجرائم القتل والشروع فيه والاعتداء بالضرب من العزب والمطلقات والارامل .
- بلغت نسبة جرائم القتل بين النساء المتزوجات (٥٥,٢%) عام ٩٧م .
- النساء العزب أكثر عرضة لجرائم الاغتصاب فقد بلغت نسبتهن (٦٣,٦%) عام ٩٧م .

- عدم تبيان صلة القرابة بين المعتدي والمعتدى عليهن من ضحايا العنف .
- ترتبط الغالبية من ضحايا العنف بعلاقات قرابة مع المعتدى عليهن مثل الزوجة أو الأخت أو صلات أخرى وقد بلغت تلك النسبة (٥٨,٨%).
- بلغت نسبة ضحايا العنف على مستوى الأسرة (الزوجة ، الأخت ، الابنة) (٢٢%) عام ٩٦م .[١١]

جدول رقم (١٩) الأسباب المؤدية الى ارتكاب جرائم العنف ضد النساء

نوع الجريمة / أسباب العنف	قتل		شروع في القتل		إيذاء جسماني		اغتصاب		انتحار		اختطاف		الإجمالي	
	٩٦	٩٧	٩٧	٩٦	٩٦	٩٧	٩٦	٩٧	٩٦	٩٧	٩٦	٩٧	٩٦	٩٧
مشاكل أسرية	٤٨	٤٤	٦٨	٢٦	١٨	٢٨			٤٠	٦٠	٦		١٣٨	٢٠٠
حصول على مال	١٢	٢٢	٥٦	١٢	٤	١٠							٢٨	٨٨
أسباب أخرى	٤٤	٥٢	١١٨	٣٢	١٢	٤٢	٦٠	٤٤	١٠	٢٦	٥٢	٤٢	٤٢	٣٢٤
إهمال	٢٨	١٠	٢	٣٠									٢٨	٤٢
الإجمالي	١٠٤	١٤٦	٢٧٢	٨٠	٣٦	٨٠	٦٠	٤٤	٥٠	٨٦	٥٨	٤٢	٣٨٨	٦٧٠

يشير الجدول إلى الأسباب المؤدية إلى العنف وهي :-

- المشاكل الأسرية التي بلغت نسبتها (٣٥,٥%) عام ٩٦م.
- عدم وضوح الأسباب المؤدية لارتكاب العنف في السجلات الرسمية .

العنف القانوني :

- تخضع النساء لأشكال أخرى من العنف الذي يمارس ضدهن عن طريق تطبيق القوانين التمييز ية بحقهن وكذلك في بعض التشريعات كقانون الجنسية المادة (٤) الفقرة (أ) وقانون الأحوال الشخصية .
- عدم قبول النساء للالتحاق بالمعهد العالي للقضاء واقتصر على الذكور مما حرم المرأة من الالتحاق في سلك القضاء حيث يشترط قانون السلطة القضائية قبول الخريجين من المعهد للعمل في هذا المجال .

المعوقات والصعوبات :

- غياب السياسيات والبرامج المتصلة بالعنف ضد المرأة .
- عدم معاقبة مرتكبي العنف ضد النساء والفتيات .
- الافتقار لمراكز الإرشاد الأسري لتمكين النساء والفتيات من اللجوء إليها.
- غياب الآليات المؤسسية التي تمكن من الابلاغ عن حالات العنف الواقعة عليهن .
- ارتفاع نسبة الأمية الأبجدية والقانونية بين صفوف النساء والرجال .
- الافتقار الى الموارد المالية لإنشاء المؤسسات التربوية للنساء والفتيات اللاتي تعرضن للعنف وتمويل البحوث المتعلقة بالمشاكل الخاصة بالعنف ضد المرأة .
- غياب الإشراف والرقابة على تطبيق التشريعات والقوانين المتعلقة بالمراة والطفل .

التوجهات المستقبلية لمنع العنف ضد المرأة والقضاء عليه :

١. توعية النساء والفتيات بحقوقهن التي نص عليها الدستور والمواثيق الدولية وخاصة في مجال العنف .
٢. إيجاد آلية مؤسسية تمكن المرأة من الإبلاغ عن حالات العنف الواقعة عليها.
٣. توفير تمويل لإنشاء المؤسسات التربوية للفتيات والنساء الواقع عليها العنف وتقديم الخدمات الطبية والنفسية والمشورة والمعونة القانونية
٤. تنظيم حملات تثقيفية وتدريبية في المجتمع تهدف الى خلق الوعي او زيادته بمسألة العنف الموجه ضد النساء والفتيات .
٥. إدماج المواد المتعلقة بحقوق الإنسان بصفة عامة وحقوق المرأة بصفة خاصة ضمن البرامج المقررة في المعاهد المختصة والمناهج المدرسية وتأهيل وتدريب رجال السلطة في سلك القضاء ، ورجال الأمن والمعلمين والتربويين .

[١١] نفس المصدر

٦. تفعيل دور المؤسسات بحماية النساء والفتيات ورفع كفاءتها وتعزيز الالتزام بتنفيذ القوانين والاتفاقيات الدولية بشأن حقوق المرأة والطفل.
٧. إصدار النشرات والبرامج الإعلامية المختلفة كتوعية النساء والفتيات.
٨. ايجاد باحثات وباحثين اجتماعيين في المواقع المعنية مثل (أجهزة البحث الجنائي ، واجهزة القضاء) .
٩. زيادة التوعية الاعلامية وتكثيف الجانب التثقيفي في المجتمع ، وتوعيته بمساوئ ومخاطر العنف ضد المرأة

*** خامساً: المـرأة والاقتـصاد:**

لمحة عامة عن اتجاهات تحقيق المساواة بين المرأة والرجل والنهوض بالمرأة .

المرأة في اليمن تمثل نصف عدد السكان تقريباً حيث تصل اعداد النساء العاملات الى ٢٠,١٨ % موزعة على القطاعات المختلفة حيث تمثل ٥٠% من هذه النسبة المرأة العاملة في قطاع الزراعة و ٠,٦٠ % في قطاع المعادن والمحاجر و ٠,٠٤ % في قطاع الكهربا والماء و ٠,١٦ % في قطاع الصناعات التحويلية و ٠,٠٢ % في قطاع المال والتأمينات والعقارات [١٢]
أما قطاع الإدارة والخدمات فتعمل المرأة فيها بنسبة ٠,٩ % هذه النسبة الضئيلة فأن معظمهن من تعمل بدون أجر بنسبة ٢٦,٣٣ % وأخريات يعملن بأجر بنسبة ٤٠,٣٥ % و ١٧,٠٤ % لحسابهن الخاص.[١٣]

الإجراءات الحكومية لزيادة مشاركة المرأة في النشاط الاقتصادي [١٤]:

القيام بحملات إعلامية مكثفة ومستمرة للتعريف بأهمية دور المرأة في التنمية الاجتماعية والاقتصادية مستفيدة ومشاركة في آن واحد على ان توجه الحملة للرجال والنساء لزيادة وعيهم بالدور الرجال والتعاطف مع دور المرأة ولتعزيز ثقة النساء بقدرتهن ومنحهن الدور الإيجابي الذي يمكن ان يقمن به تجاه أنفسهن وأسرهن .

٢. منح المرأة الفرص المناسبة للمشاركة في عمليات اتخاذ القرار وإعطاؤها دوراً في صياغة القوانين والأنظمة وبخاصة تلك التي لها تأثير مباشر في وضعها وشؤونها ويمكن تشكيل لجنة استطلاعية لتكشف آراء النساء في التشريعات المقترحة ذات العلاقة بهن مباشرة[١٥].

٣. العمل على تشجيع النساء على الإنضمام الى جمعيات العمل الطوعي والجمعيات والاتحادات النسائية والتعاونية التي من الممكن أن تتيح المجال لهن للمشاركة في أنشطة مختلفة وتعزز تطلعاتهن للالتحاق بالعمل .

٤. توفير فرص التعليم وخاصة الثانوي لجميع النساء أو تشجيع الإناث على الاستمرار في مواصلة دراستهن ؛ لما بعد المرحلة الإلزامية وعدم الاكتفاء بمستويات متدنية من التعليم لزيادة فرص مشاركة المرأة في سوق العمل بتوفير حوافز مادية وعينية لاسيما في المناطق الريفية

توفير مراكز رعاية الأطفال وتقديم خدمة الرعاية بأسعار معقولة للنساء العاملات وذلك لمساعدتهن على البقاء في وظائفهن وتشجيع ربات البيوت برعاية أطفال نساء أخريات مقابل دفع نقدي حيث يخلق هذا العمل فرص عمل لربة البيت ، ويساعد الأخريات على الانتظام في عملهن .

تنفيذ قانون العمل الذي يعطي الرجال والنساء فرصاً متساوية وبالنسبة للوظائف والأجور واستصدار قانون جديد يضمن حقوقاً للمرأة والرجل للعمل ومع إجراءات لتسهيل رجوع الموظفات اللواتي تركن العمل بسبب الحمل والولادة أو بسبب رعاية الأطفال وإعادة تبني تأهيلهن وتدريبهن بعد الانقطاع الطويل عن العمل الوظيفي أو تشجيع نظام الاستخدام الجزئي لتسهيل عمل النساء اللواتي لديهن مسؤوليات تتعلق بالبيوت ورعاية الأطفال ولا يستطعن العمل بدوام كامل ولديهن الرغبة في العمل .

٧. توفير نظام شامل لجمع المعلومات المتعلقة بعمل المرأة وخصائصهن والهيكل المهني والقطاعي لأعمالهن.

المؤسسات والآليات التي اعتمدتها الحكومة في الجانب الاقتصادي .

١ صندوق تشجيع الإنتاج الزراعي والسمكي:

أنشئ بقرار رقم (١٦) لسنة ١٩٩٣م. ويهدف الصندوق الى رفد الجهود التنموية في المجالين الزراعي والسمكي ، ولقد مول الصندوق منذ إنشائه مشروعات زراعية وسمكية لا تقل عن (٢٠٦ مشروع) بتمويل بلغ (٢,٢٨٧,١٣٥,٢٥٣) ريالاً يمنياً حتى نهاية عام ١٩٩٧م ما منتصف عام ١٩٩٨م بلغ المبلغ المنصرف (٦٦,٤٥٥٤,٠٠٠) مما خطط أن يمول مالا يقل عن (٢,٠٥٠,٠٠٠,٠٠٠) ريال يمني خلال العامين ١٩٩٩ - ٢٠٠٠[١٦] .

إن من أهداف إنشاء الصندوق تقديم دعم لتشجيع الإنتاج والمنتجين الزراعيين والسمكيين قد أدى الى تحسين الإنتاج وخفض تكاليفه ، وقد زاد اهتمام الدولة في تحسين مستوى أداء الصندوق وأدارته وتقديم الدعم للنساء وبالأخص لتربية المواشي و خاصة الأغنام بما يسمى التربية المنزلية

يوضح الجدول رقم (٢٠) عدد الأسر المستفيدة من المشروع خلال الفترة المبينة و إجمالي المبالغ المنفقة كون العائل الرئيسي هو المرأة .

العام	عدد الأسر المستفيدة	إجمالي التكلفة ومقدار مساهمة الصندوق مليون ريال		ما تم إنجازه خلال الفترة	نسبة الإنجاز
١٩٩٧م	٢٤٠	١٨,٥	٢٥,٤٢	١٥,٤٢	%١٠٠
١٩٩٨م	٢٥٠٠	١١٠	١٠٠,٠	٨٨,٦	%٨٨

[١٢] نتائج التعداد السكاني لعام ١٩٩٤م
[١٣] نتائج الإحصاء السنوي.
[١٤] وزارة التخطيط ؛ الخطة الخمسية للتنمية الاقتصادية والاجتماعية ٩٦-٢٠٠٠ ص-١٤٤-١٤٥
[١٥] دور اللجنة الوطنية للمرأة .
[١٦] التقارير السنوية للصندوق .

٢- وحدة تنمية الصناعات الصغيرة :

تعمل الحكومة على توسيع أنشطة الصناعات الصغيرة على أسس اقتصادية قابلة للاستمرار وتوفير التمويل اللازم لذلك من المصادر المحلية والأجنبية ، ورفدها بمجالات النشاط المكملة مثل أعمال الترويج والتسويق والاتصال الخارجي وعمليات الشراء الجماعي ، وذلك لرفع كفاءة وفاعلية هذا النشاط وتحويله إلى إحدى الركائز الهامة للنمو الاقتصادي والى مصدر من مصادر النقد الأجنبي.

الجدول رقم (٢١) يبين عدد النساء الحاصلات على القروض وقيمتها ونسبتهن إلى الذكور

المستفيدون	عدد القروض	النسبة	عدد القروض	النسبة
نساء	32539,9%	18,9	4,9%	
رجال	490	60,1%	370,6	95,1%
الإجمالي	815	100,00%	389,5	100,00%

الجدول رقم (٢٢) يوضح مدى استفادة المرأة من القروض الصناعية الصغيرة مقارنة بالرجال لعامي ١٩٩٥ ــ ١٩٩٧[١٧] م

م	العام	عدد المشاريع		الإجمالي	مشـ اريع النسـ اء الـ ى الرجال
		ذكور	إناث		
١	١٩٩٥م	٨٢	٣٨	١٢٠	٤٦ %
٢	١٩٩٦م	١١٢	١١٩	٢٣١	٩٤ %
٣	١٩٩٧م	٥٧	٣٧	٩٤	٦٤ %

الجدول رقم (٢٣) يوضح مدى استفادة المرأة من المشاريع المتوسطة من عام ١٩٩٤ حتى ١٩٩٨.[١٨]

نوع المشروع	العـــــام	التصنيف القطاعي	المبلغ المستحق المحدد للقرض
متوسط	١٩٩٤- ١٩٩٧م	مشروع خياطة	٥ ملايين

٣- برنامج الأسر المنتجة وإدماج المرأة في العملية الاقتصادية والاجتماعية :
يهدف هذا البرنامج الى تنمية موارد الأسر الفقيرة من خلال تدريبها لتصبح أسراً منتجة قادرة على تغطية حاجاتها الضرورية وحفظ إنسانيتها وكرامتها .وتركز اهتمام الحكومة في إطار البرنامج على ما يلي :-

- **توسعة وتحديث مراكز التدريب القائمة ، وإضافة مراكز تدريبية جديدة بحيث تصل تعدادها في نهاية ١٩٩٨م إلى (٤٠) مركزاً تدريبياً في المحافظات كافة .**
- **تعزيز دور مشروع إدماج المرأة في العملية الاقتصادية والاجتماعية من خلال هذا البرنامج .**
- **تعزيز دور المجلس اليمني للأمومة والطفولة .**
- **دعم المنظمات غير الحكومية العاملة في هذا المجال باعتبارها عنصراً من عناصر بناء المجتمع المدني المنتج.**

٤- صندوق التدريب المهني والتقني :
يتركز اهتمام الصندوق على دعم مشروعات التدريب من خلال المساهمة المحلية للحكومة ، ومساهمة المشاريع اليابانية ، وكذا القروض المقدمة من بعض الجهات الأخرى مثل هيئة التنمية الدولية والسوق الأوروبية والبنك الدولي إضافة الى الدعم المقدم من المشروع الألماني وقد وصل عدد المراكز والمعاهد الفنية ٢٤ مركزاً ومعهداً للتدريب المهني حتى نهاية ١٩٩٥م وبلغ عدد التخصصات منها ٢٨ تخصصاً.موضح في الجدول رقم (٢٥).

جدول رقم (٢٤) يبين عدد مراكز التدريب ومبالغ النفقات المحلية والخارجية وعدد الخريجات

البيـــان / الـفترة	عدد المراكز	النفقـات			دد الخريجات
		محلي	خارجي		
			مليون ريال	دولار	
٩٠ ــ ٩٥م	٢٢	٥,٥	٢٢		٥١٨٨
٩٦ ــ٩٧م	٣١	١١,٧	١٩	٥٥٧٠٠	٨٧٨٨
١٩٩٨م	٤١	٤٦,٢	٥	٤٧٢٠٠٠	١٠٠٨٢
إجمالي	٤١	٦٣,٤	٤٦	٥٢٧٧٠٠	٢٤٠٥٨

٥-بنك التسليف التعاوني الزراعي :

انشئ في عام ١٩٧٣ وقد اعتمد إقراض المرأة الريفية في مايو ١٩٩٦ القائمة على :

- **إشراك المرأة الريفية في مجال التنمية الزراعية .**
- **الاستفادة من العمالة الفائضة لدى المرأة الريفية وإشراكها في عمليات التنمية الزراعية .**
- **تبسيط الإجراءات للمرأة الريفية للحصول على القروض والتسهيلات اللازمة لتوفير وسائل الإنتاج الزراعية .**
- **تحقيق زيادة دخل الأسرة الريفية بتنوع مصادر الدخل من الإنتاج الحيواني والنباتي .**
- **تحسين المستوى الغذائي للأسرة الريفية بواسطة تنوع مصدر الأغذية بحيث لا تعتمد على مصدر واحد من المنتجات الغذائية .**

الإجراءات والتوجهات العملية المقترحة بالنسبة للقطاع الخاص :

الخدمات الأساسية لدور الحضانة ورياض الأطفال وعلى الأخص في أماكن العمل كالإعفاء من دفع نفقات الحضانة ونفقات المواصلات الى أماكن العمل وتوفير المواد الغذائية للعاملات الأكثر فقراً.

- تشجيع النساء على إنشاء صناعات صغيرة الحجم للإنتاج ومشاغل للصناعات الصغيرة والمنتجات المحلية لتوظيف المرأة خاصة الفقيرة والأرملة والمطلقة ، وكذلك توفيرالفرص الكافية لمشاركة المرأة في المجالات العلمية والتقنية المتقدمة حسب قدراتها في المجالات كافة وذلك لرفع مستوى دخلها وزيادة إسهامها في الحياة الاقتصادية مع مراعاة توفير الضمان الصحي للنساء لتقليل نسبة المخاطر الصحية وتحديد المشروعات الإنتاجية للمرأة بما يتناسب مع حاجات السوق واحتياجات النساء للمهارات اللازمة للاشتراك في هذه المشروعات ودعم مشاركتهن في تصميمها وتنفيذها .

التنفيذ في مجالات الاهتمام الحاسمة المشمولة بمنهاج عمل بيجين :

١- من جانب الحكومة :

- **تعزيز استفادة النساء من المشاريع في المناطق الريفية والنائية والحضرية و من الخدمات المالية وذلك من خلال تعزيز الروابط بين المصارف الرسمية ومؤسسات التسليف الوسيطة بما في ذلك الدعم التشريعي وتدريب النساء والدعم المؤسسي للمؤسسات الوسيطة من اجل تعبئة رأس المال اللازم لتلك المؤسسات وزيادة إتاحة الإئتمانات (الصندوق الاجتماعي للتنمية + صندوق تشجيع الانتاج الزراعي والسمكي)**
- **إقامة صلات بين المؤسسات المالية والمنظمات غير الحكومية ودعم ممارسات الإقراض والإبتكارية بما فيها الممارسات التي تدمج الائتمان في الخدمات والتدريب المتعلقين بالمرآة وتوفر مرافق التدريب للمرأة الريفية من خلال أقسام تنمية المرأة في المشاريع والهيئات التابعة لوزارة الزراعة.**
- **أنشئت إدارة خاصة بالجندر في الجهاز المركزي للإحصاء تقوم بجمع بيانات مصنفة حسب نوع الجنس والعمر عن الفقر وجميع جوانب النشاط الاقتصادي ووضع مؤشرات إحصائية لتيسير تقييم الأداء الاقتصادي من منظور يراعي النوع الاجتماعي و استحداث سبل إحصائية مناسبة للاعتراف بعمل المرأة وبجميع مساهماتها في الاقتصاد الوطني وإبراز ذلك العمل وتلك المساهمات إبرازاً كاملاً بما في ذلك مساهمتها في القطاعين المنزلي والعمل بدون اجر ودراسة العلاقة بين عمل المرأة بدون اجر ونسبة الفقر بين النساء وتعرضهن له.**
- **تنفيذ سياسات وطنية داعمة لآليات الادخار والائتمان والإقراض التقليدية للمرأة (بنك التسليف التعاوني الزراعي).**
- **تصميم خدمات للوصول الى المرأة الريفية والحضرية العاملة في مشاريع متناهية الصغر او صغيرة او متوسطة الحجم ، مع ايلاء اهتمام خاص بالفتيات ، عن طريق تحديد وتشجيع الإصلاحات الإشرافية والتنظيمية**

المالية التي تدعم الجهود المباشرة وغير المباشرة المبذولة من جانب المؤسسات المالية لتلبية الاحتياجات الائتمانية والاحتياجات المالية الاخرى على نحو افضل للمشاريع متناهية الصغر والصغيرة والمتوسطة الحجم التي تضطلع بها المرأة (الصندوق الاجتماعي للتنمية + وحدة تنمية الصناعات الصغيرة + بنك التسليف التعاوني الزراعي).

٢- من جانب الحكومات بالتعاون مع المنظمات غير الحكومية والقطاع الخاص :

- **وضع برامج توفير التدريب وإعادة التدريب وبخاصة على التكنولوجيا الجديدة وتقديم الخدمات منخفضة التكاليف للمرأة في مجال إدارة الأعمال وتطوير المنتجات والتمويل والرقابة على الإنتاج والنوعية والتسويق والجوانب القانونية للأعمال التجارية من خلال صندوق التدريب المهني .**
- **اتخاذ تدابير لكفالة تكافؤ سبل حصول المرأة على التدريب المستمر في مكان العمل بحيث يشمل ذلك المرأة العاطلة ، ألام العزباء ، والمرأة العائدة الى سوق العمل بعد انقطاع مؤقت عن العمل بسبب مسؤوليات الأسرة وأسباب أخرى ، وتعطى المرأة العائدة الى العمل الأولوية .**

*** سادساً: المرأة وصنع القرار:**

لقد أحدثت رياح التغيير السياسي التي هبت على اليمن منذ إعادة تحقيق الوحدة اليمنية في ٩٠م انفراجاً ديمقراطياً مشهوداً له وتعددية في الاتجاهات السياسية والحزبية ؛ أدى الى إحداث بعض التغييرات في حياة المرأة السياسية ودعم حقها في المشاركة الفاعلة.

١- المشاركة في الانتخابات التشريعية :

ان المؤشرات الرقمية التي سجلت منذ مشاركة المرأة اليمنية في انتخابات مجلس النواب عامي ٩٣م ، ٩٧م؛ تبين أن امرأتين فحسب وصلتا الى البرلمان من أصل ثلاثمائة عضوٍ وعضو واحد .

وبلغ عدد المشاركات في التصويت لانتخابات ٩٧م (٧٣,٠٧٠,٨١٢) مقارنة بالمشاركات في ٩٣م البالغ (٧٨٧٩٠) أي أكثر من الضعف ولكن يبدو أن أسباب تدهور حضور المرأة في النشاط البرلماني يرجع الى عدد من العوامل أهمها :

عدم وفاء الأحزاب السياسية بمضامين برامجها المشجعة على خوض النساء الانتخابات للفوز وعضوية مجلس النواب .

- **انشداد عدد كبير من النساء الى الأفكار الاجتماعية التي لا تؤمن بمشاركة النساء الفاعلة في الحياة السياسية .**
- **عدم قدرة النساء على تنظيم انفسهن كقوة انتخابية وسياسية .**
- **انخفاض مستوى الوعي الاجتماعي ؛ وغياب القناعات الصادقة لدى معظم صناع القرار السياسي والحزبي في اشراك أعداد كبيرة من النساء في البرلمان .**

ولهذا وذاك يبدو أن ادراك هدف منهاج عمل بيجين ٩٥م في تحقيق نسبة (٣٠%) مناصب صنع القرار أمر بعيد المنال على المدى المنظور.

٢- المشاركة في الحكومة :

لانرى حتى اليوم امرأة تشغل منصب وزير محافظ أو وكيل محافظة ولم يزد حضورها عن تعيين سفيرة واحدة في إحدى الدول الأوروبية وثلاث سفيرات في وزارة الخارجية ومؤخراً تم تعيين رئيسة للهيئة العامة للتأمينات والمعاشات ووكيلتين ، وأربع وكيلات مساعدات في الإدارة العامة ما تزال مشاركتها رمزية وإن ازداد حضورها مع المستويات العليا التي وصلت اليها المرأة ، والكفاءات التي تتمتع بها ، حيث لا يربو عددهن عن (٩٠) مديراً عاماً في الجهاز الحكومي ، الذي يضم أكثر من (١٠٠٠) مدير عام من الرجال.

٣- المشاركة في المجلس الاستشاري:

مجلس معين من رئيس الجمهورية – منذ عام ٩٧م ،ويضم تسعة وخمسين عضواً لا توجد به أي امرأة حتى اليوم.

٤- المشاركة في مكتبي رئاسة الجمهورية و رئاسة الحكومة :

وصل عدد العاملات في مكتب رئاسة الجمهورية الى (٢٠٠) في يهن مستشارة واحدة بدرجة نائب وزير ، وسبع بدرجة وكيل وزارة ، وهي نسبة محدودة لا تتجاوز (٢٠%) من إجمالي عدد العاملين فيها

وفي مكتب رئاسة الوزراء ومنذ عام ٩٠م للأول مرة توجد خمس سيدات يرأسن لجاناً فنية متخصصة بدرجة مدير عام وما فوق ، ولم تكن قبل ذلك توجد أي سيدة في هذا المستوى .

٥- المشاركة في الأحزاب السياسية :

تشير الأرقام أن الهيئات القيادية العليا للأحزاب مثل الأمانة العامة للمؤتمر الشعبي العام والهيئة رئاسة التجمع اليمني للاح ، والمكتب السياسي للحزب الاشتراكي وغيره من القيادات الحزبية التابعة للحكومة والمعارضة ، لا تتضمن أي مشاركة أو تواجد للنساء على الإطلاق .
وفيما تبقى التالي من القيادة نجد المشاركة النسائية رمزية ففي اللجنة الدائمة للمؤتمر الشعبي العام توجد خمس وثلاثون عضوة ، من اصل الأعضاء البالغ عددهم سبعمائة عضو ، ويضم شورى التجمع اليمني للاصلاح سبع عضوات انتخبن في أكتوبر عام ٩٨م من أصل عدد الأعضاء البالغ ١٣٠ – ٤٠ عضواً وتضم اللجنة المركزية للحزب الاشتراكي اليمني ثلاث عضوات من أصل (١٠٩) أعضاء ، وفي قيادة حزب البعث العربي الاشتراكي توجد امرأة واحدة فقط وفي اللجنة المركزية للتنظيم الوحدوي الشعبي الناصري أربع عضوات من أصل أربعة وسبعين عضواً
وهكذا نجد أن النساء في الأحزاب لا يختلف كثيراً عن وضعهن في الحكومة ، فالسقف الممنوح لهن واضح باستثناء امرأة واحدة في المؤتمر الشعبي يفترض أنها عضو في الأمانة العامة ولكنها لا تزاول هذه الوظيفة .

٦- المشاركة في السلك الدبلوماسي:
شهدت اليمن أواخر العام المنصرم تعيين امرأة واحدة سفيراً في احدى دول أوروبا من أصل (٩٥) سفيراً ولكن عام ٩٩ شهد حركة تعيينات عدد من الموظفات الدبلوماسيات ليشغلن عدداً من المواقع المهمة في سفارات بلادنا بالخارج منها موقع قائم بأعمال ووزير مفوض وكذا مستشارات وسكرتيرات وملحقات دبلوماسيات .
حيث توجد الآن ثلاث نساء بدرجة سفير في وزارة الخارجية وامرأتان بدرجة قائم بأعمال ، وسبع مستشارات مقابل (١٠٨) مستشارين ، و(٣) بدرجة سكرتير أول مقابل (١٠٦) و(١٤) بدرجة سكرتير ثان مقابل (٦٥) وسيدتان سكرتير ثالث مقابل (٢١) ملحقاً دبلوماسياً و (٨٣) ملحقة إدارية مقابل (٣٣٧) ملحقاً.

٧- المشاركة في المجالس المحلية :
حتى الآن لم يصدر قانون الحكم المحلي الذي سينظم هذه المسألة وسيمثل حتماً إحدى الخطوات الهامة لتعزيز مشاركة المرأة على المستوى المحلي.

٨- المشاركة في السلطة القضائية والمحاماة :
وجد اثنتان وثلاثون قاضية ، واحدة منهن في محكمة الاستئناف ، واثنتان في محاكم الأحوال الشخصية والباقيات قاضيات محاكم ابتدائية ومساعدات قضاة مقارنة بحوالي ٢٠٠ قاضٍ من الرجال ويوجد نساء أقحمن مجال المحاماة فهناك ٣٥ محامية مقابل ٥٠٠ محامياً من الرجال حسب بانيات نقابة المحامين لعام ٩٨م ولكن لا توجد أي امرأة في مجلس القضاء الأعلى ولا في المحكمة العليا .

٩- المشاركة في القطاع الخاص:
تبين الأرقام أن مشاركة المرأة في القطاع الخاص ضعيفة جداً اذ يوجد عدد محدود من سيدات الأعمال لا يتجاوز الثلاثين امرأة يدرن شركات أو هيئات خاصة بهن في الأعمال التجارية إذ أن القاعدة أن تستثمر النساء أموالهن عبر وسيط غالباً ما يكون الزوج أو الأب أو الابن او الأخ .

١٠- المشاركة في مؤسسات المجتمع المدني :
تطلع معظم المنظمات غير الحكومية بمبادرات فردية وفي حالات وجدت امرأة في ادارة المنظمات فهي في الحقيقة منشئتها وتتراوح النشاطات التي تقوم بها المنظمات غير الحكومية والنسائية ما بين خدمة النساء أو بعض القضايا المجتمعية وتشجيع النساء على ممارسة هذا النوع من الأعمال خاصة ما يتعلق منها بالعمل الخيري أو أوضاع الأطفال أو الصحة .
النقابات والاتحادات المتخصصة فوجودهن في مواقع القرار رمزي كاتحاد نقابات عمال اليمن الذي توجد بمجلسه المركزي إحدى عشرة عضوة من بين ١١٥ عضواً أي بنسبة ١٠ % .
وبقية النقابات كالمحامين والأطباء والصيادلة والمهندسين ليست مختلفة عن ذلك .

الإجراءات التي اتخذتها الحكومة منذ ٩٥م :

- اتخذت الحكومة منذ عام ٩٥م عدة إجراءات لإدماج النساء في الحياة العامة من بينها :
- إقرار الاستراتيجية الوطنية للمرأة بعد المؤتمر العام الأول للمرأة الذي عقدته اللجنة الوطنية للمرأة بمشاركة الهيئات النسائية الحكومية و غير الحكومية كافة .
- إقرار الاستراتيجية العامة لمحو الأمية وتعليم الكبار لسنة ٩٨م وتستفيد منها الأميات.
- إقرار الاستراتيجية الوطنية لتعليم الفتاة لسنة ١٩٩٨ - ٢٠١٠م .
- إقرار استراتيجية الصحة والاهتمام بصحة الأم والطفل .
- إقرار الاستراتيجية الوطنية المحدثة للأمومة والطفولة .

وكل الخطوات التأسيسية حدثت لتحسين وضع النسـاء والخـدمات المقدمـة لهـن بشـكل منهجـي ليتوافـق مـع منهـاج عمـل بيجـين ٩٥م .

- لقد برزت مشاركات نسائية فاعلة خاصة عند إعداد الخطة الخمسـية الأولـى ٩٦ – ٢٠٠٠م وعينـت أربـع سـيدات فـي قوام المجلس الأعلى للسكان الذي كان مكوناً من خمسة وعشرين وزيراً ومسؤولاً حكومياً في سنة ٩٨م
- صدرت في عام ٩٨م تعديلات بقانون الانتخابات لتعزيز مشاركة النساء في الانتخابات .
- تم استحداث وحدة المرأة والإحصاء بالجهاز المركزي للتخطيط عام ٩٨م .

بدأت وزارة العمـل تعـد اسـتراتيجية خاصـة بـالمرأة العاملةوكـذا يخـص التـدريب المهنـي وأهميـة هـذه الخطـة أنهـا تحاول محاصرة آثار برنامج الإصلاحات الهيكلية التي أثرت في مشاركة المرأة في سوق العمل .

إجراءات الأحزاب السياسية :

لم تشهد شيئاً أكثر من البيانات السياسية حول أهمية مشاركة النساء داخل هذه الأحزاب ولم تتغير أساليب عملها .

التوجه المستقبلي العام للدولة :

ما تفتقر إليه النساء في المواقع العامة المختلفة هو التدريب والتأهيل لتـولي المواقـع القياديـة بسـبب عـدم انتظـام معظمهـن فـي سلك الخدمة ، ولعقد مثل هذه الدورات في أماكن وأوقات لا تتناسب مع المرأة كونها معنية بوظيفتها داخل وخارج المنزل .

ونعتقد أن زيادة وعي النساء بأهمية مشاركتهن في العمل السياسي والحزبي أساسي لمشاركتهن في المواقع كافـة ، وضـرورة إنشاء جماعات نسائية ضاغطة لطرح موضوع المرأة على أجندة العمل السياسي للحكومة والمعارضة معاً.

*** سابعاً:الآليات المؤسسية للنهوض بالمرأة:**

حظيت الآليات والبرامج الرامية الى تعزيز تقدمالم رأةباهتم امواض حف ي التس عينيات وانكاد تهذ اكجه ودحكومي ةس ابقة ساهمت في نشأة هذه الآليات إلا ان السياسات المعنية بدعمها ما تزال تخطو خطواتبطيئ ةوه يبحاج ةإل ىإتخ اذمزي دم ن التدابير والإجراءات الفعالة لتعزيزها لتصبح جزءاً من سياسات التنمية الوطنية الشاملة التي اسهم صانعو ومتخذو القرار بدور محدود في دعمها في إطار الخطط والبرامج القطاعية او البرامج الواردة في الخطة الخمسيةللحكوم ةم ن (١٩٩٦ - ٢٠٠٠ م) او المؤتمرات الوطنية .

مستوى التنفيذ لوثيقة منهاج عمل بيجين ومجالات الاهتمام الحاسمة

١- الاستراتيجية الوطنية للسكان :

عقد المؤتمر الوطني الأول للسياسات السكانية الذي جاء تتويجاً لإقرار مشروع الاستراتيجية الوطنية للسكان الذي أشتقت منه خطة العملالس كاني (١٩٩١ - ٢٠٠٠م)لتنفي ذأه دافالاس تراتيجيةم نخ لال خط واتعلمي ةوعملي ةتت واءم والأوض اع الاجتماعية والاقتصادية وتتناسب مع تقاليد وقيم وثقافة المجتمع اليمني.

وقد جاءت هذه الخطة مستهدفة تنفيذ السياسات والبرامج السكانية في محاور أساسية شملت :

- **تطوير الصحة العامة وبالذات صحة الأمهات والأطفال**
- **توسيع قاعدة التعليم وضمان حرية العمل بالنسبة للإناث والمساواة في الحقوق المهنية والتدريبية وتشجيع المشاريع الخاصة بالدراسات الاجتماعية والثقافية والاقتصادية للمرأة .**

٢- الاستراتيجية الوطنية للمرأة :

محددات الاستراتيجية :

- **الثقافة المميزة للمجتمع اليمني .**
- **تعزيز مكانة المرأة والارتقاء بدورها.**
- **التخفيف من عبء الفقر.**
- **الخطة العامة للدولة .**

أهداف الاستراتيجية :

- **رفع كفاءة المرأة اليمنية بأداء أدوارها الأسرية باعتبارها زوجة و أما .**
- **تعزيز قدراتها على الإسهام والمشاركة الواعية في شئون مجتمعها المحلية والوطنية بشكل مباشر أوغي رمباش ر .**

السياسة العامة لبرامج المرأة اليمنية :

- **دعم القيم والتقاليد والعادات الاجتماعية الإيجابية وتعديل وتجديد القيم والعادات السلبية لتشجيع المرأة اليمنية .**
- **تشجيع الفتاة اليمنية على الالتحاق بالتعليم النظامي .**
- **تزويد المرأة بالمعارف والمعلومات مع مهارات الأداء لرفع كفاءتها .**
- **ضمان تكامل النشاطات التي تعمل في مجال تنمية المرأة اليمنية بشكل عام والريفية بشكل خاص.**

التوجهات العامة لتنفيذ الاستراتيجية الوطنية للمرأة.

أ: مكافحة الفقر والنهوض بمستوى النساء الفقيرات:

نظراً لأن دخل المرأة يؤدي دوراً هاماً فيد وفيرالأم نوالاس تقرارف أنالام ريتطل بوض عسياس ةلتط ويرال دخلم ع ايلاء المزيد من العناية بالمرأة المهددبالبطالة أكثر من الرجل وخاصة أنها تعيش ظروف التخل ف الاجتم اعي والتميي ز في فرص العمل والتأهيل والتدريب

- **المزيد من الاهتمام بدور القطاع الخاص حيث يمكن ان يعين بإنشاء المصانع الإنتاجية الصغيرة.**
- **دعم مشروع الأسر المنتجة والارتقاء بمستوى أدائه .**
- **توفير خدمات الرعاية الاجتماعية مثل دور الحضانات ورياض الأطفال وخدمات المواصلات .**

ب: تمكين المرأة من التعليم :

- **العمل على زيادة تعليم الإناث برفع معدلات استيعابهن في التعليم الأساسي ومعاهد إعداد المعلمات .**
- **العمل على محو أمية النساء وربط محو الأمية الأبجدية بالمهارات الحياتية .**
- **وضعآلي اتتس اعدعل ىص ياغةالسياس اتوتنفي ذالب رامجالتعليمي ةبم ايحق قالمس اواةالتعليمي ةب ين الجنسين**
- **إفساح مجال التدريب المهني والفني والتقني أمام المرأة.**

جـ: رفع المستوى الصحي:

- **القضاء على انتشار الأمراض المعدية والطفيلية وخاصة لدى الأطفال والنساء في سن الخصوبة .**
- **توفير الرعاية الصحية للنساء في سن الإنجاب**

- العمل على خفض نسبة وفيات الأمهات .

مجالات الاهتمام الحاسمة المشمولة بمنهاج عمل بيجين :

- من أولويات الجهورية اليمنية فيما يتعلق بمجالات الاهتمام الحاسمة المبينة في منهاج العمل إصدار استراتيجية القطاع الصحي كون المؤشرات الصحية توضح بأن اليمن تعاني من نسبة وفيات الأمهات العالية وأيضاً سوء ونقص التغذية والأمراض المعدية والمستوطنة بين المجتمع اليمني التي مأثيرات الناجمة عن تلوث البيئة وتدهورها وقصور التغطية الصحية حيث إن الخدمات الصحية ما تزال تعاني من قصور الكوادر الصحية والموارد المالية والتقنية.

من القطاعات التي يجري فيها تطبيق نهج إدماج قضايا النوع الاجتماعي المنظمات غير الحكومية مثال ذلك جمعية رعاية الأسرة اليمنية حيث إن لدى الجمعية مشروعاً خاصاً بتمكين المرأة –وهناك توجه من الاتحاد الدولي لتنظيم الأسرة بأن المرأة لابد أن تشارك في صنع القرار ويكون لوجودها دور هام وكبير في مجلس الإدارة ، في الجمعية العمومية وفي الهيئة الإدارية وفي هذا المجال كانت للمنظمات غير الحكومية دور بارز في تحقيق الأهداف المرتبطة بخفض نسبة وفيات الأطفال والأمهات وزيادة نسبة استخدام وسائل تنظيم الأسرة وخفض معدل الخصوبة ومن هذه الجمعيات التي أدت دوراً هاماً في هذا المجال جمعية رعاية الأسرة اليمنية .

وعلى المستوى الحكومي فقد أنشئ برنامج الوطني لصحة الأم والطفل وتنظيم الأسرة (١٩٩٦- ٢٠٠٦م) الذي ساهمت في وضعه الأمانة العامة للمجلس الوطني للسكان ويقوم بدور رئيسي وفاعل مع وزارة الصحة ووجهات حكومية ومنظمات غير حكومية منها جمعية رعاية الأسرة اليمنية فقد شاركت تلبية لمتطلبات التنميةوالإلتزامات مع الجهود الدولية التي من أبرزها مؤتمر بيجين ١٩٩٥م .

٣- الاستراتيجية الوطنية للأمومة والطفولة :

تم إقرارها بناءً على قرار مجلس الوزراء رقم (٢٢) لعام ٩٨م وقد خرجت هذه الاستراتيجية بعدد من القرارات من اجل ضمان تفعيل دور المجلس ، وصاحبت هذه الاستراتيجية خطة وطنية تناولت القضايا العامة والمواضيع المشتركة بين مختلف القطاعات الحكومية والأهلية التي تعنى بشئون الأمومة والطفولة .

ومن أهدافها الرئيسية النهوض بأوضاع الأمومة والطفولة ورعايتها وحمايتها وتقديم كل ما يمكن تقديمه من الخدمات الصحية والاجتماعية والتعليمية والثقافية .

٤- مشروع الاستراتيجية الوطنية لتعليم البنات :

مبادئ وأسس الاستراتيجية :

- ان تعليم البنات هو استثمار حقيقي من خلاله وبه تتحقق مبادئ العدل والمساواة المقرة وطنياً وعالمياً .
- اللامركزية في تخطيط وتنفيذ مشاريع النهوض بتعليم البنات .
- إشراك المجتمعات المحلية في تخطيط وتنفيذ مشاريع النهوض بتعليم البنات .

أهداف الاستراتيجية :

- توفير فرص التعليم الأساسي للبنات من الفئة العمرية (٦ - ١٥) سنة بحيث ترتفع نسبة الالتحاق من حوالي ١٠,٣ % في عامي ٩٨/٩٧م الى (٨٦.١ %) عام ٢٠١٠م .
- التخفيف من حدة ظاهرة التسرب في أوساط البنات .
- تحسين نوعية تعليم البنات بتطوير البرامج والأنشطة بما يلبي الحاجات العلمية والعملية للبنات.

٥- مشروع استراتيجية النوع الاجتماعي في مجال الزراعة والأمن الغذائي :

ان فكرة إدماج النوع الاجتماعي تعني ان المرأة شريكة متساوية مع الرجل في عملية التنمية الى جانب ان المرأة الريفية تؤدي دوراً بارزاً في إنتاج الغذاء الزراعي وفي تربية الماشية .

٦- استراتيجية تنمية المرأة الريفية :

- بناء قاعدة صلبة من حيث الكم والكيف لانتاج الغذاء و الثروة الحيوانية .
- تعبئة الموارد البشرية الريفية غير المستغلة رجالاً ونساءً .
- مساعدة المرأة الريفية على ان تصبح منتجة زراعية تجارية للنحل والدواجن و للماشية بشكل أكثر فاعلية مع زيادة معرفة المرأة الريفية ووعيها ومهاراتها في مجال استخدام الموارد الطبيعية مثل الأراضي والمياه والإخراج وما الى ذلك .

٧- الاستراتيجية الوطنية لمحو الأمية وتعليم الكبار:

تهدف إلى ما يلي :

تحرير المواطن اليمني من الأمية الأبجدية والحضارية معاً عن طريق تزويده بتعليم مناسب يكسبه قدرات وخبرات ومعارف ومهارات أساسية وإتاحة الفرص أمامه للتدريب على المهارات الحياتية اللازمة وإتاحة

ق در المناسـ ب مـ ن التثقيـ ف العـ ام فـ ي القضـ ايا التـ ي تهمـ ه وتهـ م مجتمعـ ه وللوصـ ول بـ ه الـ ى تملـ ك القـ درات والمهـ ارات الأساسـ ية التـ ي تسـ اعده علـ ى حـ ل مشـ كلاته اليوميـ ة وتحسـ ين مسـ توى حياتـ ه وحيـ اة أسـ رته بمـ ا يساعد على تخفيف حدة الفقر وتحقيق أهداف التنمية الشاملة في البلاد .

- تأسيس نظام وتدريب الكبار في الجمهورية اليمنية من خلال البرامج والمناشـ ط التعليميـ ة والتنمويـ ة المختلفـ ة لتعليم الكبار .

ونظـ راً لارتفـ اع نسـ بة الأميـ ة بـ ين النسـ اء وانتشـ ار الفقـ ر فـ ي أوسـ اطهن فقـ د خصصـ ت بـ رامج للمـ رأة تتناسـ ب وعمرها المستهدف من عمر (١٠ – ٦٠ سنة) وقدراتها واجتياج المجتمع الـ ذي تعـ يش فيـ ه حتـ ى تكـ ون هناك استفادة قصوى من تأهيل النساء واعتبارهن شريكاً فاعلاً معترفاً بأدواره وتأثيره في عملية التنمية.

الصعـــوبات :

يواجه تنفيذ الاستراتيجية صعوبات مادية فمنذ صدورها في عام ٩٨م لم تعتمد لها الدولة ميزانية كافيـ ة لتنفيـ ذها .ولايـ زال الأمل لدينا الى حين انعقاد الاجتماع الأول للمجلس الأعلى لمحو الأمية وتعليم الكبار الذي يرأسه رئيس الجمهورية .

٨- الاستراتيجية الوطنية لإدماج الشباب في التنمية :

أشارت إلى :

تحقيق العدالة والإنصاف بين الذكور و الإناث في جميع مجالات الحياة والقضاء على أشكال التمييز كافة ضد الفتاة والمرأة.

التدابير المـالية والمؤسـسية :

الآليات وبرامج العمل مع المرأة:

على الرغم من وجود بعض الآليات والبرامج التـ ي مـ ن شـ أنها تعزيـ ز دور المـ رأة الا أنـ ه مـ ا يـ زال هنـ اك نقـ ص فـ ي هـ ذه الآليـ ات والبرامج وسنذكر بعض الآليات التي نشأت حديثاً بعد عام ٩٥م وتنقسم هذه الآليات والبرامج الـ ى قسـ مين حكـ ومي وغيـ ر حكومي :

١- آليات وبرامج حكومية :

١-١- الإدارة العامة لتنمية المرأة العاملة:

أنشـ ئت بقـ رار وزاري رقـ م ٩٩ لعـ ام ١٩٩٥م وهـ ي تحظـ ى باهتمـ ام وزارة العمـ ل والتـ دريب المهنـ ي كونهـ ا منشـ أة لتحقيـ ق الأهداف التي أستحدثت من أجلها ولم تعتمد لها ميزانية سنوية حتى وقتنا الراهن.

مجالات النشاطات الأساسية:

- رسـ م السياسـ ات والإسـ تراتيجيات وإعـ داد الخطـ ط الخاصـ ة بـ المرأة العاملـ ة والنهـ وض بأوضـ اعها واقتـ راح التشريعات والأنظمة المتعلقة بشئونها.
- تجميـ ع وتحليـ ل البيانـ ات والإحصـ اءات الخاصـ ة بالمـ رأة فـ ي سـ وق العمـ ل ونوعيـ ة الوظـ ائف فـ ي القطاعـ ات المختلفة.
- مراجعة تشريعات العمل من أجل حماية حقوق المرأة وفقاً لمعايير العمل الدولية والعربية.
- تشـ جيع المـ رأة وتسـ هيل التحاقهـ ا بسـ وق العمـ ل ووضـ ع وتنفيـ ذ بـ رامج خاصـ ة لتطـ وير مهاراتهـ ا بهـ دف زيـ ادة مشاركتها في النشاط الاقتصادي والتنمية الاجتماعية.

١-٢-اللجنة الوطنية للمرأة:

شكلت اللجنة الوطنية للمرأة بقـ رار مـ ن مجلـ س الـ وزراء رقـ م ٦١ لعـ ام ١٩٩٤م لملاءـ داد والتحضـ ير للمـ ؤتمر العـ المي الرابـ ع للمـ رأة ،وأعيـ د تشـ كيلها عـ ام ١٩٩٧م بـ قـ رارات رئـ يس مجلـ س الـ وزراء رقـ م (٩٧-٩٨-٩٩) وقـ د مـ ثلت مـ ن جهات مختلفة حكومية وغير حكومية وأكاديمية وأحزاباً سياسية وشخصيات اجتماعية إلاّ أن العمـ ل المؤسسـ ي للجنـ ة أسـ توجب إعادة صياغة المسؤوليات المنوطة بها وصدرت العديد من القرارات المعنية باستحداث المهام وإعادة تشكيلها وتتخذ اللجنة في الوقت الراهن توجهاً جديداً بهدف إعادة هيكلة اللجنة بما يتفق والمتغيرات الحالية والمستقبلية.

مجالات النشاطات الأساسية:

- المساهمة في الإعداد والتنسيق مع المنظمات والهيئـ ات والوكـ الات المحليـ ة والإقليميـ ة والدوليـ ة المانحـ ة فـ ي مجال مشروعات المرأة.
- المشاركة في متابعة وتقييم مستوى تنفيذ خطط وبرامج المرأة مع الجهات ذات العلاقة.
- المشـ اركة فـ ي إجـ راء الدراسـ ات ، والأبحـ اث والمسـ وحات الإحصـ ائية المتعلقـ ة بـ المرأة والأسـ رة ، واقتـ راح تطوير النافذ منها في ضوء المتطلبات التي تفرضها الضرورات.
- المساهمة في نشر الوعي القانوني بين صفوف النساء.
- متابعة وتنفيذ وتقييم الإستراتيجيات والسياسات المتعلقة بالمرأة لدى الجهات المختصة.
- وضع مقترحات لمشاريع المرأة في المجالات المختلفة.

- عقد الندوات واللقاءات والحلقات النقاشية والدراسية وورش العمل وإقامة المؤتمرات لدراسة واقع المرأة بهدف تطويره وحمايته من الاستغلال والتمييز.

-اللجنة الوطنية لحقوق الإنسان التي تأسست مؤخراً لتعنى بحقوق الإنسان ولا توجد في عضويتها حتى الآن أي امرأة .

١-٣-إدارة تنمية المرأة بالأمانة العامة للمجلس الوطني للسكان.

أنشئت هذه الإدارة عام ١٩٩٨م ؛ تشرف عليها الإدارة العامة للتخطيط التابعة للأمانةالعامة للمجلس الوطني للسكان وتنحصر صلاحياتها في جمع الإحصاءات والبيانات المتعلقة بالمرأة وينتظر إقرارها.

مجالات النشاطات الأساسية:

- جمع الإحصاءات والبيانات للاستفادة منها في إعداد الدراسات والمسوحات الاجتماعية وإعداد المشروعات الاقتصادية والاجتماعية والتنموية المتعلقة بالمرأة.
- إيجاد قنوات اتصال مع الإدارات المعنية ببرامج ونشاطات المرأة لتوحيد وتنسيق الجهود المشتركة فيما يتعلق بتنفيذ الإستراتيجية الخاصة بالسكان.

١-٤-وحدة النوع الاجتماعي للتخطيط للمشاريع بالصندوق الاجتماعي للتنمية .

أنشئت هذه الإدارة في عام ١٩٩٨م وهي تحظى باهتمام الصندوق الاجتماعي للتنمية والعمل الذي يسعى الى دعم المشروعات الصغيرة المدرة للدخل.

مجالات النشاطات الأساسية:

- تشجيع مشاركة المرأة في وضع القرار وتحديد المصادر وتقييم جميع النشاطات التنموية.
- التأكيد على إزالة كل أشكال التمييز والقيود ضد مشاركة المرأة في النشاطات التنموية.

تعزيز النشاطات الإبداعية التي تفيد المرأة والمتماشية مع خطط وأولويات التنمية الوطنية والإقليمية المتعلقة باحتياجات المرأة واحتياجات النوع الاجتماعي .

١-٥-إدارة إحصاءات المرأة والرجل بالجهاز المركزي للإحصاء:

تأسست وتعمل الآن على التنسيق الفعال مع الإدارات المعنية بشئون المرأة لجمع البيانات والإحصاءات المتعلقة بالمرأة والرجل لتأمين قاعدة وبيانات ومؤشرات تُعنى بقضايا النوع .

مجالات النشاطات الأساسية:

- الاهتمام بجمع المؤشرات والبيانات الإحصائية المتصلة بالجنسين.
- التنسيق مع المؤسسات والأجهزة المعنية بقضايا المرأة أو القضايا المتصلة بالمرأة والرجل.
- دراسة ومراجعة الثغرات في البيانات والمؤشرات الإحصائية المعنية بهذا المجال ومحاولة تطويرها

٢- آليات وبرامج غير حكومية:

شاركت العديد من الجهات غير الحكومية في التنظيم لمتابعة المؤتمر بيجين مثل اتحاد نساء اليمن ممثلة برئيسة الاتحاد وجمعية رعاية الأسرة اليمنية والقطاع الخاص وجمعية الكشافة والمرشدات وقد شاركت هذه الجهات مشاركة فعلية في إعداد التقارير على الصعيد الوطني والدولي ؛ لتنفيذ منهاج عمل بيجين باعتبارهمأعضاء الفريق المكلف بإعداد التقرير، وقد اقامت جمعية الأسرة ندوة موسعة في ٦ مارس ١٩٩٦م بمتابعة ما بعد بيجين .

٢-١- الجمعية الاجتماعية للأسر المنتجة:

أنشئت في يوليو عام ١٩٩٧م. تبلغ عدد العضوات فيها ٥٠ عضوة تعمل هذه الجمعية على مستوى محافظتين هما محافظة صنعاء وحجة.

مجالات النشاطات الأساسية:

- دعم النساء المتخرجات من مراكز الأسر المنتجة وتنمية المجتمع بتوفير فرص عمل لهن.
- إعادة التأهيل المهني للمنتفعات من برامج التدريب المهني بعد الانقطاع عن التدريب.
- إنشاء مشاغل للفتيات والنساء بالتنسيق مع صندوق التنمية الاجتماعية.
- تسويق منتجات الأسر المنتجة غير القادرة على تسويق منتجاتها.

٢-٢-إدارة المرأة والطفل بمركز دراسات المستقبل:

أنشئت نهاية عام ٩٦م وتتمتع بصلاحيات مالية وإدارية نسبية لا تتناسب مع طبيعة الدور المنوط بالأهداف المرسومة لها.
تبلغ الموازنة السنوية لهذه الإدارة ١٠٠.٠٠٠ريال وهي موازنة ضئيلة لا تتفق مع طبيعة وحجم الأنشطة والخطط التي يمكن لهذه الإدارة القيام بها.

مجالات النشاطات الأساسية:

عقد الندوات والحلقات النقاشية.
المشاركة في المؤتمرات المحلية والإقليمية والدولية.
نشر الأبحاث والدراسات التي تخص قضايا المرأة والطفل.
التنسيق مع وحدة قياس الرأي العام فيما يخص أعمالها.

٢-٣- جمعية تنمية المرأة والطفل:
أنشئت جمعية تنمية المرأة والطفل عام ١٩٩٢م كجمعية خيرية ذات طابع طوعي وتعتمد في تمويل برامجها ونشاطاتها على اشتراكات الأعضاء وتبرعات بعض رجال الأعمال ، كما أن تنفيذ فعالياتها المختلفة ترتكز على آلية تصميم وتسويق المشاريع في مجالات عملها.

مجالات النشاطات الأساسية:
- تنفيذ برامج التوعية والتثقيف الصحي .
- تقديم برامج محو الأمية .
- تزويد المستفيدات بخدمات الجمعية ببعض البرامج المتصلة بمجالات الرعاية الاجتماعية لاسيما الفقيرات والمعدمات منهن .

٢-٤-الجمعية الوطنية لصحة المرأة والطفل :
أنشئت هذه الجمعية عام ١٩٩٧م كجمعية تهتم برعاية صحة الأم والطفل وتعتمد على ميزانيتها من قبل منظمات دولية والقطاع الخاص البالغة ٥٠٠,٠٠٠ ريال .
النشاطات الرئيسية:
- اجتماعية – صحية تهتم بمجال الصحة الأولية للمرأة والطفل.
- تقديم المقترحات لرعاية الصحة الأولية .
- إجراء مسوحات ميدانية – صحية في مجال الأمومة والطفولة وتنظيم الأسرة .
- التوعية الصحية للفئة المستهدفة وهي الأمهات .
- اجراء اللقاحات للأطفال والأمهات للأمراض المستعصية مثل مرض الكبد الوبائي.

٢-٥ : مراكز الأسر المنتجة وتنمية المجتمع :
أنشئت في محافظة ذمار في عقد التسعينيات ، وتهدف الى مساعدة الأسر الفقيرة وتحسين مستوى الدخل وخصوصاً مساعدة المرأة اليمنية ، من خلال اكسابها بعض المهارات والخبرات اللازمة التي تستطيع من خلالها أن تصبح يداً عاملة ونافعة .
هذا وقد أنشئت العديد من الجمعيات الخيرية النسوية منذ عام ١٩٩٥م وجميعها تهتم برعاية وتأهيل المرأة صحياً واجتماعياً وتعليمياً واقتصادياً الى جانب تطوير قدرات المرأة وتحسين مستواها المعيشي ومنها :-

٢-٦ - جمعية الود النسوية الخيرية .
٢-٧-جمعية الصفاء الخيرية النسوية.
٢-٨-جمعية إيثار الخيرية النسوية .
٢-٩-جمعية الخلود الخيرية النسوية .
٢-١٠-جمعية البشرى الخيرية النسوية .
٢-١١-جمعية الهدى الخيرية النسوية .
٢-١٢-جمعية المروة الخيرية النسوية .
٢-١٣-جمعية النضال الخيرية النسوية .
٢-١٤-جمعية تنمية المرأة المستدامة .
٢-١٥-منتدى الشقائق العربي .
٢-١٥-جمعية بئر الشايف الخيرية .
٢-١٦- جمعية بئر العزب الخيرية.
٢-١٧- الجمعية اليمنية لترشيد الدواء.
٢-١٨- معهد الشهيد فضل الحلالي للكفيفات
٢-١٩- جمعية التحدي لرعاية المعاقات .
٢-٢٠- جمعية المرأة والطفل الاجتماعية .
٢-٢١- جمعية الخالد الخيرية .
٢-٢٢-جمعية ميراب الاجتماعية الخيرية .
٢-٢٣- الجمعية اليمنية لحماية المستهلك .
٢-٢٤- جمعية الوفاء الاجتماعية الخيرية .
٢-٢٥-جمعية أصدقاء المعاقين .
٢-٢٦-جمعية تنمية المرأة والطفل.

تتركز نشاطات هذه الجمعيات في تنفيذ السياسات والبرامج والخطط والمشروعات التأهيلية والتدريبية والتوعوية والتثقيفية وهي لا تختلف كثيراً عن سابقتها من الجمعيات في مضمون ما تعنى به وفي أهدافها الاستراتيجية وفي توجهاتها العامة .

<u>العقبات المواجهة:</u>
إن هذه الآليات والبرامج ونقصد بها الإدارات المعنية بشئون المرأة في المنظمات الحكومية والخيرية والطوعية الرامية الى النهوض بأوضاع المرأة بالرغم من تعدد اوجه نشاطاتها وبرامجها تفتقر لصلاحيات اتخاذ القرار وذلك لتبعيتها قطاعات ليست مؤمنة تماماً بتوجهاتها.

- عدم وجود كوادر إدارية متفرغة للاستمرار بشكل منتظم في أداء أعمالها.
- عدم وضوح الاستراتيجيات الحالية والمستقبلية لهذه البرامج مما قد يبعدها عن تحقيق أهدافها.
- عدم التوافق بين مجالات النشاطات المخطط لها وبين مستويات التنفيذ الفعلي لهذه البرامج مما يجعل الهوة بين ما يخطط له وبين ما ينفذ كبيرة .

- تعاني معظم هذه الآليات من ضعف مستويات التأهيل والتدريب المتخصص لكوادرها الفنية العاملة في الميدان مما يؤثر سلباً في مستويات التخطيط للبرامج والأنشطة القائمة فيها.
- محدودية الدراسات التحليلية المتعمقة الشاملة لاستقراء الاحتياجات الفعلية لهذه الآليات باعتبارها اكيانات متماثلة ومتجانسة بهدف معرفة المؤثرات المختلفة التي تتأثر بها هذه الآليات التي يمكن أنها الإسهام في توفير قاعدة من المعلومات والبيانات المرتبطة بالبرامج الهادفة تعزيز تقدم المرأة .
- ارتباط الموازنات الحكومية غالباً بوجود المشروعات ذات التمويل الخارجي وكذا سياسات واهداف الوكالات الممولة.
- ضعف برامج التمويل الذاتي لأنشطة وبرامج الجمعيات والمنظمات غير الحكومية التي غالباً ما ترتبط بأنشطة وبرامج نمطية لاتساعدها على تنمية الحد من الاستثماري لتمويل لبرامج التأهيل والتدريب وغيرها من الفعاليات ذات الطابع الخيري .
- تزايد الاعباء على هذه المؤسسات تيجة تزايد الطلب على هذه الخدمات التي يقابلها اقلة الدعم الحكومي المقدم لنشاطات وبرامج المرأة .
- ضعف اساليب ومستويات التنسيق بين هذه الآليات والبرامج في القطاعات الحكومية او غير الحكومية الرامية الى رفع خدمات المرأة .
- غياب التنسيق الجيد والفعال والمنظم بين هذه الآليات والبرامج على المستوى الوطني يؤدي الى ضعف تأثير هذه الآليات .
- عملضعف التخطيط والمتابعة والتقويم لبرامج وأنشطة المرأة مما يؤثر في مستوى تنفيذ النشاطات والقدرة على استيعاب المساعدات
- عدم توفر الإحصاءات والبيانات المتعلقة بالنوع الاجتماعي (Gender) الأمر الذي يحول دون التخطيط الدقيق.
- تظل هناك حاجة الى مزيد من الدعم الرسمي والمؤسسي للآليات النسائية المختلفة وضرورة تعزيز العلاقة مع الأجهزة الحكومية وغير الحكومية النظيرة لأن هذا يضر من بالضرورة طرح القضايا والسياسات والمشروعات على مستويات عليا لاتخاذ القرارات المناسبة وتحقيق مشاركة فعلية للمرأة في صنع القرار .
- بالإضافة الى انتحديد دوتوضيح السياسات في اذهان القادة ومتخذي القرار بخصوص وضع تطوير الآليات والمؤسسات للنهوض بالمرأة أمر هام جداً .

* ثامناً: <u>حقوق الإنسان للمرأة</u> :

تغيرت في الجمهورية اليمنية الخطط والسياسات والتشريعات والقوانين منذ بداية السبعينيات حتى يومنا هذا وخاصة بعد تحقيق الوحدة اليمنية في ٢٢مايو ١٩٩٠م هذا التحول والتغيير رمواكباً لمقدار التطورات الاقتصادية والاجتماعية والسياسية التي حدثت .

ولعل أهم ما يمكن التحدث عنه في هذا المقام هو وضع الاستراتيجيات المتعلقة بحقوق المرأة التي بدأت مع قيام الوحدة اليمنية وذلك كالتالي :

١- الاستراتيجيات المحددة ذات الصلة بالمرأة :

ركزت الاستراتيجية الوطنية للسكان الصادرة عام ١٩٩١م على ضرورة تحسين وتطوير التشريعات السكانية وذلك كما يلي:

- النظر في قوانين الأحوال الشخصية وبالذات المتعلقة بحقوق الأم والطفل على ضوء القيم والمبادئ الإسلامية السامية التي تكفل للأسرة وأفرادها الحقوق العادلة .
- تعميم تطبيق القانون الخاص بالاحوال الشخصية الذي حدد الزواج للانثى بـ ١٥سنة والذي لا يعمل به خاصة في الأرياف.
- تطوير قانون العمل وقانون الرعاية الاجتماعية مع مراعاة تأمين أفضل الظروف للنساء العاملات وبالذات الحوامل والوالدات والمطلقات والأرامل وهناك تطور ملحوظ في هذه القوانين خاصة ما يتعلق بالحوامل والرضع والنساء العاملات اللاتي حددت لهن ساعات عمل كما منعتالمرأة ليلاً ما عدا في شهر رمضان وعدم تشغيلها في الأعمال الأ انه بقي موضوع توفير دور الحضانة في المرافق التي تتواجد بها النساء بشكل كبير رحيث لا يوجد في نصوص القوانين ولا في اللوائح ما يلزم هذه المرافق بتوفير الحضانات والمطالبة مازالت مستمرة بمزيد من التعديلات لصالح المرأة.
- إعداد مشروع موحد لقانون الطفولة يمس هذا القانون حقوق المرأة بشكل غير مباشر.
- تطوير القوانين والتشريعات والأنظمة للحد من السلوكيات الفردية المؤدية الى تردي البيئة والسلامة السكانية .

كما جاءت خطة العمل السكانية المحدثة ووضعت جملةمن الأهداف والإجراءات لتمكين المرأة من الوصول بالمشاركة الفعلية في كافة المجالات وصنع القرار على جميع المستويات وركزت على :-

- عدم تنفيذ القوانين والأنظمة التي تمكن المرأة من الجمع بين واجباتها كأم وزوجة وكعنصر فعال ومنتج في المجتمع.

- توعية المرأة بحقوقها المنصوص عليها في كافة القوانين والتشريعات وخاصة قانون الأحوال الشخصية .

والحقيقة أن المجلس الوطني للسكان حقق نجاحاً ملموساً في تنفيذ هذه الأهداف والإجراءات بعقد العديد من الندوات والحلقات النقاشية والدراسات المتعلقة بحقوق المرأة والطفل والتي أسهمت في بلورة هذه القضايا لدى متخذي القرار والرأي العام المحلي.

جاءت الخطة الخمسية ١٩٩٦- ٢٠٠٠ م ووضعت العديد من السياسات والإجراءات ذات العلاقة بالمرأة أهمها :

منح المرأة الفرصة المناسبة للمشاركة في عمليات اتخاذ القرارات وإعطاؤها دوراً في صياغة والأنظمة والقوانين الخاصة تلك التي لها تأثير مباشر في وضعها وشؤونها وطالبت الخطة بتشكيل لجنة استطلاعية لتكشف آراء النساء في التشريعات ذات العلاقة بهن .

الدعوة الى تنفيذ قانون العمل الذي أعطى الرجل والمرأة حقوقاً مساوية بالنسبة للوظائف والأجور والى قانون جديد يضمن فرص متساوية للرجل والمرأة للعمل وأكدت الخطة ضرورة اتخاذ إجراءات صارمة ضد المؤسسات لتسهيل رجوع الموظفات اللاتي تركن العمل بسبب الحمل والولادة وبسبب رعاية الأطفال .

تبني وتشجيع نظام الاستخدام الجزئي وذلك لتسهيل عمل النساء اللاتي لديهن مسؤوليات تتعلق بالبيت ورعاية الأطفال ولا يستطعن العمل بدوام كامل ولديهن الرغبة بالعمل .

* كما ورد في الاستراتيجية الوطنية للمرأة الصادرة عام ١٩٩٤ الأهداف التالية :

السعي نحو جعل المرأة اليمنية قوة اجتماعية فعالة في الأسرة والمجتمع بما يتناسب مع ثقلها العددي من ناحية وحيوية أدوارها الاجتماعية والاقتصادية والقانونية والسياسية .

- ورد في الأهداف الخاصة بجهود تنمية المرأة تمكين المرأة من المشاركة السياسية والقانونية وتشجيعها على أداء أدوارها المختلفة .
- وأكد في المتضمنات البنائية الخاصة بتنمية المرأة التالي :
- تطبيق التشريعات والقوانين ذات الصلة بالمرأة والعمل على مراجعة مدى تنفيذها .
- تعديل التشريعات والقوانين السلبية المعرقلة لمسيرة المرأة في اليمن.
- وفي المتضمنات الوظيفية ورد ضرورة رفع وعي المرأة بحقوقها وواجباتها .

وفي المجال الصحي رفع سن الزواج في قانون الأحوال الشخصية الى ١٨ سنة باب صحية ونفسية واقتصادية وتربوية .

٢- التشريعات والقوانين الوطنية المتعلقة بحقوق المرأة :

تستمد تشريعات وقوانين الجمهورية اليمنية من الشريعة الإسلامية السمحة سواء المدنية أو الجزائية أو الإدارية أو المتعلقة بالأحوال الشخصية وهي لا تفرق بين الرجل والمرأة الا فيما يتعلق ببعض القضايا كالميراث والشهادة والزواج والطلاق وذلك وفقاً لما ورد في الشريعة ولم يرد أي تعديل على الدستور والقوانين ذات العلاقة بالمرأة والتي أشير اليها بتفصيل في التقرير السابق لبيجين الا أن هناك بعض القوانين بدأ عرضها للتعديل من قبل مجلس النواب وبعضها صدر محدثاً وهي :

٢-١- قانون العمل:

صدر قانون العمل الحالي رقم (٥) لعام ١٩٩٥م بقرار جمهوري في ١٩٩٥/٣/٩م مطالبة ملحة خاصة من النساء العاملات ويسري هذا القانون على جميع أصحاب الأعمال والعمال إلا من يرد بشأنهم نص خاص في هذا القانون، وشمل كافة المزايا التي وردت في قانون الخدمة المدنية وتطور كثيراً عن قوانين العمل السابقة التي كانت مجحفة بحقوق المرأة العاملة.

ولعل أهم ما ورد في هذا القانون نص المادة (٤٢) ان العمل حق طبيعي لكل مواطن وأوجبه على كل قادر عليه بشروط وقدم فرصاً وأضواحقوقاً متكافئة دون تمييز بسبب الجنس او السن او العرق او اللون او العقيدة او اللغة وتنظم الدولة بقدر الإمكان حق الحصول على العمل من خلال التخطيط للاقتصاد الوطني وهو بهذا النص منح فرصاً متكافئة وضمانات وحقوقاً متساوية مع الرجل دون تمييز بسبب الجنس وكرس الباب الرابع منه لتنظيم عمل النساء وجاءت المادة (٤٢)منه لتنص على أن تتساوى المرأة مع الرجل في كافة شروط العمل وحقوقه وواجباته بدون تمييز كما أكد هذا القانون بأنه لا يجوز تشغيل النساء ليلاً الا في رمضان أو في تلك الأعمال التي تحدد بقرار من الوزير كما ألزم صاحب العمل الذي يستخدم نساء في العمل بتحديد مكان ظاهر لهن في مقر العمل .

٢-٢- قانون الأحوال الشخصية :

أما عن القانون رقم (٢٧) الخاص بالأحوال الشخصية الصادر بالقرار الجمهوري لسنة ١٩٩٢م فهناك اجماع على ضرورة تعديل الكثير من مواده .

لقد بذلت محاولات في عام ١٩٩٨م لتعديل بعض مواد قانون الأحوال الشخصية رقم (٢٠) لسنة ١٩٩٢م وأحيل الى هيئة رئاسة مجلس النواب وقدمت لجنة تقنين أحكام الشريعة الإسلامية ولجنة العدل والأوقاف بعض الملاحظات والتحفظات على عدد من نصوص ومواد هذا القانون ، وهي ملاحظات جوهرية وموضوعية تماشى روح المعدل للقانون المذكور المقدم من مجلس

النواب في عام ٩٧م الذي قام بدراسة مشروع تعديل القانون وتدوين الملاحظات بعد تدارسها مع عدد من المختصين المهتمين والمعنيين بقضايا المرأة لتبادل الآراء حول تلك الملاحظات وذلك للمواد التالية من القانون المعدل : ٩، ١٠، ١١، ١٢، ١٤، ١٥، ٢٢، ٤٢، ٧١، ١٣٦، ١٣٧، ١٤٩، ١٥٠، ١٥٧، ١٥٩ .

حيث لم يراع القانون المعدل المواد المشار إليها والمراد تغييرها بما يتلاءم مع احتياجات المرأة ومع الظروف والمتغيرات التي تمر بأوضاعها في الأسرة والمجتمع ومع ذلك فإن تقرير لجنة تقنين أحكام الشريعة الإسلامية حول رسالة الأخ/رئيس الجمهورية بشأن إعادة تعديل بعض مواد القرار الجمهوري بالقانون رقم (٢٠) لسنة ١٩٩٢م بشأن الأحوال الشخصية ، لم يكن متفقاً الى حد كبير مع تضمنته بعض الملاحظات الأمر لذلك يستلزم من المؤسسات المعنية بقضايا المرأة إعادة الحوار والنقاش مع الهيئات التنفيذية والسلطات التشريعية لتعديل النصوص القانونية التي لم يصل بشأنها الى اتفاق نهائي نظراً للضرورة القصوى التي تقتضيها الحاجة وبما يجعل هذه النصوص القانونية ملبية للمتطلبات الفعلية للمرأة والأسرة لخلق مجتمع قوي ومتماسك ومتطور .

٣- قانون الرعاية الاجتماعية:-

صدر قانون الرعاية الاجتماعية رقم (٣١) لسنة ١٩٩٦م وعني بالفئات والشرائح الاجتماعية الخاصة بالأيتام والفقراء بشكل عام والمرأة التي لا عائل لها ، أسرة الغائب غيبة منقطعة والمفقود وأسرة المسجون ، الخارج من السجن ، العاجزين عجزاً كلياً مستديماً ، العاجزين عجزاً جزئياً مستديماً، ،العاجزين عجزاً كلياً مؤقتاً ، العاجزين عجزاً جزئياً مؤقتاً وجميع هذه الفئات المشمولة بالرعاية الاجتماعية هم من الجنسين رجالاً ونساءً وذلك بهدف تقديم المساعدتين الاجتماعيتين النقدية أو العينية أو كلتا اللتين تصرفان لهذه الحالات التي تطبق عليها أحكام هذا القانون وخصص القانون المذكور المرأة التي لا عائل لها وعرفها بأنها كل امرأة توفي زوجها أو طلقها ولم تتزوج سواء كان لها أولاد أم لا أو تلك التي تجاوز سنها (٣٠)عاماً ولم يسبق لها الزواج ويشترط في كلهذه الحالات أن تكون غير قادرة على العمل ولا يكون لها دخل ثابت وليس لها عائل شرعي قادر على إعالتها .

١- قانون رقم (٢٨) لسنة ١٩٩٨م بشأن محو الأمية وتعليم الكبار :

تضمن القانون (٧٨) وكانت أهم المواد المادة الثانية التي تنص على أن التدريب هو تدريب نمطي يهدف الى إكساب المتدرب من الجنسين ممن هم في سن (١٠) الى (٤٥) تدريباً في مهارات مهنية أو حرفية تقليدية من خلال دورات تدريبية قصيرة لا تتجاوز العام الدراسي الواحد المادة(٢٠) خطط وبرامج محو الأمية وتعليم الكبار في الجمهورية اليمنية الى العديد من الأهداف أهمها:

- القضاء على الأمية بين صفوف المواطنين اليمنيين من الجنسين .
- تأمين فرص متابعة التعليم للدارسين المتحررين من محو الأمية لضمان عدم عودتهم إليها مرة أخرى.
- ربط برامج ونشاطات محو الأمية وتعليم الكبار بمفهوم التعليم المستمر وتأسيس نظام متكامل لتعليم الكبار يلبي حاجات الدارسين ذكوراً وإناثاً، ويتلاءم مع قدراتهم وبما يمكنهم من مواصلة التعليم والتدريب والتأهيل والتثقيف .
- رفع مستوى وعي الدارسين ثقافياً واجتماعياً وسياسياً.
- تزويد الدارسين بالمهارات والخبرات المهنية والحرفية وتطويرها بما يمكنهم من الاستفادة من فرص العمل المتاحة .

المتقدم(بـ٨٧)امج التدريب والتأهيل المنصوص عليها في المادة (٦)فقرة(ب) ذات القانون من خلال إقامة الدورات التدريبية في مركز التدريب الأساسي والنسوي وهو دفعها إكساب الدارسات المهارات ذات العلاقة كونهن ربات بيوت الأسرة والطفولة والاقتصاد المنزلي وأعمال الخياطة والتطريز والتريكو وغير ذلك من المهارات التي تمكنهن من الإسهام بفاعلية في تطوير الأسرة والمجتمع ، وأهم ما يمكن قوله أن جهاز محو الأمية وتعليم الكبار ترأسه امرأة وهناك مجلس أعلى لهذا الجهاز يرأسه رئيس الجمهورية .

الحقوق الإنسانية للمرأة على الصعيد الدولي:

شاركت اليمن في العديد من المؤتمرات الدولية الخاصة بالمرأة والتزمت بالكثير من الوثائق القانونية والدولية ،وتحفظت على بعض موادها وكان لها حضور مفيد وفعال في مؤتمرات الأمم المتحدة الخاصة بالمرأة في كوبنهاجن عام ١٩٨٠م وكذا نيروبي عام ١٩٨٥م وأخيراً في المؤتمر العالمي الرابع في بيجين في سبتمبر عام ١٩٩٥م والدورة الثالثة والأربعين للجنة مركز المرأة التي طرحت فيها وثيقة البروتوكول الاختياري لاتفاقية التمييز ضد المرأة وسنورد هنا أهم الاتفاقيات والعهود والمواثيق التي التزمت بها بلادنا او صادقت عليها .

1 - الإعلان العالمي لحقوق الإنسان:

اعتمد الإعلان العالمي لحقوق الإنسان في ديسمبر ١٩٤٨ م واقر فيه أن لجميع أعضاء الأسرة البشرية كرامة أصيلة وحقوقاً متساوية ثابتة تشكل أساس الحرية والعدل والسلام في العالم وأكد الإعلان بان تجاهل حقوق الإنسان قد أثار الضمير الإنساني لذا فان البشرية نادت بضرورة بزوغ عالم يتمتع فيه البشر بحرية القول والعقيدة والتحرر من الخوف والفاقة .

كما أكد ضرورة الحماية القانونية لهذه الحقوق والحريات، ويعتبر هذا الإعلان المثل الأعلى المشترك الذي ينبغي لجميع أفراد المجتمع وهيئاته العمل على توحيد الجهود واحترامها من خلال التربية والتعليم واتخاذ كافة التدابير الوطنية والدولية.

١- اتفاقية القضاء على جميع أشكال التمييز ضد المرأة :

انبثقت هذه الاتفاقية من الجمعية العامة للأمم المتحدة في ١٨ ديسمبر ١٩٧٩م وتدعو الى المساواة في الحقوق بين الرجل والمرأة في جميع الميادين : السياسية والاقتصادية والاجتماعية والثقافية والمدنية إنها تدعو الى سن تشريعات وطنية لحظر التمييز ضد المرأة وتوصي باتخاذ تدابير خاصة للتعجيل بالمساواة بين الرجل والمـرأة وبـاتخاذ خطوات لتعديل الأنماط الاجتماعية والثقافية التي تجعل من التمييز عرفاً سائداً وتتألف هذه الاتفاقية من مقدمة وثلاثين مادة ،٦ مادة منها تتعلق بسياسة القضاء على التمييز ضد المرأة في جميع المجالات.

وقد صادقت بلادنا على هذه الاتفاقية في ٣٠/ ٥/ ١٩٨٤م وتحفظت على المادة ٢٩ المتعلقة بتسوية النزاعات .

وهناك مواد في إتفاقية القضاء على كافة أشكال التمييز يجب إعادة قراءتها وهي تختلف عما جاء بالدستور وبعض القوانين الوطنية وهي :-

المادة(١٥) على تساوي المرأة مع الرجل بكافة الحقوق والحريات بغض النظر عن حالتها الزوجية وهذا لا يتفق مع ما جاء في قانون الأحوال الشخصية الذي مازال تحت المجهر والجدال.

المادة(١٦) أحكام قوانين العقوبات الوطنية التي تشكل تمييزاً ضد المرأة تختلف مع ما جاء في قانون العقوبات الصادر عام١٩٩١م للمرأة.

المادة(٩) للرجل حق اكتساب جنسية زوجته وللمرأة حق مساوٍ كحق الرجل وكذا فيما يتعلق بجنسية أطفاله تتعارض هذه المادة عما جاء في قانون الجنسية التي تطالب المرأة بتعديله.

الفقرة (د) أن يتساوى الرجل والمرأة في حق عقد الزواج من عدمه بنفسها ونفس الحقوق المتعلقة بالأطفال وحضانتهم وفي تحديد عدد الأطفال وتسجيل الزواج في سجل رسمي أمر إلزامي.

وهذه المادة تتعارض مع ما جاء في قانون الأحوال الشخصية .

٣-العهد الدولي الخاص بالحقوق الاقتصادية والثقافية والاجتماعية : :

أعتمد هذا العهد وتمت المصادقة عليه بقرار الجمعية العامة للأمم المتحدة في ١٩٦٦/١٢/١م ودخل نفاذه في عام ١٩٧٦م وصادقت عليه بلادنا في ١٩٨٦/١١/١٦م .

٤- العهد الدولي الخاص بالحقوق المدنية والسياسية :

أقر هذا العهد في ديسمبر ١٩٦٦م واصبح نافذاً عام ١٩٧٦م طبقاً للمادة ٤٩ وأقرته بلادنا في ١٩٨٦/١٢/١٦م.

ولا يختلف هذا العهد كثيراً عن العهد الخاص بالحقوق الاقتصادية والثقافية وقد جاء العهد الدولي الخاص بالحقوق المدنية والسياسية وشمل الكثير من المواد الخاصة بالحقوق الاقتصادية والاجتماعية ، والقارئ لبعض مواده ويباجته قد يخلط عليه الأمر ويعتقد انه يقرأ العهد الدولي الخاص بالحقوق الاقتصادية والاجتماعية إلأن العهد الدولي الخاص بالحقوق المدنية اكثر توسعاً في ضم العديد من المواد وشمل ثلاثاً وخمسين مادة.

٥- البروتوكول الاختياري لاتفاقية إلغاء التمييز ضد المرأة :

ويتكون من مادة الذي بدأ العمل فيه بواسطة فريق العمل مفتوح العضوية في لجنة مركز المرأة في عام ٩٦م ، وتم في مارس ٩٨م الدورة الثانية للمشروع وفي هذا العام وضع من جدول الأعمال الرئيسية للدورة الثانية والأربعين للجنة مركز المرأة .

أشتمل مشروع البروتوكول الاختياري على إبراز القضايا التي لم تشر اليها اتفاقية إلغاء التمييز ضد المرأة التي استخلصت الوثائق والاتفاقيات الدولية التي نصت على المساواة في الحقوق الانسانية للذكور والإناث بدءاً بميثاق الأمم المتحدة ومروراً بالإعلان العالمي لحقوق الإنسان والعهدين الدوليين للحقوق الإنسانية والمدنية والسياسية وكذلك إعلان فيينا لحقوق الإنسان الذي نص على أهمية برتوكول اختياري لاتفاقية القضاء على جميع أشكال التمييز ضد المرأة وانتهاءً بمنهاج عمل بيجين الذي حث على بدء العمل بهذا البرتوكول في أقرب وقت ممكن واستقبال الألفية القادمة بمواثيق دولية وبآليات فعالة تضمن حماية حقوق المرأة كأهم إنجازات هذا القرن .

ونظراً لأهمية هذا البرتوكول فان اعتماده والمصادقة عليه على المستوى الوطني يعتبر مسألة ضرورية لاسيما وأن اليمن قد صادقت على اتفاقية إلغاء التمييز ضد المرأة ويأتي البروتوكول مسد تكملاً للثغرات في النصوص والمواد القانونية الواردة في الاتفاقية .

إلغاء الرق الذي يعتبر المصدر الرئيسي لكل النصوص الدولية الخاصة بحقوق الانسان للنساء والرجال رغم أنه لايكتسب صفة الاتفاقية .

العهد الدولي الخاص بالحقوق المدنية والسياسية الصادر عن الجمعية العامة للأمم المتحدة في ١٦ ديسمبر ٦٦م .
العهد الدولي الخ اص ب الحقوق الثقافي ة والاقتص ادية والاجتماعي ة الص ادر ع ن الجمعي ة العام ة للأم م المتح دة ف ي ١٦ديس مبر ٦٦م .
واضافة الى هذه المعاهدات صادقت الجمعي ة العام ة للأم م المتح دة عل ى مجموع ة م ن الاتفاقي ات الت ي تتعل ق مباش رة بحق وق الانسان للمرأة وهي :
الاتفاقية بشأن الحقوق السياس ية للنس اء وه ي اتفاقي ة عرض تها الجمعي ة العام ة للأم م المتح دة للتص ديق عليه ا ف ي ٢٠يولي و ١٩٥٢م .
ة بشـ أن جنس ية الم رأة المتزوج ة وه ي اتفاقي ة عرض ت للتص ديق والتوقي ع بق رار الجمعي ة العام ة الم ؤرخ ٢٩يونيـ و ١٩٥٩م .
ـ أن الرض ا ف ي الـ زواج والحـ د الأدن ى لس ن الـ زواج وتسـ جيل عق ود الـ زواج الت ي عرض تها الجمعي ة العام ة للتص ديق والتوقيع بقرارها المؤرخ في ٣٠ نوفمبر ١٩٦٢م .
ورغم أهمية هذه الاتفاقيات المتعلقة بحقوق النساء فإن الحكومة لم تصادق الا على أهمه ا ، وتظ ل مسـ ألة نشـ رهـ ذه الاتفاقي ات أمراً ضرورياً لاشهار الاتفاقيات المصادق عليها حتى تكون معروفة ورسمية .

١-٤ الصعوبات والمعوقات :
لقد أوردنا في كافة المجالات القانونية السابق ذكرها مدى التعديلات التي وردت في القوانين لصـ الح المـ رأة والضـ عف والقصـ ور في بعض موادها والتي لم تتعدل رغم المطالبة بتعديلها ونورد هنا الصعوبات والمعوقات بشكل عام وهي :
- ارتفاع نسبة الأمية بشكل مخيف في الريف اليمني وخاصة في صفوف النساء.
- تأخر حصول المرأة على حقوقها السياسية وعدم ممارستها هذه الحقوق بالشكل المطلوب.
- غياب الوعي بالحقوق والواجبات التي يكفلها القانون. والوعي هو الخطوة الأولى للتمسك بهذه الحقوق والالتزام بالواجبات
- وجود تعقيدات إدارية وتنظيمية عند تنفيذ القوانين لا تمت بصلة للقوانين ولوائحها .
-عدم الالتزام بما ورد في مواد القوانين وعدم تطبيق العقوبات والجزاءات لهذه المخالفات مثل عدم قيـد بسـ ن الـ زواج –ـ دم توزيع الارث – اكراه الفتاة على الزواج – تعدد الزوجات دون امكانية – عدم الترقية بحسب الكفاءة وغيرها .
ـ ادات وتقاليـ- د وق يم ذات طـ ابع سـ لبي علـ ى حيـ اة المـ رأة أعاقـ ت تطورهـ ا وحـ دت مـ ن قوتهـ ا وقـ درتها علـ ى المطالبـ ة بحقوقها.
- الاتجاهات السلبيةالسائدة ومحدودية النظرة الى وظيفة المرأة ودورها في المجتمع والتركيز على أن دور المرأة يقتصر عل ى كونها أماً وربة بيت فقط .
- تقوقع المرأة وعدم مطالبتها بحقوقها الشرعية والقانونية مثل حق الإرث أو الطلاق إذا ساءت العِشْرة مع الزوج ويرجع هذا الى غياب الوعي وعدم وجود الشجاعة لمواجهة مثل هذه القضايا ونظرة المجتمع المحدودة للمرأة .
- عدم تواجد المرأة في عضوية المجلس الاستشاري وهي جهة مسؤولة ايضاً عن إبداء الرأي في التشريعات والقوانين .
قصور البرامج الإعلامي ة الت ي تتن اول قض ايا المـ رأة القانوني ة والتشـ ريعية وبالتركيـ ل ى ص ورة المـ رأة النمطي ة وعـ دم نشـ ر القوانين الصادرة حتى تكتمل المعرفة بها .

التدابير والوسائل:
اتخذت المنظمات والهيئات الحكومية وغير الحكومية إجراءات وتدابير ووسائل عديدة لإزالة الصـ عوبات والمعوقـ ات التشـ ريعية والقانونية وذلك بمحاولة وضع وتعديل وتطوير القوانين ذات العلاقة بالمرأة والمطالبة بتنفيذها، والجهود مازالت تبـ ذل فـ ي هـ ذا المجال رغم الصعوبات فالصورة التقليدية ما زالت باقية في أذهان الكثير حتى بين أوساط المثقفين ولذا فان زيـ ادة الـ وعي بـ ين الرجال والنساء مسألة في غاية الأهمية ولابد من التركيز عليها ولقد اتخذت الإجراءات والوسائل التالية :

- تأهيل الكوادر النسائية وإعدادها للمشاركة في مجال العمـ ل القـ انوني والتشـ ريعي وتمكـ ين المـ رأة العاملـ ة فـ ي المجال القانوني من الحصول على الترقيات الإدارية والسياسية بحسب الكفاءة.
- تعزيـ ز دور المـ رأة فـ ي الجانـ ب القـ انوني والتشـ ريعي والإنشـ اء هيئـ ة مسـ ؤولة تَمْثُـ لُ فيهـ ا المـ رأة للمراقبة الدقيقة لمدى تطبيق هذه التشريعات والقوانين الخاصة بالمرأة وذلك كما ورد في خطة العمل السكاني.
- تحديد المواد والفقرات التي تعيق تطور المرأة في متن هذه القوانين وتعديلها وإزالة التضـ ارب بـ ين القـ وانين والتشريعات والاتفاقيات الدولية التي تم التوقيع عليها والالتزام بها بما يتفق و روح الشريعة الإسلامية.
- وضع الاستراتيجية الوطنية للسكان عام ١٩٩٠-٢٠٠٠م وخطة العمل السكاني التي أقرت فـ ي عـ ام ١٩٩١م وصادق عليها مجلس الوزراء موضع التنفيذ .
- تحديث الاستراتيجية الوطنية للسكان وخطة العمل السكاني في عام ٩٦م وبخاصة خطة العمـ ل التـ ي أدخلـ ت عليها تعديلات تخص حقوق الانسان للمرأة لاسيما فيما يتعلق بتحسين أوضاعها القانونية .

وضـ ع خطـ ة إعلاميـ ة مكثفـ ة لمناقشـ ة قضـ ايا المـ رأة القانونيـ ة والتنمويـ ة والسياسـ ية والأسـ رية وحـ ث أجهـ زة الإعلام المقروءة والمسموعة والمرئية؛ لتؤدي أدوارها في هذا المجال .

- إضافة موضوعات ومواد في المناهج الدراسية تتعلق بـ دور المـ رأة بشـ كل عـ ام فـ ي الأسـ رة او فـ ي المجتمـ ع . فقد تبين ان هناك قصوراً واضحاً في الموضوعات المتعلقة بقضايا المرأة .
- عقد العديد من الندوات والحلقات النقاشية والتثقيفية والقانونية على المسـ تويين الحكـ ومي وغيـ ر الحكـ ومي ، والقيام بالدراسات في هذا المجال وتحديد أثرها في المرأة في مجال العمل والإدارة والسياسة .
- إعداد كتيبات ونشرات قانونية متعلقة بالوثائق القانونية الدولية ذات العلاقة بالمرأة وكـ ذا بـ القوانين المتعلقـ ة بالمرأة والعمل على نشرها و بدأت بعض الأجهزة الحكوميـ ة والمنظمـ ات غيـ ر الحكوميـ ة توزعهـ ا وان كـ ان ذلـ ك بشـ كل محدود .

قيـ ام المجلـ س الاستشـ اري اليمنـ ي بـ دعوة المـ رأة للحضـ ور فـ ي المناقشـ ات ذات العلاقـ ة بـ المرأة وتقـ ديم بعـ ض الدراسات عن المرأة .

- زيادة عدد عضوات مجلس النواب لتفعيل دورهن خاصة في قضايا المرأة عند وضع القوانين .

*** تاسعاً: <u>المرأة ووسائل الإعلام</u>:**

دور الوسائل الإعلامية الحكومية:

إن حظ المرأة اليمنية ومشاركتها المؤثرة في الحقل الإعلامي بكل وسائطه المقـ روءة والمسـ موعة والمرئيـ ة ، مـ ازال متـ دنياً ولا يرقي الى المستوى المأمول الذي يدعو إليه الهدف الاستراتيجي لمنهاج عمل بيجين اذ لازالت مشاركة المـ رأة فيـ ه رمزيـ ة ولا تحظى بالتشجيع المطلوب من الأسرة أو إفراد المجتمع فلا يزال عمل المرأة لا يحظى بالاهتمام والقبول .

اذ نجد أن أعلى درجة قيادية تشغلها امرأة هي منصب وكيل وزارة رغم الزيادة العددية المتنامية في مجال الاعلام .

ان اهتمام وسائل الاعلام فـ ي الغالـ ب الأعـ م لا يتجـ اوز القضـ ايا التقليديـ ة الموجهـ ة للمـ رأة التـ ي تركـ ز علـ ى فـ ن الطباخـ ة ، تربيـ ة الأطفال ، وغيرها كما أن نصيب المرأة الريفية من اهتمام وسائل الاعلام بسيط.

ولقد ساعد إنشاء كلية للإعلام عام ١٩٧٦م على التحاق عدد من الطالبات اللواتي يزداد انخـ راطهن فـ ي سـ لك كليـ ة الاعـ لام عامـ اً بعد عام ، غير أن سياسة القبول لا تتواكب مع متطلبات وسائل الاعلام من الكـ وادر الاعلاميـ ة ، فيترتـ ب علـ ى ذلـ ك تخـ رج أعـ داد هائلة لا يجدن فرصة للعمل ، فيصبحن بذلك عبئاً على المجتمع.

على الرغم من أن حرية الرأي والتعبير مكفولة للجنسين دستوراً وقانوناً ، وبشكل لا نلمسه في عدد كبير من الـ دول العربيـ ة الا أن العقبة التي تقف في سبيل النساء تتمثل في غياب الهيئات المنظمة للجهود الاعلامية النسائية .

دور المنظمات الاعلامية غير الحكومية :

هـ ذه المنظمـ ات إلا الصـ حف والمجـ لات ، التابعـ ة فـ ي الغالـ ب لأحـ زاب ونقابـ ات وجمعيـ ات خيريـ ة تخـ دم معظمهـ ا أهـ داف المنظمة ، والتي تخلو في الأغلب من أي صفحات تُعنى بقضايا المرأة ، وأن وجدت فهـ ي لا تربـ و عـ ن الاهتمـ ام بشـ ؤون المـ رأة التقليدية التي تخاطب المرأة بوصفها ربة بيت .

الإعلام النسائي .

وأبرز ما يميز النشاط الصحفي النسائي، هو صدور صحيفتين متخصصتين بشؤون المرأة هما صحيفتا (المرأة)التي صـ درت عام ٩٢م وصحيفة اليمانية الصادرة عام ٩٨م اللتان توزعان على نطاق ضيق نظراً للظروف المالية الحرجة وترأس كل واحدة منهما إمراة بطاقم تحريري أكثره من النساء.توجد ثلاث مجلات شهرية يرأس تحريرها نسـ اء وهـ ن مجلـ ة الـ وطن ، مجلـ ة الدراسات النسوية ومجلة الشقائق.

توجد امرأتان تعملان مستشارتين إعلاميتين لدى سفارتي اليمن في مصر وفرنسا.

مقارنات بين الرجل والمرأة في مجال الإعلام الحكومي :

بالعودة الى البيانات المتوفرة نجد أن عدد العاملات والعاملين في المؤسسات الإعلامية عام ١٩٩٧م كالتالي:-

الوظيفة	ذكور	إناث	الإناث الى مجموع العاملين
السلطة العليا	١٦	١	٦%
المجموعة الأولى	٤٥٧	٣٨	٤%
المجموعة الثانية	١٦٣١	٢٤٦	١٣%
المجموعة الثالثة	١١٩١	٢٨٦	١٩%
المجموعة الرابعة	٣٩٥	١٣٣	٢٥%
* العاملون في المكاتب في المحافظات			
	ذكور	إناث	
	٦١٦	٧١	١٠%
* العاملون في الاذاعة والتلفزيون في المحافظات			
	ذكور	إناث	
	٥١٩	١٢٤	١٩%
* لعاملون في وكالة الانباء اليمنية (سبأ) في المحافظات			
	ذكور	إناث	
	٣٢٤	٥٠	١٣%
* العاملون في الصحف الرسمية			
	ذكور	إناث	
صحيفة الثورة	٤٠١	٣٥	٨ %
صحيفة الجمهورية	١٧	١٨	٥١ %
صحيفة ١٤ أكتوبر	٤٧	٢١	٣١ %
صحيفة ٢٦ سبتمبر	٧٦	٢	٠٣ %
* العاملون في الصحف الحزبية			
	ذكور	إناث	
الميثاق	٢٥	١	٠٤ %
الصحوة	١٩	٥	٢١ %
الثوري	١٤	٥	٢٦ %
الشورى	٥٧	١٢	١٧ %
*العاملون في الصحف الأهلية النسوية			
	ذكور	إناث	
صحيفة اليمانية	١	٤	٨٠ %
صحيفة المرأة	٢	١١	٨٥ %
صحيفة آدم وحواء			

وهكذا يبدو التطور ملحوظاً في عدد العاملات في المؤسسات الإعلامية الرسمية وغير الرسمية ولكن التطور في مستوى المضمون لا يزال بعيد المنال.

*** عاشراً: <u>المــرأة والبيـــئة</u> :**

الاتجاهات العامة لتنفيذ منهاج عمل بيجين لتطبيق المساواة بين الرجل والمرأة فيما يخص الخطط والإستراتيجيات الوطنية البيئية.

الإنجازات الملموسة في هذا المجال:-

وضعت الحكومة اليمنية استراتيجية وخطة وطنية في مجال حماية البيئة عام ١٩٩٥م لكن هذه الخطة لم تراع في توجهها منهج التنمية المستدامة السليمة بيئياً لادارة الموارد الطبيعية من منظور النوع الاجتماعي على نحو ما أقرته مؤتمر الأمم المتحدة المعني بالبيئة والتنمية والذي للسكان والتنمية وما ورد في جدول أعمال القرن الحادي والعشرين وما تمخضت عنه نتائج ومقررات وثيقة منهاج بيجين عام١٩٩٥ م في هذا الشأن.

وعلى الرغم من تبني الدولة العديد من السياسات والبرامج البيئية فأنها لم تراع فيها الفوارق بين الجنسين في المجالات والمسائل البيئية التي تعنى بمشاركة كلّ من النساء والرجال .

المعوقات التي تواجه تنفيذ الخطط والبرامج البيئية:

لم يحدث أي تحسن في مشاركة المرأة في وضع السياسات البيئية منذ عام١٩٩٥م ويرجع ذلك لجملة من الأسباب والعوامل أهمها :-

- **غياب الاستثمارات والخدمات البيئية في الريف والتجمعات السكانية والهامشية في المدن الرئيسية والثانوية.**
- **ضعف المؤسسات الادارية المنوط بها إعداد وتنفيذ برامج المحافظة على البيئة وعدم تمثيل المرأة فيها.**
- **عدم كفاية التمويل لتعزيز البناء المؤسسي البيئي والتنظيمي والمعلوماتي.**
- **تراجع إشراك المرأة في التشريعات البيئية بما يضمن استجاباتها للاحتياجات الفعلية في إطار التوازن بين البيئة والتنمية المستدامة واعتبارها عنصراً مؤثراً ومتأثراً بهذه السياسات.**
- **ضعف مساهماتها في المشروعات البيئية على المستويين المركزي واللامركزي القائمة على تنفيذ برامج حماية وتحسين البيئة في المدن السكانية وفي التجمعات وفي المناطق الريفية ،وتصب هذه المشاركة المحدودة على معوقات إدماجها وتمكينها من صياغة مشروعات التنمية القابلة للاستمرار ذات العائد الاقتصادي من حيث إشراكها في وضع تكاليف المردودات البيئية للمشروعات الاقتصادية ودراسة جدواها وفاعليتها وتقدير عناصر كلفة الإنتاج.**
- **غياب مساهمة المرأة بدرجة كبيرة في مستوى إدارة البيئة أو الحفاظ عليها وحمايتها و إصلاحها.**
- **الافتقار الى المعايير والمقاييس البيئية وإلى عمليات تأهيل المرأة وتدريبها في مجال صياغة السياسات البيئية وإدارة الموارد الطبيعية مقارنة بما يتاح للرجال من تدريب متخصص في هذا المجال ،حيث تتعرض المرأة للتهميش والإقصاء لاسيما فيما يخص مشاركتها في رسم الإستراتيجيات والسياسات البيئية العامة.**
- **ضعف مشاركة المنظمات النسائية الوطنية في البلاد في العديد من المسائل البيئية بإستثناء بعض المحاولات التي وجهتها اللجنة لوطنية للمرأة منذ المشاركة في مؤتمر بيجين رغم زيادة عدد هذه المنظمات المعنية بقضايا المرأة.**
- **استبعاد النساء من الاضطلاع بأدوار قيادية لتعزيز العديد من البرامج البيئية وبالأخص دور النساء في التأثير في القرارات المرتبطة بالاستهلاك القابل للاستدامة وادارة حملات التوعية والتثقيف والإرشاد البيئي التي يجب أن يساهم فيها كلا الجنسين لضمان صون البيئة الطبيعية وضمان توزيع الموارد الكافية والمستدامة داخل الأسرة المعيشية والمجتمع المحلي وللتخفيف من حدة الفقر الذي بدأت تتسع رقعته مع تزالنمو السكاني وارتفاع معدلات البطالة والإعالة والاستنزاف غير العقلاني للموارد الطبيعية وسوء استغلالها من قبل الجنسين نتيجة ضعف الخبرات وقلة الوعي بالمشكلات البيئية وبالذات تجاه الممارسات الضارة للتأثيرات السلبية الناجمة عن استغلال الموارد الطبيعية حيوانية وبالأخص الزراعية منها التي تستنزف الأرض وتؤدي إلى انجراف التربة وتقلل من جهود وفاعلية المرأة والرجل في تحقيق وسائل الأمن الغذائي مع التركيز المستمر والتوسع في زراعة القات وضعف زراعة المحاصيل النقدية فضلاً عن تأثيراتها الضارة في النساء بصفة خاصة جراءالاستخدام العشوائي للأسمدة والمبيدات الحشرية مما يؤثر في صحتها وفي مستوى إنتاجها وفاعليتها في إدارة وتدوير عائدات الإنتاج الزراعي وفي الحفاظ على المحيط الحيوي والبيئي .**

إن كل تلك المعوقات تقف عقبة أمام تحقيق أهداف النهوض بالمرأة والمساواة بينها وبين الرجل في العديد من المجالات البيئية الحاسمة وتحديد الأولويات الوطنية التي يجب تبنيها من منظور النوع الاجتماعي .

التوجهات المستقبلية لتنفيذ أهداف المساواة بين الجنسين في مجال البيئة والتنمية المستدامة :

- **تمكين المرأة من المشاركة الفاعلة في رسم السياسات والبرامج في مختلف المجالات البيئية بإنتهاج سياسات النوع الاجتماعي في السياسات البيئية .**
- **تعزيز دور المرأة في المحافظة على مصادر المياه وتنظيم المخلفات واشراكها في الأنشطة الخاصة بحماية البيئة .**
- **دراسة وتحليل الوضع البيئي القائم بالاهتمام بجمع المؤشرات والبيانات الاحصائية لمعرفة الفوارق بين الجنسين سواء في رسم السياسات أو في مستوى التنفيذ والتخطيط والمتابعة والرقابة والتقييم .**
- **التأكد من أن التخطيط للمشاريع والبرامج البيئية يجب أن تتم بعد التشاور مع كل من النساء والرجال .**
- **ضرورة إشراك النساء على قدم المساواة مع الرجال عند وضع الخطط وتنفيذها والتأكد من إستفادتهن منها .**
- **إحداث توازن بين أعداد النساء والرجال في الهيئات والمؤسسات التي تعنى برسم وتنفيذ وتخطيط وتقييم المشروعات البيئية .**
- **دراسة درجة التمكين التي تحققت في البرامج والمشروعات البيئية ومعرفة مدى شمول خدماتها لكلا الجنسين.**

- توعية المرأة في المناطق الريفية وتدريبها على أهم المهارات والخبرات المتصلة بمعالجة الممارسات التقليدية الضارة بها وبصحتها كالتحطيب والرعي الجائر وإنجراف التربة التي تؤدي الى التصحر والاستخدام غير الرشيد للمياه الجوفية غير المتجددة .
- الإسهام تفعيل الأجهزة المعنية بجمع المعلومات والمؤشرات الإحصائية لاستحداث قواعد بيانات ونظم معلومات متعلقة بالبيئة والتنمية المستدامة للاستفادة منها لأغراض برامجية مختلفة تخدم متطلبات الجنسين .
- دراسة أثر التدهور البيئي والموارد الطبيعية وانعكاساتها السلبية على المرأة .
- تحليل أنماط العلاقة والروابط بين المؤسسات الوطنية المعنية بقضايا البيئة مع التركيز على المؤسسات المتخصصة بهذا المجال والتركيز بصفة خاصة على قطاع الزراعة والصحة البيئية ومواردالمياه والصرف الصحي والصناعة وموارد الأسماك والتنوع الحيوي والبيولوجف إعادة رسم الاستراتيجيات والسياسات العامة في مجال حماية وتحسين البيئة وصونها وتقييم أثرها على مستوى الجنسين .
- تشجيع مشاركة المنظمات غير الحكومية المهتمة بصياغة السياسات البيئية لتحديد الاحتياجات من الخدمات العامة المتصلة بالصحة البيئية في جانبيها الوقائي والعلاجي .
- إتخاذ التدابير الملائمة لتقليل المخاطر البيئية التي تتعرض لها المرأة لاسيما في المناطق الريفية التي يكثر فيها تعرض المرأة لهذه الأخطار وإدراج التحليلات البيئية لكافة المشكلات البيئية التي تواجه النساء مع مراعاة الفوارق القائمة من منظور النوع الاجتماعي بوصفها عملية هامة لوضع السياسات والبرامج البيئية ورصدها
- ترشيد إستخدام المياه من قبل النساء والرجال وبخاصة من قبل الرجال الذين يسيئون إستعمالها لأغراض زراعة القات والتوسع في المساحات المزروعة واعتبار المياه مدخراً إستراتيجياً وذلك بالتوجه نحو استخدام المصادر غير التقليدية مثل مياه الصرف ومعالجتها وغايات الري المقيدة لتقليل الضغط على المصادر العذبة غير المتجددة مع ضرورة إشراك النساء في وضع السياسات المائية بوصفها عنصراً وثيراً وفاعلاً ومتفاعلاً مع هذه السياسات .
- معالجة مشكلات الصرف الصحي والاستفادة في الري حفاظاً على موارد المياه وتخفيف الضغط على استهلاك المياه الجوفية.
- ضرورة تضمين المناهج الدراسية برامج عن التربية البيئية .

* حادي عشر: <u>حقوق الطفلة</u>:

دور الحكومة في حماية الطفلة :

نظراً للأهمية التي توليها الحكومة بالفئات الخاصة أولت الاستراتيجية السكانية تعليم الإناث اهتماماً خاصاً وبالذات في المناطق الريفية وفي إطار هذا الهدف لقي برنامج محو الأمية حيزاً في هذه الاستراتيجية لتكون نسبتها أقل من ٥٠%للإناث و٣٠% للذكور بحلول عام ٢٠٠٠م .

١-خطة العمل السكاني :

حددت خطة العمل السكاني أهدافاً تعنى بالفئات المستضعفة والمحرومة في التالي :

- حماية الطفل من كل أشكال الاستغلال والانتهاك لحقوقه.

تشجيع الأطفال والناشئة وخاصة البنات على إكمال تعليمهم للارتقاء بإمكاناتهم البشرية واعدادهم بصورة أفضل للمستقبل والحيلولة دون الزواج المبكر .

الإجـــراءات :

- تنفيذ إلزامية التعليم الأساسي للجنسين حتى المستوى التاسع .
- التوعية بأهمية رفع سن الزواج خاصة للإناث .
- إدخال مقررات نظام التعليم المهني في برامج ومناهج التعليم الأساسي.
- زيادة الاهتمام بالطب الوقائي وتفعيل دور الصحة المدرسية .
- إدماج مواضيع الصحة الإنجابية المتدرجة على مستوى الجنسين في المرحلة الدراسية المتقدمة .

تفعيل دور المؤسسات المعنية بحماية حقوق الطفلة ورفع كفاءتها وتعزيز الالتزام بتنفيذ القوانين والاتفاقات الدولية بشأن حقوق الطفل .

٢-الخطة فئة المعوقين :

كما ذكرت في الخطة فئة المعوقين وخاصة الإناثمنهم وذلك من خلال توفير فرص عمل لمشاركتهن العامة في جميع جوانب الحياة الاجتماعية والاقتصادية والثقافية ، وتأهيلهن لضمان اعتمادهن على الذات:

الهدف الاستراتيجي :

" السعي نحو تقوية مكانة الأسرة في المجتمع اليمني وتدعيم بنيتها وحمايتها من التفكك "

" السياسات :

- **وضع سياسات وقوانين تدعم الأسرة ولاسيما حقوق الانسان والطفل .**
- **ضمان تجاوب جميع سياسات التنمية الاجتماعية والاقتصادية تجاوباً تاماً مع الاحتياجات والحقوق المتنوعة والمتغير ة للأسر وافرادها وتوفير الدعم والحماية لا سيما للأسر الضعيفة والأفراد الأقل مناعة .**

الإجـراءات :

- **تعزيز سبل تيسير التوازن بين المشاركة في القوة العاملة والمسؤوليات الأسرية لاسيما الأسر التي فيها أطفال صغار .**
- **وضع التدابير الكفيلة بالقضاء على حالات الزواج المبكر (زواج الأطفال).**
- **كف الأسر عن الدفع بأطفالها الى الشارع للتسول والعمل تحت ظروف صعبة وقاسية وتوفير الدعم لهذه الأسر من خلال ايجاد مدخلات رزق لها تقوم على أسلوب الاعتماد على الذات .**

٣-الخطة الخمسية ٩٦ – ٢٠٠٠م :

ولبقاء الطفل وحمايته ونمائه احتوت الخطة الخمسية للحكومة الإجراءات التالية :

- **زيادة نسبة انتشار خدمات الأمومة والطفولة حتى تصل الى ٦٠ % بحلول عام ٢٠٠٠م**
- **رفع نسبة التغطية الصحية لرعاية النساء الحوامل الى ٦٠ % بحلول عام ٢٠٠٠م .**
- **تخطيط وتنفيذ برامج التدريب للعاملين في مجال رعاية الأمومة والطفولة قبل وأثناء الخدمة .**
- **رفع معدل التغطية لخدمات التحصين .**
- **معالجة سوء التغذية عند الأطفال وقد انخفض هذا المعدل الحاد ليصل عام ١٩٩٥م الى ٣٠% وقد اتخذت هذه الخطة تدابير عدة لضمان تحسين الوضع الغذائي للأطفال بحلول عام ٢٠٠٠م مستهدفة تحقيق التالي :**
- **خفض الانيميا الناتجة عن نقص الحديد بمقدار الثلث عما كانت عليه في عام ١٩٩٤ م الى ٦٦%في الريف و١٦% في المدينة .**
- **التخلص من نقص فيتامين (أ) ونقص عنصر اليود بنهاية عام ٢٠٠٠م.**
- **مكافحة مرض الإسهال فقد تغير معدل وفيات الأطفال فيه خلال الخطة الخمسية في السنوات الماضية ليصل الى ٦٠% بحلول عام ٩٠م والى ٤٠% عام ٩٥%.**

وتضمنت الخطة الخمسية الأولى الأهداف التالية:-

- خفض نسبة الوفيات الناجمة عن الاسهالات بمقدار النصف عما كانت عليه عام ١٩٩٥م .
- رفع معدل استخدام محلول الإرواء من ٣٠% الى ٨٠% .

وهناك متابعة مستمرة لتقييم السياسات والبرامج والخطط السكانية وتوظيف الموارد المادية والبشرية لتنفيذ هذه السياسات منها ما يخص قطاع الطفولة حيث يجري احداث تغيرات وتعديلات من أهمها :

- تعديل محور الصحة حيث تم استبعاض بعض عناصر الصحة الانجابية مع تعديل الأهداف الكمية لاسيما المتعلقة بمجالات صحة الأم والطفل وتنظيم الأسرة .
- تعديل محور الموارد البشرية في الأهداف والوسائل المطلوب الوصول اليها باضافة موضوعات رئيسية هي (أطفال - شباب – كبار- مسنون – معوقون والأسرة كمحور فرعي) .

الاستراتيجيات القطاعية النوعية في الخطة :

الاستراتيجية الوطنية المحدثة للمجلس الوطني لرعاية الأمومة والطفولة تم إقرارها بناءً على قرار مجلس الوزراء رقم (٢٢) لعام ٩٨م التي سبقتها العديد من البرامج والسياسات والفعاليات والقرارات أهمها :

إصدار القرار الجمهوري رقم (٣٣) لعام ١٩٩٨م باعتماد خطة الأهداف الهامة المتمثلة في تحقيق جوانب الرعاية الصحية والاجتماعية والتعليمية للأطفال وتأمين حقوق الطفل والأم .

صاحب هذه الاستراتيجية إعداد خطة وطنية لبقاء الطفل وحمايته ونمائه التي أعدها المجلس اليمني لرعاية الأمومة والطفولة .

وتشمل الاستراتيجية والخطة المهام والمسؤوليات المشتركة بين مختلف القطاعات الحكومية والأهلية التي تعنى بشؤون الأمومة والطفولة التي يستلزم من الجهات المعنية تنفيذها ولمدة تبدأ من ٩٧م حتى عام ٢٠٠٢م تنقسم الى ثلاث مراحل :

المرحلة الأولى : ٩٧ – ٩٨م

تتركز بإعادة الهياكل والوائح المسيرة لأعمال المجلس اليمني لرعاية الأمومة والطفولة واقتراح مجموعات عمل وتحديد جهات أساسية منفذة للخطة وفق برامج عملها المقترحة في الخطة الخمسية .

المرحلة الثانية ٩٧ – ٢٠٠٢م

وتعتبر مرحلة تنفيذ للاستراتيجية من خلال وضع برنامج زمني لتنفيذ ذلك ومواءمة المجلس اليمني لرعاية الطفولة والأمومة بتقارير الانجاز مدعومة بالإحصائيات .

٤-الاستراتيجية الوطنية لعمالة الأطفال لعام ٩٨م:

- قامت بإعداد هذه الاستراتيجية وزارة العمل والتدريب المهني بالتنسيق مع المؤسسات الحكومية ذات العلاقة ، ويتركز مضمونها في أن هناك نسبة من الاطفال تصل الى ٥٠ % من الملتحقين بالمؤسسات التعليمية تنخرط في سوق العمل الرسمي وفي القطاع غير المنظم حيث يمارس هؤلاء الأطفال مهناً متعددة وخطرة تتعارض مع قانون العمل رقم (٥) لعام ٩٥م ومن هنا جاءت هذه الاستراتيجية لتعني في مضمونها :
- التصدي لهذه الظاهرة والتخفيف من آثارها بتوفير برامج تأهيل وتدريب مهني بما يتواءم وأعمارهم.
- تعديل المناهج الدراسية القائمة وتضمينها برامج التأهيل والتدريب المهني والتقني التي تساعد على تأهيل وتدريب الفتيان والفتيات الصغيرات لمواجهة مظاهر الفقر التي يتعرض لها الأطفال وأسرهم بعد تبني الحكومة سياسات إعادة الهيكلة الاقتصادية في برامج التنمية
- وتطبيق هذه الاستراتيجية يحتاج الى وضع خطط عمل قصيرة وطويلة المدى محكمة الأهداف لمجابهة هذه الظاهرة .
- كما أعدت الحكومة استراتيجية لتعليم الفتاة ويتزامن مع هذه الاستراتيجية تنفيذ مشروعات تتعلق بتعليم الفتاة في الريف التي ترتفع نسبة التسرب بينهن من خلال تدريب ما يقارب (٢٠٠٠ معلمة من المعلمات الريفيات حيث ستؤدي هذه الاستراتيجية وخططها ومشروعاتها إلى تقليص نسبة التسرب والرسوب لدى الأطفال وخاصة الاناث في مراحل التعليم الأساسية .
- كما تم العمل في مشروع احصاءات المرأة والرجل في اليمن الذي ينفذه الجهاز المركزي للاحصاء وروعي فيه ابراز الفجوات النوعية المتصلة بالفروق بين الأطفال من الجنسين في مختلف الخدمات لتمكين راسمي السياسات التنموية ومتخذي القرار من وضع الاستراتيجيات العامة والقطاعية لمواجهتها في مشروعات تراعي منظور النوع الاجتماعي :

٥-مشروعات التأهيل المجتمعي : (C.B.R) في محافظتي تعز ولحج :

محافظة تعز:تم تأهيل وتدريب ٥٧ من الاطفال والطفلات المعاقين وهناك (٢٨٤) بحاجة الى نظام إحالة و٣٥حالة بحاجة الى نظام متابعة ويتوقع ان ينتشر البرنامج الى مناطق اخرى هي هجدة –الرمادة –حاجر)تم تدريب ٢١ عاملاً

للبدء بعملية التأهيل والتدريب للمعاقين في هـ ذه المنـ اطق الـ.ذي بـ دأ العمـ ل فيهـ ا فـ ي عـ امي ٩٥ ــ ٩٦مموا زالـ ت الخطـ وات التوسعية في المشروع تلقـ ى اهتمـ ام الحكومـ ة والمجتمعـ ات المحليـ ة لاسـ يما فـ ي ثـ لاث محافظـ ات تـ م فيهـ ا حصـ ر (١٠٠٩)مـ ن المعاقين والمعاقات من محافظة إب و (١٠٠٠١) في محافظة عدن و (١٧٠٠) في محافظة أبين .
محافظة لحج تم تأهيـ ل وتـ دريب (٦٣)مـ نطلأ ال والطفـ لات المعـ اقين وهنـ اك(٦ احـ اـ ة تحتـ اج الـ ى نظـ م ومتابعـ ة و٢٠ حالة الى نظام إحالة

دور المنظمات الأهلية والمجتمعات المحلية في حماية الطفلة :
تولت العديد من هذه الهيئات في المحافظات صياغة الخطط والبرامج الرامية و توفير الرعاية والحمايـ ة لحقـ وق الطفـ ل والطفلـ ة ودعمت الحكومة هذه الجهود وساعدت على تأسيس العديد من الجمعيـ ات والهيئـ ات الخيريـ ة والاجتماعيـ ة الطوعيـ ة العاملـ ة فـ ي حقل الطفولة كما خصصت تلك المنظمات والجمعيات جل اهتمامها لتوعية الأسر بمخاطر ظاهرة تسرب الطفلة الانثى من التعليم و الزواج المبكر و أمية الفتيات كما تسهم عدد منها بتأمين خدمات لبعض الفئات الخاصـ ة كالمتسـ ولين وأطفـ ال الشـ وارع والفقـ راء والأحـ داث بهـ دف تـ وفير الحمايـ ة والرعايـ ة لهـ م لضـ مان تمـ تعهم بمنـ افع صـ حية واجتماعيـ ة وتربويـ ة بالتنسـ يق مـ ع المؤسسات الحكومية والمنظمات المانحة والداعمة لأنشطة وبرامج الطفولة .
العقبات التي تواجه مستوى تنفيذ البرامج الخاصة بحقوق الطفلة :
ضـ آلة الموازنـ ات الحكوميـ ة وغيـ ر الحكوميـ ة المرصـ ودة للخطـ ط والخـ دمات الموجهـ ة للطفلـ ة لوضـ ع البـ رامج والمشروعات المعنية بها .
- عدم قدرة المؤسسات الحكومية على استيعاب كافة التعهدات والقضايا التي التزمت بهاتجاه الطفلة فـ ي جميـ ع الميادين التي تمس حقوقها كانسان ولاعتبارات قيمية وثقافية حضارية .

عدم القدرة على معالجة المشكلات التـ ي تواجـ ه الطفلـ ة التـ ي تعـ يش ظروفـ اً صـ عبة كالطفلـ ة الحـ دث الجانحـ ة أو المعرضـ ة للجنـ وح والمعاقـ ة والمتسـ ولة وطفلـ ة الشـ ارع وتلـ ك التـ ي تعـ اني مـ ن العنـ فـ سلأ ري والجسـ دي والنفسي .
قلـ ة الخـ دمات الارشـ ادية والتوجيهيـ ة والتثقيفيـ ة والتوعويـ ة الموجهـ ة للطفلـ ة والتركيـ ز عـ لى تقـ ديم الخـ دمات للذكور من قبل المؤسسات التي تقدم
خدماتها للأطفال لاسـ يما البـ رامج والمشـ روعات المعنيـ ة برعايـ ة الفئـ ات الخاصـ ة التـ ي لا تتناسـ ب فـ ي حجمهـ ا وطاقتها الاستيعابية مع تزايد الطلب عليها .
غيـ اب التنسـ يق الفعـ ال والمـ نظم بـ ين مختلـ ف المؤسسـ ات المعنيـ ة بحقـ وق الأطفـ ال لتطـ وير وتحـ ديث الخـ دمات التأهيلية والتدريبية وتغطية النقص في الخدمات الاجتماعية التربوية لاحداث التوازن المطلوب .
- قلة الدراسات والمسوحات المحلية والإقليمية التي ترتكـ ز عـ لى بعـ ض مجـ الات الاهتمـ ام الحاسـ مة التـ ي توليهـ ا المنظمات والهيئات الدولية عناية خاصة لتمكين المؤسسات الرسمية والأهليـ ة مـ ن الاسـ تعانة بهـ ا عنـ د إعـ داد البرامج والمشروعات .

عرض تصور للنهوض بالطفلة في اليمن في مطلع عام (٢٠٠٠م) :
سياسات تعليم الطفلة :

من خلال استيعاب الأطفال في التعليم الأساسي والاهتمام بالمرتكزات التالية :
أ-توفير المباني المدرسية :
عن طريق اختيار موقع المدرسة بحيث يتناسب مع احتياجات الأطفال كون المبنى يشكل أحد الأسباب المعيقة للتعليم .
ب_توفير المدارس ذات الفصل الواحد :
لتمكين الفتيات من مواصلة تعليمهن ومنعهن من التسرب ولاتاحة الفرص لهن للتعليم بحيث لا تقتصـ ر عـ لى التلميـ ذات فـ ي سـ ن المدرسة وانما لتتيح فرصة أخرى لتعليم الفتيات اللاتي فاتهن قطار التعليم
ج. إزالة الصعوبات المتعلقة بتعليم الطفلة :
وتتمثل بالعامل الاقتصادي الذي يتضخلالمتعدم قدرة الأسـ رة عـ لى الانفـ اق عـ لى التعلـ يم والعامـ ل الثـ اني حاجـ ة الأسـ رة الـ ى الدخل الذي يدره عمل البنتوهذا يستدعي تعاون الأجهزة المختصة الى جانب وزارة التربيـ ة والتعلـ يم بتـ وفير البيئـ ة الملائمـ ة لتعليم الأطفال من خلال توفير الحـ د وافز المختلفـ ة كـ الزي المدرسـ ي وتـ وفير الرسـ وم المدرسـ ية والتغذيـ ة المدرسـ ية وتزويـ د الفتيات في مراحل متقدمة ببرامج تدريبية تساعدهن على تحسين أوضاعهن في المستقبل .
د. دمج الأطفال المعاقين في المدارس العامة :
وفير الفـ رص للأطفـ ال المعـ اقين مـ ن الجنسـ ين مـ ن ذوي الاحتياجـ ات الخاصـ ة للاسـ تفادة مـ ن خاتـ دالتعلـ يم فـ ي المؤسسـ ات التربوية والتعليمية والعادية لتأكيد مفهوم وسياسات الدمج والتأهيل المجتمعي للمعوقين وذلك بوضـ ع سياسـ ات لاسـ تيعاب افـ راد هذه الفئة في المدارس العامة .

هـ. سياسات استمرار الاناث في التعليم :

عن طريق الاهتمام بمحتوى ومضمون المناهج التعليمية المدرسية لتتضمن احتياجات تتصل بالبيئة والثقافة وباحتياجات التنمية التي تمثل العوامل الهامة التي يمكن أن تحد من تسرب الفتيات في المراحل المبكرة من العمر رويسد تلزم ذلك وضع سياسات لإعداد كتب ومناهج مدرسية متنوعة لتلبية الاحتياجات غير الملباة في البيئات المختلفة حضرية وريفية .

و. الاهتمام ببرامج تدريب المعلمة أثناء الخدمة :

النوع من التدريب أحد الأسباب الرئيسية التي تحد من عملية تسرب الأطفال الاناث من التعليم لاسيما في المناطق الريفية التي تحكمها العادات وتقاليد اجتماعية ولمعالجة المشاركاتطلمتة بعملية تأهيل وتدريب المعلمات وذلك بوضع سياسات لتأهيل المعلم لاسيما معلمة الريف مبنية على الاحتياجات الحقيقية لتطوير أداء المعلمة والارتقاء بمستواها.

ز. توفير برامج للتعليم عن بعد :

رغم كل الجهود التي تبذلها الحكومة اليمنية في اتاحة فرص التعليم للفتاة الا انها تظل هناك مناطق نائية وبيئات فقيرة محرومة يصعب وصول الخدمة التعليمية اليها،مما تبذله الدولة من جهود لتوفير برامج لتدريب المعلمين ومعلمات الريف فان نسبة منهم خاصة الاناث تجد مشقة في الانتقال الى مراكز التدريبلتتصدي لهذه المشكلة ينبغي انشاء نظام للتعليم لإعداد معلم ومعلمة الريف بإنشاء معهد متخصص في التعليم عن بعد وتوفير وإعداد التعليم ونظم الاتصال وأدوات التقويم وتوفير شبكة التعلم .

٢. صياغة السياسات النوعية للنهوض بوضع الطفلة :

وذلك من خلال :

- **وضع سياسات خاصة بمرحلة ما قبل المدرسة :**
- **سياسات خاصة بمرحلة التعليم الابتدائي .**
- **سياسات خاصة بمحو أمية الطفلة .**
- **سياسات خاصة بعمل الطفلة .**
- **سياسات خاصة بالتنشئة الاجتماعية للحد من التحيز ضد الطفلة .**

المصدر:www.t1t.net